الموسوعة الحديثية لروايات الإمام أبي حنيفة

جمعه وأعدّه وعلّق عليه

فضيلة العلّامة المحدّث المحقّق

الشّيخ لطيف الرّحمن البهرائجي القاسمي

الجزء الثالث عشر

المحتوى :

السّلم - الرّهن - الشّفعة - المزارعة - الفضائل والشمائل - فضائل الصّحابة - الأطعمة والأشربة

الأحاديث

٨١٣٢ - ٩٠٠٦



دار الكتب العلمية

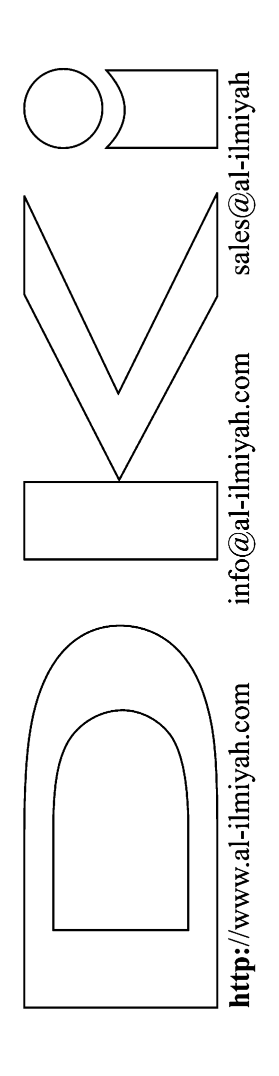
Dar Al-Kotob Al-ilmiyah

DKi

أسسها محمد علي بيضون سنة 1971 بيروت - لبنان

Est. by Mohammad Ali Baydoun 1971 Beirut - Lebanon

Établie par Mohamad Ali Baydoun 1971 Beyrouth - Liban



الكتاب: الموسوعة الحديثية لمرويات الإمام أبي حنيفة

Title: AL-MAWSŪʻA AL-ḤADĪṮIYYA LIMARWIYYĀT AL-IMĀM ʼABĪ ḤANĪFA

التصنيف: حديث

Classification: Prophetic Hadith

المؤلف: الشيخ لطيف الرحمن البهرائجي القاسمي

Author: Al-Shaykh Latifur Rahman Bahraich Al-Qasemy

الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت

Publisher: Dar Al-Kotob Al-ilmiyah - Beirut

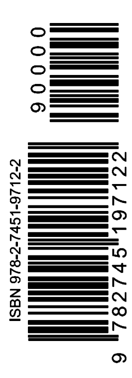
Pages	(20P./20Vols.) 7816 (٢٠جزء/٢٠مجلد)	عدد الصفحات
Size	17 x 24 cm	قياس الصفحات
Year	2021 A.D. - 1442 H.	سنة الطباعة
Printed in	**Lebanon** لبنان	بلد الطباعة
Edition	1st	الطبعة الأولى

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah

Est. by Mohamad Ali Baydoun
1971 Beirut - Lebanon

Aramoun, al-Quebbah,
Dar Al-Kotob Al-ilmiyah Bldg.
Tel : +961 5 804 810/11/12
Fax: +961 5 804813
P.o.Box: 11-9424 Beirut-Lebanon,
Riyad al-Soloh Beirut 1107 2290

عرمون، القبة، مبنى دار الكتب العلمية
هاتف: ‎+٩٦١ ٥ ٨٠٤٨١٠/١١/١٢
فاكس: ‎+٩٦١ ٥ ٨٠٤٨١٣
ص.ب: ١١-٩٤٢٤ بيروت-لبنان
رياض الصلح-بيروت ١١٠٧٢٢٩٠



بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب السلم

باب: لا يجوز السلم في الحيوان

٨١٣٢- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، أن ابن مسعود رضي الله عنه أعطى زيد بن خليدة مالاً مضاربة فأسلم إلى عتريس بن عرقوب في قلائص معلومة إلى أجل معلوم، فحلت فأخذ منه بعضاً وبقي بعض، فاشتدّ عليه فيما بقي، فأتى عبد الله وكلمه في أن ينظره فيما بقي فأرسل إلى زيد فسأله فيما أسلمت إليه؟ قال: أسلمت إليه في قلائص معلومة بأسنان معلومة إلى أجل معلوم، فقال عبد الله: اردد ما أخذت منه وخذ رأس مالك، ولا تسلم شيئاً من أموالنا في الحيوان[1].

٨١٣٣- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، قال: حدثنا حماد، عن إبراهيم

---

(١) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٨٤٥)، والأثر أخرجه عبد الرزاق ١(٤١٤٩، ١٤١٥٠)، وابن أبي شيبة (٢٢١١٣)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/ ٦٣ من طريق قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب قال: أسلم زيد بن خليدة إلى عتريس بن عرقوب في قلاص، كل قلوص بخمسين، فلما حل الأجل جاء يتقاضاه، فأتى ابن مسعود يستنظره له، فنهاه عبد الله عن ذلك وأمره أن يأخذ رأس ماله، والسياق لعبد الرزاق.

قال: دفع عبد الله بن مسعود رضي الله عنه إلى زيد بن خويلدة البكري مالاً مضاربةً فأسلم زيدٌ إلى عتريس بن عرقوب الشيباني في قلائص، فلما حلت أخذ بعضاً وبقي بعض، فأعسر عتريس، وبلغه أن المال لعبد الله رضي الله عنه، فأتاه يسترفقُه، فقال عبد الله رضي الله عنه: أفعل زيد؟ قال: نعم، فأرسل إليه فسأله، فقال [له] عبد الله رضي الله عنه: أردد ما أخذتَ وخذ رأس مالك ولا تسلمنَّ مالنا في شيء من الحيوان(1).

قال محمد: وبهذا كله نأخذ، لا يجوز السلم في شيء من الحيوان، وهو قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى.

٨١٣٤- محمد، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم: أن ابن مسعود أعطى زيد بن خُليدة مالاً مضاربة، فأسلمه زيد إلى عِتريس بن عُرقوب في قلاص معلومة بأسنان معلومة إلى أجلٍ معلوم، فحل الأجل، فاشتد عليه، فأتى عتريس ابن مسعود يستعين به عليه، فذكر له ذلك، فقال ابن مسعود لزيد: خذ رأس مالك، ولا تسلم شيئاً من رأس مالنا في الحيوان(2).

٨١٣٥- الحسن بن زياد روى في «مسنده»، عن أبي حنيفة رضي الله

---

(1) «الآثار» (٧٤١)، و«الحجة على أهل المدينة» ٢/ ٤٨٤ للإمام محمد الحسن الشيباني.

(2) كتاب «الأصل» للإمام محمد الحسن الشيباني (٤/ ١١٩).

عنه بلفظ محمد بن الحسن في «الآثار»[1].

٨١٣٦- أخبرنا أبو القاسم بن أحمد بن عمر، قال: أخبرنا عبد الله ابن الحسن بن محمد، قال: أخبرنا عبد الرحمن بن عمر بن أحمد، قال: أخبرنا أبو الحسن محمد بن إبراهيم بن حبيش البغوي المعدّل، قال: أخبرنا أبو عبد الله محمد بن شجاع الثلجي، قال: حدثنا الحسن بن زياد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن عبد الله بن مسعود: أنه أعطى زيد بن خليدة البكري مالاً مضاربة، فأسلم زيد من المضاربة إلى رجل من بني شيبان يقال له عتريس بن عرقوب في قلائص إبل فحلت، فأدى بعضها وبقي بعضها، فذكر ذلك لعبد الله، فقال: خذ منه رأس مالك، ولا تسلم في شيء من الحيوان[2].

٨١٣٧- أخبرنا أبو القاسم بن أحمد بن عمر، قال: أخبرنا عبد الله ابن الحسن، قال: أخبرنا عبد الرحمن، قال: أخبرنا محمد، قال: حدثنا محمد يعني ابن شجاع، قال: حدثنا الحسن، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن عبد الله بن مسعود: أن رجلاً أسلم مالاً في قلائص إلى أجلٍ معلوم في سن معلوم، فكره ذلك عبد الله بن مسعود وقال: خذ رأس مالك، ولا تسلم في الحيوان[3].

---

(١) «مسند» الحسن بن زياد، كما في «جامع المسانيد» (١٠٠٨).

(٢) «المسند» لابن خسرو (٢٠٧).

(٣) «المسند» لابن خسرو (٢١٢).

باب: النهي عن السلم في النخل حتى يبدو صلاحه

٨١٣٨- قال أبو محمد: كتب إلي صالح بن أبي رميح، حدثنا إبراهيم بن سليمان بن حسان بالكوفة، حدثنا إبراهيم بن موسى الفرّا، حدثنا محمد بن أتش الصنعاني، حدثنا النعمان بن ثابت، عن جبلة بن سحيم، عن ابن عمر، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السلم في النخل حتى يبدو صلاحه[1].

باب: السلم فيما يكال ويوزن

٨١٣٩- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، أنه قال: أسلم ما يكال فيما يوزن، وأسلم ما يوزن فيما يكال، ولا تسلم ما يكال فيما يكال، ولا ما يوزن فيما يوزن، وإذا كان نوعاً واحداً مما لا يكال ولا يوزن فلا بأس به اثنين بواحد يداً بيد، ولا خير فيه نسيئة[2].

(١) «المسند» (١٥٤٠)، و«كشف الآثار» (٢٢١٢) للحارثي، والخبر أخرجه الطيالسي (٢٠٥٢)، وعبد الرزاق (١٤٣٢٠)، وأحمد ٢/ ٤٦، ٥١، ١٤٤، وأبو داود (٣٤٦٧)، وابن ماجه (٢٢٨٤)، وابن عدي ٧/ ٢٧٥٦، والبيهقي ٦/ ٢٤ من طرق عن أبي إسحاق، عن رجل من نجران، عن ابن عمر به مطولاً بالقصة، ومختصراً بدونها.
وأخرجه البخاري (٢٢٤٩)، والبيهقي ٦/ ٢٤ من طريق أبي البختري، عن ابن عمر بقصة السلم .

(٢) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٨٤٦)، والأثر أخرجه عبد الرزاق (١٤١٧٧) عن معمر، عن حماد، عن إبراهيم، وعن رجل، عن الحسن، وعن الثوري، عن إبراهيم قالا: أسلف ما يكال فيما يوزن ولا يكال، وأسلف ما يوزن ولا يكال فيما يكال ولا يوزن.
=

٨١٤٠- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، أنه قال: لا تأخذ إلا رأس مالك أو ما أسلمت فيه بعينه، وإذا كان نوعان مختلفان مما لا يكال ولا يوزن فلا بأس باثنين بواحد يداً بيد، ولا بأس به نسيئة[1].

٨١٤١- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم قال: أسلم ما يكال فيما يوزن، وما يوزن فيما يكال، ولا تسلم ما يُكالُ فيما يكالُ، ولا ما يُوزنُ فيما يوزن، وإذا اختلف النوعان فيما لا يكال، ولا يوزن فلا بأس باثنين بواحد يداً بيدٍ، ولا بأس به نساءَ، وإذا كان من نوع واحد مما لا يكال ولا يُوزن فلا بأس به اثنين بواحد يداً بيدٍ[2].

قال محمد: وبه نأخذ، وهو قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى.

٨١٤٢- محمد، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم أنه قال: أسلم ما يكال فيما يوزن، وأسلم ما يوزن فيما يكال، ولا تسلم ما يوزن فيما يوزن، ولا ما يكال فيما يكال، وإذا اختلف النوعان فيما لا يكال ولا يوزن فلا

=

وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٣٠٩٦) عن جرير، عن مغيرة، عن إبراهيم قال: لا يسلم ما يكال فيما يكال، ولا يسلم ما يوزن فيما يوزن .

(١) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٨٤٧).

(٢) «الآثار» للإمام محمد بن الحسن الشيباني (٧٣٦).

بأس به اثنان بواحد يد بيد، ولا بأس به نسيئة. وإن كان من نوع واحد مما لا يكال ولا يوزن فلا بأس به اثنان بواحد يد بيد، ولا خير فيه نسيئة[(١)].

٨١٤٣- حدثنا أبي، قال: حدثنا أسباط بن اليسع، قال: حدثنا محمد بن سلام، قال: أخبرنا أبو معاوية، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: أسلم ما يكال فيما يوزن، وأسلم ما يوزن فيما يكال، ولا تسلم ما يكال فيما يكال، ولا ما يوزن فيما يوزن، وإذا اختلف النوعان مما يكال ولا يوزن أو يوزن ولا يكال ولا بأس به واحداً باثنتين ولا خير فيه نسيئة[(٢)].

٨١٤٤- حدثنا محمد بن علي بن سهل، قال: أخبرنا عتبة بن عبد الله، قال: حدثنا نصر بن باب، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: أسلِم ما يكال فيما يوزن، وما يوزن فيما يكال، ولا تسلم ما يكال فيما يكال ولا ما يوزن فيما يوزن، و[إذا] اختلف النوعان مما لا يكال ولا يوزن فلا بأس به واحد باثنين [بواحد] يد بيد، ولا بأس به نسيئاً، وإن كان نوع واحد مما لا يكال ولا يوزن فلا بأس به واحد باثنين ولا خير فيه نسيئاً[(٣)].

---

(١) كتاب «الأصل» للإمام محمد الحسن الشيباني ٢/ ٣٧١.

(٢) «كشف الآثار» للحارثي (٨٢٣).

(٣) «كشف الآثار» للحارثي (٢٨١٩).

٨١٤٥- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة عمن حدّثه، عن عامر، أنه قال: إذا اختلف النوعان فلا بأس أن يسلم ما يوزن فيما يوزن، وما يكال فيما يكال[1].

باب: لا بأس بالسلم في الثياب المعلومة

٨١٤٦- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، أنه قال: لا بأس بالسلم في الثياب إذا كان ذلك معلوماً[2].

٨١٤٧- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم قال: إذا أسلم في الثياب، ثم كان معروفاً عرضُه ورقعتُه فهو جائز، وهو قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى[3].

قال محمد: وبه نأخذ، إذا سمّى الطولَ والعرض والرقعةَ والجنسَ والأجل، ونقد الثمن قبل أن يتفرّقا فهو جائز.

(١) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٨٤٨).

(٢) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٨٤٩)، والأثر أخرجه ابن أبي شيبة (٢١٨٢٧) من طريق أبي معشر، عن إبراهيم قال: كان ابن مسعود لا يرى بالسلم في كل شيء بأساً إلى أجل معلوم ما خلا الحيوان.

ويشهد له ما أخرجه عبد الرزاق (١٤٠٦٨) عن ابن المسيب، سئل عن سلف الحنطة والكرابيس والثياب فقال: ذرع معلوم إلى أجل معلوم.

(٣) «الآثار» للإمام محمد بن الحسن الشيباني (٧٤٥).

باب: لا بأس بالسلم إذا كان كيلاً معلوماً أو ذرعاً معلوماً

٨١٤٨- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، أنه قال: لا بأس بالسلم إذا كان كيلاً معلوماً أو ذرعاً معلوماً إلى أجل معلوم[(١)].

باب

٨١٤٩- حدثنا أحمد بن محمد الجرجاني، قال: حدثنا أبو سعيد الأشج، قال: حدثنا أبو خالد الأحمر، قال: كان أبو حنيفة لا يرى بالمواصفة بأساً[(٢)].

باب: ما جاء فيما لا يسلم في الثمر حتى يُطعم

٨١٥٠- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، أنه قال: لا تسلم في الثمرة[(٣)].

---

(١) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٨٥٤)، والأثر يشهد له ما أخرجه عبد الرزاق (١٤٠٦٨) من طريق رزين، عن ابن المسيب سئل عن سلف الحنطة والكرابيس والثياب؟ فقال: ذرع معلوم إلى أجل معلوم، والحنطة بكيل معلوم إلى أجل معلوم.
وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٢٧٤٤)، والبخاري (٢٢٤٠، ٢٢٤١، ٢٢٥٣)، ومسلم ٣/ ١٢٢٦ عن ابن عباس قال: قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة والناس يسلمون في التمر العام والعامين والثلاثة فقال: «من سلّف في تمر فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم».

(٢) «كشف الآثار» للحارثي (٦٧٨).

(٣) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٨٥١)، والأثر يشهد له ما أخرجه عبد الرزاق (١٤٣٢٠) عن ابن عمر، قال: ابتاع رجل من رجل نخلاً فلم تخرج السنة شيئاً، فاختصما إلى النبي =

٨١٥١- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، قال: حدثنا حماد، عن إبراهيم في الرجل يسلم في الثمر قال: لا، حتى يطعم[1].

قال محمد: وبه نأخذ، لا ينبغي أن يسلم في ثمرة ليست في أيدي الناس إلا في زمانها بعد بلوغها، ويجعل أجل السَّلَم قبل انقطاعها، فإذا فعل ذلك فهو جائز، وإلا فلا خير فيه، وهو قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى.

باب: فيما يكره السلم في الفاكهة إلى القطاع

٨١٥٢- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم في الرجل يسلم في الفاكهة إلى القطاع، فيأخذها قفيزاً قفيزاً؟ قال: لا خير

=

صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «بِمَ تستحل دراهمه؟ اردد إليه دراهمه، ولا تسلِفنّ في نخل حتى يبدو صلاحه» قال: فسألت مسروقاً ما صلاحه؟ فقال: يحمار ويصفار.

وما أخرجه البخاري (٢٢٤٧، ٢٢٤٩) من طريق أبي البختري قال: سألت ابن عمر عن السلم في النخل فقال: نهى عن بيع النخل حتى يصلح، وعن بيع الورق نساء بناجز.

وما أخرجه البخاري (٢٢٤٨، ٢٢٥٠) من طريق أبي البختري قال: سألت ابن عباس عن السلم في النخل فقال: نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى يؤكل منه، أو يأكل منه حتى يوزن.

(١) «الآثار» للإمام محمد بن الحسن الشيباني (٧٤٠).

فيه[1].

٨١٥٣- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم في الرجل يسلم في الفاكهة إلى القطاع يأخذ قفيزاً فقيزاً قال: لا خير فيه[2].

قال محمد: وبه نأخذ، وهو قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى.

٨١٥٤- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم قال: يكره السلم إلى الحصاد وإلى القطاع[3].

قال محمد: وبه نأخذ، لأنه أجل مجهول يتقدم ويتأخر، وهو قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى.

باب: من يسلم الثيابَ في الثياب

٨١٥٥- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم في الرجل يسلم الثيابَ في الثياب قال: إذا اختلفت أنواعه فلا بأس به[4].

---

(١) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٨٥٣)، والأثر أخرجه عبد الرزاق (١٤٠٧٨) عن الثوري، عن منصور، عن إبراهيم أنه كره الدياس والعطاء والرزق والجزاز والحصاد، ولكن يسمي شهراً، قال عبد الرزاق: الجزاز يعني جداد النخل.
وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٠٦١٨) عن جرير، عن منصور، عن إبراهيم أنه كان يكره أن يشتري إلى العطاء والحصاد، ولكن يسمي شهراً.

(٢) «الآثار» للإمام محمد بن الحسن الشيباني (٧٣٩).

(٣) «الآثار» للإمام محمد بن الحسن الشيباني (٧٣٨).

(٤) «الآثار» للإمام محمد بن الحسن الشيباني (٧٤٦)، والأثر رواه ابن أبي شيبة (٢٢٧٥٦)، والبيهقي في «الكبرى» ٦/ ٢٢ موصولاً من طريق سعيد، عن أبي معشر، عن إبراهيم قال: كان ابن مسعود لا يرى بالسلم في كل شيء بأساً إلى أجل معلوم ما خلا الحيوان.

قال محمد: وبه نأخذ، وهو قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى.

باب: لا بأس بالسلم في الفلوس

٨١٥٦- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، أنه قال: لا بأس بالسلم في الفلوس[١].

٨١٥٧- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم في السلم في الفلوس فيأخذ الكفيل قال: لا بأس به[٢].

قال محمد: وبه نأخذ، وهو قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى.

٨١٥٨- حدثنا محمد، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم أنه قال: لا بأس بالسلم في الفلوس[٣].

باب: الدين لا يجعل في السلم حتى يقبضه

٨١٥٩- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم في رجل يكون له على رجل دين فيجعله في السلم قال: لا حتى يقبضه[٤].

---

(١) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٨٥٠)، والأثر أخرجه البيهقي في «الكبرى» ٥/ ٢٨٧ من طريق الشافعي عن القداح، عن محمد بن أبان، عن حماد، عن إبراهيم أنه قال: لا بأس بالسلف في الفلوس، قال سعيد القداح: لا بأس بالسلف في الفلوس.

(٢) «الآثار» للإمام محمد بن الحسن الشيباني (٧٤٣).

(٣) كتاب «الأصل» للإمام محمد بن الحسن الشيباني ٣/ ١١.

(٤) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٨٥٢)، والأثر أخرجه ابن أبي شيبة (٢١٥٧٢) عن جرير، عن مغيرة، عن إبراهيم قال: يكره إذا كان له على الرجل دين أن يسلمه إليه في شيء حتى يقبضه.

=

٨١٦٠- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم في الرجل يكون له على الرَّجل الدينُ فيجعله في السلم قال: لا خير فيه حتى يقبضه[1].

قال محمد: وبه نأخذ: لأن ذلك بيع الدَّين بالدَّين. وهو قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى.

باب: لا بأس بالرهن والكفيل في السلم والبيع

٨١٦١- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، أنه قال: لا بأس بالرهن والكفيل في السلم والبيع[2].

٨١٦٢- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، قال: حدثنا حماد، عن إبراهيم قال: لا بأس بالرهن والكفيل في السلم[3].

=

ويشهد له ما أخرجه عبد الرزاق (١٤١٠٧، ١٤١٠٨، ١٤١٠٩) عن الحسن وابن سيرين وابن عمر قالوا: إذا سلّفت سلفاً فلا تصرفه في شيء حتى تقبضه.

(١) «الآثار» للإمام محمد بن الحسن الشيباني (٧٣٧).

(٢) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٨٥٥)، والأثر أخرجه عبد الرزاق (١٤٠٨٨)، وابن أبي شيبة (٢٠٣٨٥) من طريق الأعمش، عن إبراهيم: أنه كان لا يرى بالرهن في السلم بأساً.

ويشهد له ما أخرجه عبد الرزاق (١٤٠٩٠)، وابن أبي شيبة (٢٠٤٠٠)، والبيهقي في «الكبرى» ٦/ ١٩ عن ابن عباس: أنه كان لا يرى بالرهن والكفيل في السلف بأساً.

(٣) «الآثار» للإمام محمد بن الحسن الشيباني (٧٤٢).

قال محمد: وبه نأخذ، وهو قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى.

باب: الرجل يأخذ بعض سلمه وبعض رأس ماله

٨١٦٣- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن أبي عمر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أنه قال في الرجل يأخذ بعض سلمه، ويأخذ بعض رأس ماله، فقال: لا بأس به، ذلك المعروف الحسن الجميل[1].

٨١٦٤- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، قال: حدثنا أبو عمر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما في السَّلم يحلّ فيأخذ بعضه، ويأخذ بعض رأس ماله فيما بقي قال: هذا المعروف الحسن الجميل[2].

قال محمد: وبه نأخذ، وهو قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى.

٨١٦٥- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن أبي عمرو، عن سعيد بن

---

(١) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٨٤٢)، والخبر أخرجه عبد الرزاق (١٤١٠١)، وابن أبي شيبة (٢٠٣٥٥) من طريق عبد الأعلى، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: أتاه رجل فقال: إني أسلفت رجلاً ألف درهم في طعام، فأخذت منه نصف سلفي طعاماً، فبعته بألف درهم، ثم أتاني فقال: خذ بقية رأس مالك خمسمائة، فقال ابن عباس: ذلك المعروف وله أجران.

(٢) «الآثار» للإمام محمد بن الحسن الشيباني (٧٤٤).

جبير، عن عبد الله بن عباس في الرجل يأخذ رأس ماله أو بعض السلم، قال: ذلك المعروف الحسن الجميل. وقال أبو حنيفة: لا بأس بذلك، وهو قول أبي يوسف ومحمد[1].

٨١٦٦- أخبرنا أبو حنيفة، قال: حدثنا أبو عثمان، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما في السلم يحل فيأخذ بعضه ويأخذ بعض رأس المال فيما بقي، فقال ابن عباس: هذا المعروف الحسن الجميل[2].

٨١٦٧- الحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، عن أبي العباس بن عقدة، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن عبيد الله بن الزبير، عن أبي حنيفة[3].

٨١٦٨- والحسن بن زياد روى في «مسنده»، عن أبي حنيفة، عن أبي يحيى، وقيل: أبي حبلة، وقيل: أبي عمر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إذا أخذ الرجل بعض رأس المال وبعض سلمه فلا بأس به»[4].

---

(١) كتاب «الأصل» للإمام محمد بن الحسن الشيباني ١١/ ٧٨.

(٢) «الحجة على أهل المدينة» للإمام محمد الحسن الشيباني ٢/ ٥٩١.

(٣) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (١٠١٣).

(٤) «مسند» الحسن بن زياد، كما في «جامع المسانيد» (١٠١٣).

٨١٦٩- أخبرنا أبو القاسم بن أحمد بن عمر الدلال، قال: أخبرنا عبد الله بن الحسن الخلال، قال: أخبرنا عبد الرحمن بن عمر بن أحمد بن حمة، قال: أخبرنا محمد بن إبراهيم بن حبيش، قال: حدثنا محمد بن شجاع، قال: حدثنا الحسن بن زياد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن أبي عمر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أنه قال في السلم يحل، فيأخذ بعض السلم وبعض رأس ماله، قال ابن عباس: ذاك المعروف الحسن الجميل[1].

باب: لا تأخذ إلا رأس مالك أو سلمك بعينه

٨١٧٠- محمد بن الحسن، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم أنه قال: لا تأخذ إلا رأس مالك أو سلمك بعينه[2].

٨١٧١- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم أنه قال: لا تأخذ إلا سلمك أو رأس مالك بعينه[3].

---

(١) «المسند» لابن خسرو (١٢٥٥).

(٢) كتاب «الأصل» للإمام محمد بن الحسن الشيباني ١٠/ ٦١٣.

(٣) كتاب «الأصل» للإمام محمد بن الحسن الشيباني ١١/ ٧٨.

كتاب الرهن

باب: ما جاء في جواز الرهن

٨١٧٢- حدثني محمد بن المنذر بن سعيد الهروي، حدثنا أحمد بن عبد الله الكندي، حدثنا إبراهيم بن الجراح، حدثنا أبو يوسف، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي طعاماً وأرهنه درعاً[1].

٨١٧٣- القاضي محمد بن عبد الباقي الأنصاري روى في «مسنده»، عن أبي الغنائم بن علي بن الحسن بن المأمون، عن أبي الحسن الدارقطني علي بن عمر بن أحمد، عن القاضي أبي عبد الله الحسين بن الحسين الأنطاكي، عن أحمد بن عبد الله الكندي، عن ابن الجراح، عن

---

(١) «المسند» للحارثي (٧٨٦)، والخبر أخرجه عبد الرزاق (١٤٠٩٤)، وابن أبي شيبة ٦/ ١٦، وابن راهويه (١٥٠١، ١٥٠٣، ١٥٠٤)، وأحمد ٦/ ٤٢، ١٦٠، ٢٣٠، ٢٣٧، والبخاري ٣/ ٧٣، ١٥١، ٨٠، ١٠١، ١١٣، ١٨٦، ١٨٧، ٤/ ٤٩، ٦/ ١٩، ومسلم ٥/ ٥٥، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٨٨، ٣٠٣، وفي «الكبرى» (٦٢٠٢)، وابن ماجه (٢٤٣٦)، وابن الجارود (٦٦٤)، وابن حبان (٥٩٣٨)، والبيهقي ٦/ ١٩، ٣٦، والبغوي (٢١٣٠) من طرق عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودي طعاماً نسيئة فأعطاه درعاً له رهناً، والسياق لأحمد.

أبي يوسف، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي طعاماً وأرهنه درعاً[1].

٨١٧٤- حدثنا محمد بن المظفر، ثنا حاجب بن أركين، ثنا محمد بن خالد بن خلي، ثنا يحيى بن صالح، ثنا محمد بن الحسن، ثنا أبو حنيفة عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عبد الله بن مسعود قال: اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودي طعاماً نسيئة، ورهن درعه[2].

٨١٧٥- أخبرنا حاجب، قثنا محمد بن خالد بن خلي، قثنا يحيى بن صالح، قثنا محمد بن الحسن، قثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عبد الله بن عباس، قال: اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودي طعامه نسيئة، ورهن درعه[3].

باب: الرهن يهلك في يد المرتهن

٨١٧٦- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، أنه قال: إذا كان الرهن بأكثر مما فيه فهلك فالمرتهن في الفضل أمين، وإن كان

(١) «مسند» محمد بن عبد الباقي الأنصاري، كما في «جامع المسانيد» (١٠٣٣).
(٢) «المسند» لأبي نعيم (١٢٩).
(٣) «الجزء» لأبي الحسين بن المظفر (٥٢).

بأقل مما فيه فهلك غرم الغريم الفضل[1].

٨١٧٧- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم قال: إذا كان الرهن يسوي أكثر مما فيه فهو في الفضل مؤتمن، فإذا كان الرهن أقلَّ ممَّا رهن فيه ذهب من حقه بقدر الرهن، وكان ما بقي على صاحب الرهن[2].

قال محمد: وبه نأخذ، وهو قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى.

٨١٧٨- محمد، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم قال: إذا كان الرهن والدين قيمته سواء فضاع الرهن فهو بما فيه، وإن كانت قيمته أكثر من الدين فهو في الفضل أمين لا ضمان عليه. وإن كانت قيمته أقل من الدين رجع المرتهن على الراهن بذلك. وهذا قول أبي حنيفة رحمه الله الذي كان يأخذ به. وهو قول أبي يوسف ومحمد[3].

---

(١) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٨٨٤)، والأثر أخرجه عبد الرزاق (١٥٠٤١) عن الثوري، عن القعقاع، عن إبراهيم قال: إن كان الرهن أكثر ذهب بما فيه، وإن كان أقل رد عليه الفضل.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٣٢٤٦) من طريق القعقاع بن يزيد، عن إبراهيم قال: إذا كان الرهن أكثر مما رهن به فهلك فهو بما فيه، لأنه أمين في الفضل، وإذا كان أقل مما رهن به فهلك رد الراهن الفضل.

(٢) «الآثار» للإمام محمد بن الحسن الشيباني (٧٨١).

(٣) كتاب «الأصل» للإمام محمد بن الحسن الشيباني ٣/ ١٣٣.

٨١٧٩- حدثنا أبو حمزة محمد بن عمر، قال: حدثنا علي بن نصر الجهضمي، قال: حدثنا أبو عاصم، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، أنه كان يقول أولاً: الرهن بما فيه، ثم قال في آخر أمره: إن كان الدين أكثر يرد عليه الفضل[(١)].

٨١٨٠- حدثنا العباس بن عزيز القطان المروزي، قال: أخبرنا علي بن حجر، قال: حدثنا داود بن الزبرقان، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد عن إبراهيم رحمة الله عليهم، أنه لبث زماناً يقول: الرهن بما فيه[(٢)].

٨١٨١- حدثنا العباس بن عزيز القطان المروزي، قال: حدثنا علي بن حجر، قال: حدثنا سعدان بن يحيى - وكان جليلاً فقيهاً عابداً - قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: إذا كان الرهن أقل من الدين، فهلك الرهن، فما زاد على القيمة فهو دين، وهو له ضامن[(٣)].

٨١٨٢- حدثنا سليمان بن شعيب، عن أبيه، عن محمد بن الحسن، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، أنه قال في الرهن: يهلك في يدي

(١) «كشف الآثار» للحارثي (١٧٩٤).

(٢) «كشف الآثار» للحارثي (١٨١٠).

(٣) «كشف الآثار» للحارثي (٢١٠٤).

المرتهن إن كانت قيمته والدين سواء ضاع بالدين، وإن كانت قيمتـه أقـل من الدين رد عليه الفضل، وإن كانت قيمته أكثر من الدين فهـو أمـين في الفضل[1].

(١) «شرح معاني الآثار» للطحاوي ٤/ ١٠٣.

كتاب الشفعة

باب: الجار أحق بالشفعة

٨١٨٣- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن عبد الكريم، عن المسور بن مخرمة ، عن أبي رافع ساومه سعد ببيت، فقال سعد: خذ هذا البيت بأربعمائة، أما إني قد أعطيت به ثمانمائة ولكني أعطيكه لحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «الجار أحق بسقبه»[1].

٨١٨٤- أخبرنا محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن عبد الكريم، عن

---

(١) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٧٦٧)، والخبر أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧١٥٢) من طريق بشر بن الوليد الكندي، عن أبي يوسف، عن عبد الكريم بن أبي المخارق، عن المسور ابن مخرمة، عن سعد بن مالك به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٤٣٨٢)، وأحمد (٢٧١٨٠)، والبخاري (٦٩٧٧)، وأبو داود (٣٥١٦)، وابن ماجه (٢٤٩٥، ٢٤٩٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٢٣، والبيهقي ٦/ ١٠٥، ١٠٦ من طريق إبراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد عن أبي رافع به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٤٣٨١)، وأحمد (٢٣٨٧١)، والبخاري (٢٢٥٨، ٦٩٧٨، ٦٩٨٠، ٦٩٨١)، والدارقطني ٤/ ٢٢٣ من طريق إبراهيم بن ميسرة، عن عمرو بن الشريد: أن سعداً ساوم أبا رافع.

وقال الترمذي إثر حديث سمرة (١٣٦٨): سمعت محمداً – البخاري – يقول: كلا الحديثين عندي صحيح، وقال الحافظ في «الفتح» عقب هذا الحديث: فيحتمل أن يكون (عمرو بن الشريد) سمعه من أبيه ومن أبي رافع.

المسور بن مخرمة، عن أبي رافع قال: عرض علي سعد بيتاً له فقال: خذه فإني قد أعطيت أكثر مما تعطيني به؛ لأني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «الجار أحق بالشفعة»[1].

٨١٨٥- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، قال: حدثنا عبد الكريم، عن الِمسور بن مخرمة، عن رافع بن خديج رضي الله عنه قال: عرض عليّ سعد رضي الله عنه بيتاً له فقال: خذه فإني قد أعطيت به أكثر مما تعطيني به، ولكنك أحق به، لأني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «الجار أحقٌّ بسقبه»[2].

قال محمد: وبه نأخذ، وهو قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى.

٨١٨٦- محمد بن الحسن، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة، عن عبد الكريم البصري، عن المسور بن مخرمة، عن رافع بن خديج أن سعد بن مالك عرض بيتاً له على جار له، فقال: خذه بأربعمائة درهم، فقال: أما إني قد أعطيت به ثمانمائة، ولكني أعطيكه لأني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «الجار أحق بسقبه»[3].

٨١٨٧- نا عبد الله بن محمد بن علي ومحمد بن إسحاق بن عثمان

(١) «الحجة على أهل المدينة» للإمام محمد الحسن الشيباني ٣/ ٧٢.

(٢) «الآثار» للإمام محمد بن الحسن الشيباني (٧٦٣).

(٣) كتاب «الأصل» للإمام محمد بن الحسن الشيباني ٩/ ٢١٧.

بخاريان، قالا: ثنا إبراهيم بن يوسف، ثنا أبو يوسف، ح وحدثنا محمد بن الحسن البزاز، أنبأ بشر بن الوليد، قال: أنبأ أبو يوسف، عن أبي حنيفة، عن عبد الكريم بن أبي المخارق، عن المسور بن مخرمة، قال: أراد سعد أن يبيع داراً له فقال لجاره: خذها بسبعمائة درهم، فإني قد أعطيت بها ثمانمائة درهم، ولكني أعطيتكها لأني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «الجار أحق بشفعته»، وهذا لفظ أبي يوسف[1].

٨١٨٨- حدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل البزاز ببغداد، ثنا شعيب بن أيوب، ثنا أبو يحيى الحماني، ثنا أبو حنيفة، عن عبد الكريم أبي أمية، عن المسور، عن رافع بن خديج قال: عرض علي سعد بن أبي وقاص بيتاً له فقال: خذه أما إني قد أعطيت به أكثر مما تعطيني، ولكنك أحق به، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «الجار أحق بصقبه»[2].

٨١٨٩- محمد بن رضوان، ثنا محمد بن سلام، أنبأ محمد بن الحسن، أنبأ أبو حنيفة، ثنا عبد الكريم، عن المسور بن مخرمة، عن رافع بن خديج، قال: عرض علي سعد بيتاً له، وذكر الحديث[3].

---

(١) «المسند» للحارثي (١١٥٢).

(٢) «المسند» للحارثي (١١٥٣).

(٣) «المسند» للحارثي (١١٥٤).

٨١٩٠- أخبرنا أحمد بن محمد الهمداني، حدثني الحسن بن علي، قال: هذا كتاب حسين بن علي فقرأت فيه: ثنا يحيى بن حسن، حدثني زياد، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن عبد الكريم، عن المسور بن مخرمة، عن رافع بن خديج، قال: عرض علي سعد بن مالك بيتاً له، وذكر الحديث[(١)].

٨١٩١- سهل بن بشر، ثنا الفتح بن عمرو، أنبأ الحسن بن زياد، عن أبي حنيفة، عن عبد الكريم، عن المسور بن مخرمة، عن رافع بن خديج، قال: عرض علي سعد، وذكر الحديث[(٢)].

٨١٩٢- أبي رحمه الله، ثنا أحمد بن زهير، ثنا المقرئ، ثنا أبو حنيفة، عن ابن أبي المخارق عبد الكريم، عن المسور بن مخرمة، عن رافع بن خديج: أن سعد بن أبي وقاص، وذكر الحديث[(٣)].

٨١٩٣- أحمد بن محمد الهمداني، قال: قرأت هذا الحديث في كتاب إسماعيل بن حماد: عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة، عن عبد الكريم، عن المسور بن مخرمة، عن رافع مولى سعد: أنه قال لرجل يعني سعداً: خذ هذا البيت بأربعمائة، أما إني قد أعطيت به ثمانمائة، ولكني أعطيكه

---

(١) «المسند» للحارثي (١١٥٥).

(٢) «المسند» للحارثي (١١٥٦).

(٣) «المسند» للحارثي (١١٥٧).

لحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «الجار أحق بصقبه»[1].

٨١٩٤- أخبرنا أحمد بن محمد، أخبرني جعفر بن محمد بن مروان، ثنا أبي، ثنا عبيد الله بن الزبير، عن أبي حنيفة، عن عبد الكريم، عن المسور بن مخرمة، عن رافع مولى سعد: أنه قال لرجل: خذ هذا البيت، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «الجار أحق بشفعته»[2].

٨١٩٥- حدثنا أحمد بن محمد، قال: أخبرني نجيح بن إبراهيم ومحمد بن عبيد الكندي، قالا: ثنا شريح بن مسلمة، ثنا هياج بن بسطام، عن أبي حنيفة، عن عبد الكريم، عن المسور بن مخرمة، عن رافع قال: عرض عليّ سعد بيتاً له فقال: خذه فإني أعطيت به أكثر مما تعطيني به، ولكنك أحق به، لأني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «الجار أحق بسقبه»، لم يقل نجيح: «لأني»[3].

٨١٩٦- حدثنا أحمد بن محمد، قال: أخبرني منذر بن محمد، حدثني أبي، ثنا عمي، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن عبد الكريم، عن المسور، عن رافع، ح وأحمد بن محمد، قال: [حدثتني فاطمة بنت محمد بن حبيب بن

(١) «المسند» للحارثي (١١٥٨).

(٢) «المسند» للحارثي (١١٥٩).

(٣) «المسند» (١١٦٠)، و«كشف الآثار» (٣٦٥٤) للحارثي.

حبيب، قالت: سمعت أبي يقول:] قرأت في كتاب حمزة الزيات: عن أبي حنيفة، عن عبد الكريم، عن مسور بن مخرمة، عن رافع قال: عرض علي سعد بيتاً له، وقال: خذه فإني قد أعطيت أكثر مما تعطيني، ولكنك أحق به، لأني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «الجار أحق بسقبه»[1].

٨١٩٧- حدثنا أحمد بن محمد، أخبرني منذر بن محمد، أنبأ حسين بن محمد، ثنا أبو يوسف وأسد، عن أبي حنيفة، عن عبد الكريم، عن مسور ابن مخرمة، عن رافع قال: عرض علي سعد، وذكر الحديث[2].

٨١٩٨- حدثنا أحمد، أخبرني منذر بن محمد، حدثني أبي، ثنا أيوب بن هانئ، عن أبي حنيفة، عن عبد الكريم، عن مسور، عن رافع قال: عرض علي سعد، وذكر الحديث[3].

٨١٩٩- حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثني أحمد بن يحيى ونجيح بن إبراهيم ومحمد بن عبد الله قالوا: ثنا ضرار بن صرد، ثنا أبو يوسف، عن أبي حنيفة، عن أبي أمية، عن المسور بن مخرمة، عن سعد: أن رسول الله

(١) «المسند» للحارثي (١١٦١).

(٢) «المسند» للحارثي (١١٦٢).

(٣) «المسند» للحارثي (١١٦٣).

صلى الله عليه وسلم قال: «الجار أحق بشفعته»[1].

٨٢٠٠- حدثنا زيد بن يحيى أبو أسامة الفقيه ومحمد بن قدامة بن سيار الزاهد البلخيان، قالا: ثنا يحيى بن موسى، ثنا محمد بن أبي زكريا وأبو مطيع، قالا: ثنا أبو حنيفة، عن عبد الكريم، عن المسور بن مخرمة، عن أبي رافع قال: عرض علي سعد بيتاً له فقال: خذه فإني أعطيت به أكثر مما تعطيني، ولكن أعطيكه لأني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «الجار أحق بسقبه»[2].

٨٢٠١- حدثنا إسماعيل بن بشر، ثنا شداد بن حكيم، ثنا زفر[3].

٨٢٠٢- وحدثنا حمدان بن ذي النون، ثنا إبراهيم بن سليمان الزيات، ثنا زفر، عن أبي حنيفة، عن عبد الكريم أبي أمية، عن المسور بن مخرمة، عن سعد بن مالك: أنه عرض بيتاً له على جاره بأربعمائة، وقال: قد أعطيت به ثمانمائة، ولكني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «الجار أحق بشفعته»[4].

٨٢٠٣- عبد الله بن عبيد الله بن شريح، ثنا محمد بن الحجاج بن

(١) «المسند» للحارثي (١١٦٤).

(٢) «المسند» للحارثي (١١٦٥).

(٣) «المسند» للحارثي (١١٦٦).

(٤) «المسند» للحارثي (١١٦٦).

سليمان الحضرمي، ثنا علي بن معبد، ثنا محمد بن الحسن، ثنا أبو حنيفة، عن أبي أمية، عن مسور بن مخرمة، عن سعد بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الجار أحق بصقبه»[1].

قال الشيخ: أصح ما روي في هذا الباب ما ذكره زيد بن يحيى ومحمد بن قدامة، عن يحيى بن موسى، عن محمد بن أبي زكريا وأبي مطيع، عن أبي حنيفة، عن عبد الكريم، عن المسور بن مخرمة، عن أبي رافع، وكل من ذكره عن المسور، عن رافع بن خديج أو رافع مولى سعد فهو غلط على أبي حنيفة، لأن أبا حنيفة ذكره عن أبي رافع، فذهب على من ذهب فتأول في ذلك، فقال من قال: عن رافع، وسكت عليه، وقال بعضهم: عن رافع، فتوهم أنه رافع بن خديج، وتوهم بعضهم أنه رافع مولى سعد، وشك بعضهم فأسقط رافع وجعل الخبر عن المسور، عن سعد، عن النبي صلى الله عليه وسلم، وأسقط رافعاً، وجعل بعضهم عن رجل إذ لم يحفظ اسمه، وكل هذه الأغاليط عمن دون أبي حنيفة، لا عن أبي حنيفة، وبين ذلك محمد بن أبي زكريا، وأبو مطيع وحفظاه، وأبو مطيع كانش حافظاً متقناً، والدليل على أنه أبو رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم ما:

٨٢٠٤- حدثنا به عبد الصمد بن الفضل، وإسماعيل بن بشر، قالا:

(١) «المسند» للحارثي (١١٦٧).

ثنا مكي بن إبراهيم، ثنا ابن جريج، ثنا إبراهيم بن ميسرة[1].

٨٢٠٥- وحدثنا عبد الله بن محمد بن علي، ثنا محمد بن أبان، ثنا روح بن عبادة، عن ابن جريج وزكريا بن إسحاق قالا: ثنا إبراهيم بن ميسرة: أن عمرو بن الشريد أخبره قال: وقفت على سعد بن أبي وقاص، فجاء المسور بن مخرمة، فوضع يده على منكبي، إذ جاء أبو رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم، فذكر الحديث[2].

٨٢٠٦- وحدثنا عبد الله بن محمد بن نصر وإبراهيم بن إسماعيل، قالا: ثنا الحميدي، ثنا سفيان، عن إبراهيم بن ميسرة بإسناده الحديث[3].

٨٢٠٧- حدثنا عبد الله بن محمد، قال: حدثنا يحيى بن موسى، قال: حدثنا أبو سعد الصغاني، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عبد الكريم بن أبي المخارق، عن المسور بن مخرمة قال: أراد سعد أن يبيع داراً له، فقال لجاره: خذ بسبعمائة درهم، فإني قد أعطيت بها ثمانمائة درهم، ولكني أعطيتكها لأني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم [يقول]: «الجار أحق بصقبه»[4].

(١) «المسند» للحارثي (١١٦٨).

(٢) «المسند» للحارثي (١١٦٨).

(٣) «المسند» للحارثي (١١٦٩).

(٤) «كشف الآثار» للحارثي (٣٢١٩).

٨٢٠٨- حدثنا إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا شداد بن حكيم، قال: حدثنا زفر بن هذيل، عن أبي حنيفة، عن عبد الكريم أبي أمية، عن المسور بن مخرمة رحمة الله عليهم، عن سعد بن مالك رضي الله عنه، أنه عرض بيتاً له على جاره بأربع مئة، وقال: أعطيت به ثمانمائة، ولكني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «الجار أحق بشفعته»[(١)].

٨٢٠٩- أخبرني علان بن يعقوب بجلولا، قال: حدثنا محمد بن يونس، قال: حدثنا عباد بن صهيب، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عمرو بن شعيب، عن عمرو بن الشريد، عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الجار أحق بسقبه، والسقب الجوار»[(٢)].

٨٢١٠- حدثنا عبد الله بن محمد، قال: حدثنا يحيى بن موسى، قال: حدثنا أبو مطيع، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عبد الكريم بن أبي المخارق، عن المسور بن مخرمة قال: أراد سعد أن يبيع داراً له، فقال لجاره: خذها بسبعمائة درهم، فإني قد أعطيت بها ثمانمائة درهم، ولكني أعطيتكها لأني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «الجار أحق بشفعته»[(٣)].

---

(١) «كشف الآثار» للحارثي (١٣٤٣).

(٢) «كشف الآثار» للحارثي (١٨٠٦).

(٣) «كشف الآثار» للحارثي (٣٣١١٦).

٨٢١١- الحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، عن صالح بن أحمد، عن شعيب بن أيوب، عن أبي يحيى الحماني، عن أبي حنيفة، عن عبد الكريم، عن المسور بن مخرمة، عن رافع بن خديج، قال: عرض علي سعد بيتاً له، ثم قال: خذه، أما إني أعطيت بها أكثر مما تعطيني، لكني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «الجار أحق بشفعته»[١].

٨٢١٢- والقاضي أبو بكر محمد بن عبد الباقي روى في «مسنده»، عن أبي سليمان إسحاق بن إبراهيم بن عمر البرمكي، عن أبي القاسم إبراهيم بن أحمد الخرقي، عن أبي يعقوب إسحاق بن حمدان النيسابوري، عن حم بن نوح، عن أبي سعد محمد بن ميسر، عن أبي حنيفة رضي الله عنه[٢].

٨٢١٣- والحافظ أبو بكر أحمد بن محمد بن خالد بن خلي الكلاعي روى في «مسنده»، عن أبيه محمد بن خالد بن خلي، عن أبيه خالد بن خلي، عن محمد بن خالد الوهبي، عن أبي حنيفة[٣].

٨٢١٤- والإمام محمد بن الحسن روى في نسخته عن أبي حنيفة

(١) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (١٠٦٠).
(٢) «مسند» محمد بن عبد الباقي الأنصاري، كما في «جامع المسانيد» (١٠٦٠).
(٣) «مسند» محمد بن خالد بن خلي الكلاعي، كما في «جامع المسانيد» (١٠٦٠).

رحمه الله[1].

قال الحافظ طلحة: رواه عن أبي حنيفة حمزة بن حبيب، وزفر، وهياج، وأبو يوسف، والحسن بن زياد، وأسد بن عمرو، وأبو عبد الرحمن المقرئ، ومحمد بن الحسن، وعبيد الله بن موسى، وعبيد الله ابن الزبير، ومحمد بن أبي زكريا، وأبو مطيع، وإبراهيم بن طهمان رحمة الله عليهم. قال الحافظ وهو غريب.

٨٢١٥- الحسن بن زياد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عبد الكريم، عن المسور بن مخرمة، عن رافع بن خديج رضي الله عنه، أنه قال: عرض عليّ سعد بن مالك رضي الله عنه بيتاً، فقال: خذه، أما إني قد أعطيت به أكثر ما تعطيني، ولكنك أحق به، إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «الجار أحق بسقبه»[2].

٨٢١٦- حدثنا محمد بن عبد الله الحاشب، ثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا ضرار بن مرة، ثنا يعقوب، عن النعمان بن ثابت، عن عبد الكريم بن أبي المخارق، عن المسور بن مخرمة، عن سعد[3].

---

(١) نسخة محمد بن الحسن الشيباني، كما في «جامع المسانيد» (١٠٦٠).

(٢) «الإمتاع» ص (٤٣)، و«مسند» الحسن بن زياد كما في «جامع المسانيد» (١٠٦٠).

(٣) «المسند» لأبي نعيم (٢٨٤).

٨٢١٧- وثنا أحمد بن محمد بن موسى، ثنا عبدان بن أحمد، ثنا يزيد بن الحريش، ثنا عبد الله بن بزيغ قاضي تستر عن أبي حنيفة، عن عبد الكريم بن أبي المخارق[١].

٨٢١٨- وثنا الحسن بن علان، ثنا محمد بن أحمد بن أبي القيس، ثنا محمد بن حمدان النيسابوري، ثنا عمران بن سهل البلخي، ثنا شداد بن حكيم عن زفر بن الهذيل، عن أبي حنيفة، عن عبد الكريم أبي أمية، عن المسور بن مخرمة، عن سعد بن مالك قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «الجار أحق بسقبه»[٢].

٨٢١٩- حدثنا إبراهيم بن عبد الله، والحسن بن علان، قالا: ثنا الحسن بن الحاجب، ثنا عبد الله بن أحمد بن عبد الرحمن، حدثني أبي، ثنا أبو نعيم، عن ابن طهمان، عن النعمان بن ثابت، عن عبد الكريم، عن المسور بن مخرمة، عن نافع، قال: عرض علي سعد بيتاً فقال: خذه، فإني قد أعطيت أكثر مما تعطى، ولكنك أحقّ به، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «الجار أحق بسقبه»[٣].

٨٢٢٠- أخبرنا الشيخ أبو طاهر محمد بن أحمد بن محمد بن قيداس

---

(١) «المسند» لأبي نعيم (٢٨٤).

(٢) «المسند» لأبي نعيم (٢٨٤).

(٣) «المسند» لأبي نعيم (٢٨٥).

قراءة عليه فأقر به، قال: أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران إذناً، قال: أخبرنا دعلج، قال: حدثنا زكريا بن يحيى بنيسابور، قال: حدثنا أيوب بن حسين وعلي بن الحسن، قالا: حدثنا أبو مطيع، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عبد الكريم[1].

٨٢٢١- حدثنا زكريا، قال: وحدثنا عمران بن سهل أبو سعيد البلخي، قال: حدثنا شداد بن حكيم، قال: حدثنا زفر، عن أبي حنيفة، عن عبد الكريم أبي أمية، عن المسور بن مخرمة، عن سعد بن مالك أنه عرض بيتاً له على جارٍ له بأربعمائة فقال: أعطيت بها ثمانمائة ولكني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «الجار أحق بسقبه»[2].

٨٢٢٢- أخبرنا الشيخ أبو سعد محمد بن عبد الملك بن عبد القاهر ابن أسد، قال: حدثنا أبو الحسن بن قشيش، قال: حدثنا أبو بكر الأبهري[3].

٨٢٢٣- أخبرنا الشيخ أبو طالب بن يوسف، قال: أخبرنا أبو محمد الجوهري، قال: حدثنا أبو بكر الأبهري، قال: حدثنا أبو عروبة الحراني، قال: حدثني جدي، قال: حدثنا محمد بن الحسن، قال: حدثنا أبو حنيفة،

---

(١) «المسند» لابن خسرو (٦٤٤).

(٢) «المسند» لابن خسرو (٦٤٥).

(٣) «المسند» لابن خسرو (٦٤٦).

قال: حدثنا عبد الكريم، عن المسور بن مخرمة، عن رافع بن خديج قال: عرض عليّ سعد بن أبي وقاص بيتاً له فقال: خذه، فإني قد أعطيت به أكثر مما تعطي به ولكنك أحق به، لأني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «الجار أحق بسقبه»[1].

٨٢٢٤- أخبرنا الشيخ أبو الفضل أحمد بن الحسن بن خيرون قراءة عليه فأقر به، قال: أخبرنا أبو علي الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن شاذان البزاز، قال: حدثنا القاضي أبو نصر بن أشكاب، قال: حدثنا عبد الله بن طاهر، قال: حدثنا إسماعيل بن توبة، قال: حدثنا محمد بن الحسن، عن أبي حنيفة، قال: حدثنا عبد الكريم، عن المسور بن مخرمة، عن رافع بن خديج قال: عرض علي سعد بيتاً له فقال: خذه، فإني أعطيت به أكثر مما تعطيني، ولكنك أحق به، لأني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «الجار أحق بسقبه»[2].

٨٢٢٥- أخبرنا أبو القاسم بن أحمد بن عمر، قال: أخبرنا عبد الله ابن الحسن الخلال، قال: أخبرنا عبد الرحمن بن عمر بن أحمد، قال: أخبرنا محمد بن إبراهيم بن حبيش، قال: حدثنا محمد بن شجاع، قال: حدثنا الحسن بن زياد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عبد الكريم، عن

(١) «المسند» لابن خسرو (٦٤٧).

(٢) «المسند» لابن خسرو (٧٢٩).

المسور بن مخرمة، عن رافع بن خديج أنه قال: عرض علي سعد بن مالك بيتاً له فقال: خذه، أما إني قد أعطيت به أكثر مما تعطيني به، وأنك أحق به، إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «الجار أحق بسقبه»[1].

قال محمد بن شجاع: سمعت يحيى بن آدم يقول في قول عمر: يا أهل مكة! لا تجعلوا لدوركم أبواباً لينزل البادي حيث شاء، فقال يحيى: فليس هذا أن لا تجعلوا لمنازلكم أبواباً، ولهم أن يتبايعوها، وإنما هذا على الرحاب التي فيها تشرع منازلهم.

قال أبو عبد الله: ثم قال: ألم تروا إلى خط بني جمح وبني سهم، فتلك تسمى الدور، فنهوا أن يجعلوا عليها أبواباً يمنعون الحاج من نزولها، ولكن ليبيحوها إياهم وسواء العاكف فيه والبادي، فأما منازلهم فهي لهم، ولا بد من غلقها أبواباً.

٨٢٢٦- كتب إلي أبو سعيد بن جعفر، ثنا سليمان بن عبيد الله، ثنا الحسن بن زياد، ثنا أبو حنيفة، ثنا محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الجار أحق بشفعته إذا كانت الطريق واحدة»[2].

---

(١) «المسند» لابن خسرو (٧٣٠).

(٢) «المسند» للحارثي (٢٤٢)، والخبر أخرجه عبد الرزاق (١٤٣٩٦)، والطيالسي (١٤٠٤)، وابن أبي شيبة ٧/ ١٦٥، ١٦٦، والدارمي (٢٦٣٠)، وأحمد ٣/ ٣٠٣، وأبو داود (٣٥١٨)، والترمذي (١٣٦٩)، والنسائي في «الكبرى» ٢/ ٢٢٩ «تحفة»، =

باب: الشفعة بالأبواب

٨٢٢٧- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن شريح، أنه قال: الشفعة بالأبواب، أقرب الأبواب إليها أحق بالشفعة[١].

٨٢٢٨- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن شريح قال: الشفعة من قِبل الأبواب[٢].

ولسنا نأخذ بهذا، الشفعة للجيران المتلازقين، وهو قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى.

٨٢٢٩- محمد، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن شريح أنه

=

وابن ماجه (٢٤٩٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٢١، ١٢٠، والبيهقي ٦/ ١٠٦ من طرق عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر به، وقال الترمذي: حسن غريب، وقد حكى الزيلعي في «نصب الراية» ٤/ ١٧٤، عن صاحب «التنقيح» أنه قال: حديث عبد الملك بن أبي سليمان حديث صحيح، ولا منافاة بينه وبين رواية جابر المشهورة، وهي الشفعة في كل ما لم يقسم .

(١) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٧٦٦)، والأثر أخرجه عبد الرزاق (١٤٤٠٢) عن الثوري، عن جابر، عن الشعبي، عن شريح قال: كان يقضي في الجار الأول فالأول يعني الجدر.

ويشهد له ما أخرجه عبد الرزاق (١٤٤٠٠)، وابن أبي شيبة (٢٢٩٨٩) عن الثوري، عن إبراهيم ابن المهاجر، عن إبراهيم النخعي قال: الشفعة بالأبواب.

(٢) «الآثار» للإمام محمد بن الحسن الشيباني (٧٦١).

قال: الشفعة بالأبواب، أقرب الباب إلى الدار أحق بالشفعة. ولسنا نأخذ بهذا[1].

٨٢٣٠- أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، ونعمان، عن ابن طاوس، عن أبيه قال: الشفعة بالجوار، وهي بالأبواب[2].

باب: ما يكون فيه الشفعة

٨٢٣١- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، قال: حدثنا حماد، عن إبراهيم قال: لا شفعة إلا في أرض أو دار، وبه نأخذ، وهو قول أبي حنيفة رحمه الله[3].

٨٢٣٢- حدثنا حمدان، قال: حدثنا مكي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: لا شفعة إلا في أرض[4].

٨٢٣٣- أخبرنا أبو بكر بن الحارث، أنبأ أبو محمد بن حيان، ثنا محمد بن إبراهيم بن داود، ثنا أبو أسامة عبد الله بن محمد بن أبي أسامة، ثنا الضحاك بن حجوة بن الضحاك المنبجي، ثنا أبو حنيفة، عن عطاء بن

(١) كتاب «الأصل» للإمام محمد بن الحسن الشيباني (٩/ ٢١٩).

(٢) «المصنف» لعبد الرزاق ٨/ ٨١ رقم (١٤٣٩٩).

(٣) «الآثار» للإمام محمد بن الحسن الشيباني (٧٦٢)، والأثر رواه ابن أبي شيبة (٢٣٢٠١) عن هُشيم، عن عُبيدة، عن إبراهيم أنه كان يقول: لا شفعة إلا في جريب أو عقار.

(٤) «كشف الآثار» للحارثي (٣٤٣٨).

أبي رباح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا شفعة إلا في دار أو عقار»[1].

٨٢٣٤- حدثني أبي، قال: حدثني أبي، قال: حدثني محمد بن الحسن بن علي، قال: ثنا محمد بن إسحاق بن الصباح الصنعاني، قال: ثنا عبد الرزاق قال: أنبأ أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم قال: لا شفعة إلا في دار أو حرث[2].

باب: النهي عن منع المرء جاره أن يضع الخشبة على حائطه

٨٢٣٥- حدثنا عبد الله بن جامع الحلواني، وعبد الله بن يحيى السرخسي، قالا: ثنا يوسف بن سعيد بن مسلم المصيصي، ثنا بشر بن المنذر، ثنا القاسم بن غصن، عن أبي حنيفة، عن علي بن الأقمر، عن مسروق، عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا أراد جار أحدكم أن يضع خشبة على حائطه فلا يمنعه»[3].

---

(١) «السنن الكبرى» للبيهقي ٦/ ١٠٩، وعلقه عن أبي أحمد العسال، عن محمد بن إبراهيم بن داود، عن أبي أسامة، عن الضحاك، عن عبد الله بن واقد، عن أبي حنيفة، وصوبه وضعفه.

(٢) «المسند» لابن أبي العوام (٣٦٧)، والأثر أخرجه عبد الرزاق (١٤٤٢٤)، وابن أبي شيبة (٢٣٢٠٠) عن الثوري، عن جابر، عن الشعبي، عن شريح قال: لا شفعة إلا في عقار أو أرض.

(٣) «المسند» للحارثي (٤٧٥)، ويشهد له ما أخرجه مالك (٤٦٤)، والشافعي ٢/ ١٦٥، والحميدي (١٠٧٦)، وأحمد ٢/ ٢٤٠، ٢٧٤، ٣٩٦، ٤٦٣، والبخاري ٣/ ١٧٣، =

٨٢٣٦- حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد، حدثني أحمد بن محمد بن عبيد، ثنا علي بن محمد - يعني ابن أبي المضاء -، ثنا بشر بن المنذر، عن القاسم بن غصن، عن أبي حنيفة، عن علي بن الأقمر، عن مسروق عن عائشة قالت: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا أراد جار أحدكم أن يضع خشبة في حائطه فلا يمنعه»[1].

٨٢٣٧- حدثنا عبد الله بن يحيى السرخسي وعبد الله بن جامع الحلواني، قالا: يوسف بن سعيد بن مسلم، قال: حدثنا بشر بن المنذر، عن القاسم بن غصن، عن النعمان بن ثابت رحمهم الله، عن علي بن الأقمر، عن مسروق، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا أراد [جار] أحدكم أن يضع خشبة على حائطه فلا يمنعه»[2].

٨٢٣٨- الحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، عن أبي عبد الله محمد بن مخلد، عن أبي يعلى محمد بن أحمد بن عبد الله بن مروان، عن

=

ومسلم ٥/ ٥٧، وأبو داود (٣٦٣٤)، والترمذي (١٣٥٣)، وابن ماجه (٢٣٣٥)، وابن حبان (٥١٥)، والبيهقي ٦/ ٦٨ من طرق عن الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «إذا استأذن أحدكم جاره أن يغرز خشبته في جداره فلا يمنعه» إلخ، والسياق لأحمد.

(١) «المسند» للحارثي (٤٧٦).

(٢) «كشف الآثار» للحارثي (٢١٣٠).

علي بن محمد، عن بشر بن المنذر، عن القاسم بن غصن، عن أبي حنيفة رحمه الله تعالى، عن علي بن الأقمر، عن مسروق، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إذا رام جار أن يضع خشبته على جدار أحدكم فلا يمنعه»[1].

٨٢٣٩- وروى أيضاً عن ابن الخفاجي، عن عبد الله بن وهب الدينوري، عن أحمد بن عبد العزيز الرملي، عن القاسم بن غصن، عن أبي حنيفة رضي الله عنه[2].

٨٢٤٠- الحافظ محمد بن المظفر روى في «مسنده»، عن أبي جعفر أحمد بن عاصم، عن جعفر بن محمد بن حماد القلانسي، عن محمد بن عبد العزيز، عن القاسم بن معن، عن الإمام أبي حنيفة رحمه الله تعالى[3].

٨٢٤١- والقاضي أبو بكر محمد بن عبد الباقي الأنصاري روى في «مسنده»، عن والده أبي طاهر عبد الباقي بن محمد، عن أبي القاسم عبيد الله بن أحمد بن عثمان الصيرفي، عن أبي بكر أحمد بن إبراهيم بن شاذان، عن أبي محمد عبد الله بن أحمد بن غياث، عن جعفر بن محمد

---

(١) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (٥٤).

(٢) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (٥٤).

(٣) «مسند» محمد بن المظفر، كما في «جامع المسانيد» (١٦٢١).

القلانسي، عن محمد بن عبد العزيز، عن القاسم بن معن، عن الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه، عن علي بن الأقمر، عن مسروق، عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «من سأله جاره أن يغرز خشبته على جداره فلا يمنعه»[1].

٨٢٤٢- حدثنا عبد الباقي في كتابه عنه، ثنا الحسن بن علان، ثنا أحمد بن محمد بن أبي الرحال الصلحي، ثنا الحسن بن علي الأزدي، ثنا بشر بن المنذر، ثنا القاسم بن غصن، عن النعمان بن ثابت[2].

٨٢٤٣- وثنا محمد بن حميد، ثنا عبد الله بن أحمد، ثنا عفان، ثنا جعفر بن محمد القلانسي، ثنا محمد بن عبد العزيز، أنبأ القاسم بن غصن، عن النعمان بن ثابت، عن علي بن الأقمر، عن مسروق، عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا أراد أحدكم أن يضع خشبه على حائط جاره فلا يمنعه»[3].

٨٢٤٤- حدثنا أبو محمد بن أبي عثمان، ثنا محمد بن جعفر الرملي قال: ثنا جعفر بن محمد القلانسي، ثنا محمد بن عبد العزيز الرملي، ثنا القاسم بن غصن، ثنا النعمان بن ثابت عن علي بن الأقمر، عن

---

(١) «مسند» محمد بن عبد الباقي الأنصاري، كما في «جامع المسانيد» (١٦٢١).

(٢) «المسند» لأبي نعيم (٣٣٥).

(٣) «المسند» لأبي نعيم (٣٣٥).

أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا يمنع أحدكم جاره أن يعرض خشبه في جداره». لم يذكر ابن علان، وابن حميد أبا الضحى[1].

٨٢٤٥- أخبرنا أبو الفرج أحمد بن الحسن بن علي بن زرعة بدمشق، أخبرنا الفقيه أبو القاسم علي بن محمد بن أبي العلاء المصيصي، أخبرنا أبو نصر محمد بن أحمد بن هارون بن موسى الغساني، أخبرنا خيثمة يعني ابن سليمان بن حيدرة، حدثنا جعفر بن محمد القلانسي، حدثنا محمد بن عبد العزيز الواسطي، حدثنا القاسم بن معن، حدثنا النعمان بن ثابت وهو أبو حنيفة، عن علي بن الأقمر، عن مسروق، عن عائشة،أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا يمنع أحدكم جاره أن يغرز خشبه في جداره»[2].

باب: ما جاء فيما يحول الجذع عن الحائط

٨٢٤٦- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن علي بن الأقمر، أن رجلين أتيا شريحاً يختصمان إليه، قد أعار أحدهما حائطه، فوضع عليه جذعاً، فأراد أن يحول جذعه، فقال شريح: حول جذعك عن مطية أخيك[3].

---

(١) «المسند» لأبي نعيم (٣٣٦).

(٢) «المعجم» لعبد الخالق بن أسد الحنفي (٢٨).

(٣) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٧١٥).

كتاب المزارعة

باب: النهي عن استئجار الأرض بشيء منها

٨٢٤٧- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن أبي حصين، عن ابن رافع بن خديج، عن أبيه رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه مرّ على حائط له فقال: «لمن هذا»؟ قال: قلت: لي، قال: «من أين هو لك»؟ قال: قلت: استأجرته، قال: «لا تستأجرنه بشيء منه»، وقال أبو حنيفة: إنه كان لابن مسعود رضي الله عنه أرض خراج، ولخباب رضي الله عنه أرض خراج، ولحسين بن علي رضي الله عنهما أرض خراج، ولشريح أرض خراج[1].

٨٢٤٨- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن أبي الحصين عثمان بن عاصم الثقفي، عن ابن رافع، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه مرَّ بحائط فأعجبه فقال: «لمن هذا»؟ فقال: لي يا رسول الله! استأجرته، قال: «لا تستأجره بشيء منه»[2].

٨٢٤٩- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن أبي حصين، عن عباية ابن رافع بن خديج، عن أبيه قال: مرّ رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٨٥٩).

(٢) «الآثار» للإمام محمد بن الحسن الشيباني (٧٧٤).

على حائط فأعجبه، فقال: «لمن هذا»؟ فقلت: لي، استأجرته، فقال: «لا تستأجره بشيء منه»[1].

٨٢٥٠- حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد وصالح بن أحمد بن أبي مقاتل البزاز البغدادي ومحمد بن إسحاق النيسابوري السراج، قالوا: حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة، حدثنا عبيد الله بن موسى[2].

٨٢٥١- وحدثنا عبد الله بن محمد بن علي الحافظ البلخي، حدثنا إبراهيم بن هانئ النيسابوري، حدثنا عبيد الله بن موسى، عن أبي حنيفة[3].

٨٢٥٢- وأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني الكوفي، حدثنا أحمد بن حازم، حدثنا عبيد الله بن موسى، عن أبي حنيفة[4].

٨٢٥٣- وحدثنا أبي، حدثنا أحمد بن زهير وسعيد بن مسعود، قالا: حدثنا عبيد الله بن موسى، عن أبي حنيفة، عن أبي حصين، عن ابن رافع بن خديج، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه مرّ بحائط فأعجبه، فقال: «لمن هذا»؟ فقلت: لي، فقال: «من أين هو لك»،

---

(١) كتاب «الأصل» للإمام محمد بن الحسن الشيباني ٣/ ٤٢٨.

(٢) «المسند» للحارثي (١٤٣٣).

(٣) «المسند» للحارثي (١٤٣٣).

(٤) «المسند» للحارثي (١٤٣٣).

قلت: استأجرته، قال: «فلا تستأجره بشيء منه»[1].

٨٢٥٤- حدثنا محمد بن الحسن البزاز البلخي، حدثنا محمد بن حرب الواسطي، حدثنا محمد بن ربيعة ومحمد بن يزيد الواسطي، قالا: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي حصين، عن ابن رافع بن خديج، عن رافع بن خديج: أن النبي صلى الله عليه وسلم مرّ بحائط فأعجبه، فقال: «لمن هذا»؟ فقلت: لي، وقد استأجرته، فقال: «لا تستأجره بشيء منه»[2].

٨٢٥٥- وأخبرنا أحمد بن محمد، [قال: حدثتني فاطمة بنت محمد بن حبيب بن حبيب، قالت: سمعت أبي يقول:] قرأت في كتاب حمزة بن حبيب الزيات، عن أبي حنيفة، عن أبي حصين، عن ابن رافع، عن رافع، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله[3].

٨٢٥٦- حدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل، حدثنا جعفر بن أبي عثمان، حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، حدثنا المقرئ أبو عبد الرحمن، حدثنا أبو حنيفة، عن أبي حصين، عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج، عن أبيه، عن رافع بن خديج: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرّ بحائط فأعجبه، فقال: «لمن هذا»؟ فقالوا: لرافع بن خديج،

---

(١) «المسند» للحارثي (١٤٣٣).

(٢) «المسند» للحارثي (١٤٣٤).

(٣) «المسند» للحارثي (١٤٣٥).

وقال رافع: هو لي يا رسول الله! فقال: «من أين هو لك»؟ فقال: استأجرته، قال: «لا تستأجره بشيء منه»[1].

٨٢٥٧- أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد، حدثني الحسن بن علي، قال: هذا كتاب الحسين بن علي فقرأت فيه: حدثنا يحيى بن حسن، حدثني زياد بن حسن، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن أبي حصين، عن عباية بن رافع بن خديج، عن رافع بن خديج: أن النبي صلى الله عليه وسلم مرّ بحائط فأعجبه، فذكر مثله[2].

٨٢٥٨- أخبرنا أحمد بن محمد، أخبرني منذر بن محمد، حدثني أبي، حدثني عمي، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن عباية بإسناده مثله[3].

٨٢٥٩- حدثنا محمد بن رضوان، حدثنا محمد بن سلام، أنبأنا محمد بن الحسن، عن أبي حنيفة، عن أبي حصين، عن ابن رافع، عن رافع، عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل متنه سواءً[4].

٨٢٦٠- حدثنا محمد بن إسحاق بن عثمان السمسار البخاري، حدثنا جمعة بن عبد الله، حدثنا أسد بن عمرو[5].

---

(١) «المسند» للحارثي (١٤٣٦).

(٢) «المسند» للحارثي (١٤٣٧).

(٣) «المسند» للحارثي (١٤٣٨).

(٤) «المسند» للحارثي (١٤٣٩).

(٥) «المسند» للحارثي (١٤٤٠).

٨٢٦١- أخبرنا أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده رحمه الله قال: حدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد، قال:[١].

٨٢٦٢- وأخبرنا أحمد بن محمد، قال: أخبرني منذر بن محمد، أخبرني حسين بن محمد، حدثنا أسد بن عمرو، عن أبي حنيفة[٢].

٨٢٦٣- وأخبرنا محمد بن الحسن البزاز، أنبأ بشر بن الوليد، أنبأ أبو يوسف، عن أبي حنيفة[٣].

٨٢٦٤- وحدثنا سهل بن بشر الكندي، أنبأنا الفتح بن عمرو، أنبأ الحسن بن زياد[٤].

٨٢٦٥- وحدثنا حماد بن أحمد المروزي، حدثنا الوليد بن حماد، حدثنا الحسن بن زياد[٥].

٨٢٦٦- وأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد قال: أخبرني منذر بن محمد، حدثني أبي، حدثنا حسن بن زياد، عن أبي حنيفة[٦].

---

(١) «المسند» للحارثي (١٤٤١).

(٢) «المسند» للحارثي (١٤٤١).

(٣) «المسند» للحارثي (١٤٤١).

(٤) «المسند» للحارثي (١٤٤٢).

(٥) «المسند» للحارثي (١٤٤٢).

(٦) «المسند» للحارثي (١٤٤٢).

٨٢٦٧- وأخبرنا أحمد بن محمد، حدثنا الحسن بن حاجب، حدثنا داود السمسار، حدثنا يحيى بن نصر، حدثنا أبو حنيفة[١].

٨٢٦٨- وأنبأ أحمد بن محمد، حدثنا محمد بن عبد الله المسروقي، قال: هذا كتاب جدي فقرأت فيه قال: حدثنا أبو حنيفة، وقال فيه: فأعجبه عمرانه[٢].

٨٢٦٩- حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، وصالح بن أحمد بن أبي مقاتل البغداديان، وأبو العباس محمد بن إسحاق السراج النيسابوري، وأبو صالح خلف بن عامر بن سعيد الهمداني البخاري، قالوا: حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة العجلي، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي حصين، عن ابن رافع بن خديج رحمة الله عليهم، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه مرّ بحائط فأعجبه، فقال: «لمن هذا؟» فقلت: هو لي، فقال: «من أين هو لك؟» قال: كنت استأجرته، قال: «فلا تستأجره بشيء منه» واللفظ لصالح بن أحمد[٣].

٨٢٧٠- حدثنا محمد بن الحسن صاحب الأمالي، قال: حدثنا محمد بن حرب الواسطي، قال: حدثنا محمد بن يزيد، قال: أخبرنا أبو

(١) «المسند» للحارثي (١٤٤٣).

(٢) «المسند» للحارثي (١٤٤٤).

(٣) «كشف الآثار» للحارثي (٨٧٢).

حنيفة، عن أبي حصين، عن ابن رافع بن خديج، عن رافع، أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بحائط فأعجبه، فقال: «لمن هذا؟» فقلت: لي وقد استأجرته، فقال: «لا تستأجره بشيء منه»[1].

٨٢٧١- الحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، عن صالح بن أحمد وابن مخلد، كلاهما عن محمد بن عثمان بن كرامة، عن عبيد الله بن موسى، عن أبي حنيفة[2].

٨٢٧٢- وروى أيضاً عن محمد بن محمد، عن عبد العزيز بن عبد الله[3] الهاشمي، عن يحيى بن نصر بن حاجب، عن أبي حنيفة رضي الله عنه[4].

٨٢٧٣- والحافظ محمد بن المظفر روى في «مسنده»، عن أبي بكر القاسم بن عيسى العصار بدمشق، عن عبد الرحمن بن عبد الصمد بن شعيب بن إسحاق، عن جده، عن أبي حنيفة[5].

٨٢٧٤- وروى أيضاً عن الحسن بن محمد بن شعبة، عن محمد بن

---

(١) «كشف الآثار» للحارثي (١٩٢١).

(٢) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (١٠٤٦).

(٣) في «أ، د، هـ»: عبيد الله.

(٤) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (١٠٤٦).

(٥) «مسند» محمد بن المظفر، كما في «جامع المسانيد» (١٠٤٦).

عمران الهمداني، عن القاسم بن الحكم، عن أبي حنيفة[(١)].

٨٢٧٥- وروى أيضاً عن الحسين بن الحسين الأنطاكي، عن أحمد بن عبد الله الكندي، عن علي بن معبد، عن محمد بن الحسن، عن أبي حنيفة[(٢)].

٨٢٧٦- وروى أيضاً عن أبي جعفر محمد بن الحسين بن سعيد بن أبان، عن عبد الله بن هشام القرشي، عن بشر بن يحيى، عن أسد بن عمرو، عن أبي حنيفة[(٣)].

٨٢٧٧- وروى أيضاً عن أبي محمد عبد الرحمن بن سانجور، عن محمد بن شوكر البغدادي، عن القاسم بن الحكم، عن أبي حنيفة[(٤)].

ورواه الحافظ بن المظفر بطرق أخرى، غير طريق أبي حنيفة.

٨٢٧٨- وروى أيضاً[(٥)] عن أبي الفضل أحمد بن خيرون، عن

(١) «مسند» محمد بن المظفر، كما في «جامع المسانيد» (١٠٤٦).
(٢) «مسند» محمد بن المظفر، كما في «جامع المسانيد» (١٠٤٦).
(٣) «مسند» محمد بن المظفر، كما في «جامع المسانيد» (١٠٤٦).
(٤) «مسند» محمد بن المظفر، كما في «جامع المسانيد» (١٠٤٦).
(٥) قد ذكر الخوارزمي هذا السند دون ذكر المصدر، وهو سند الحافظ ابن خسرو مع أنه وقع السقط فيه، ولم أجد في «المسند» المطبوع لابن خسرو هذا السند لهذا الحديث.
والسند التام هكذا: أخبرنا أبو الفضل بن خيرون، قال: أخبرنا أبو علي بن شاذان، =

أبي علي الحسن بن شاذان، عن القاضي أبي نصر أحمد بن أشكاب، عن عبد الله بن طاهر القزويني، عن محمد بن الحسن الخلال، عن عبد الرحمن ابن عمر، عن محمد بن إبراهيم، عن محمد بن شجاع، عن الحسن بن زياد، عن أبي حنيفة[1].

٨٢٧٩- والحافظ أبو بكر أحمد بن محمد بن خالد بن خلي الكلاعي روى في «مسنده»، عن أبيه محمد بن خالد بن خلي، عن أبيه خالد بن خلي، عن محمد بن خالد الوهبي، عن أبي حنيفة[2].

٨٢٨٠- والقاضي عمر بن الحسن الأشناني روى في «مسنده»، عن أبي الحسن أسلم بن سهل، عن محمد بن حرب النشائي، عن محمد بن ربيعة ومحمد بن يزيد الواسطي كليهما عن أبي حنيفة[3].

٨٢٨١- وروى أيضاً عن أبي بكر محمد بن مالك الشعيري، عن

=

قال: حدثنا القاضي أبو نصر بن إشكاب، قال: حدثنا عبد الله بن طاهر، قال: حدثنا إسماعيل بن توبة، قال: حدثنا محمد بن الحسن، عن أبي حنيفة به.

وأخبرنا أبو القاسم بن أحمد بن عمر، قال: أخبرنا عبد الله بن الحسن الخلال، قال: حدثنا عبد الرحمن بن عمر، قال: حدثنا محمد بن إبراهيم، قال: حدثنا محمد بن شجاع، قال: حدثنا الحسن بن زياد، قال: حدثنا أبو حنيفة به.

(١) «مسند» محمد بن المظفر، كما في «جامع المسانيد» (١٠٤٦).

(٢) «مسند» محمد بن خالد بن خلي الكلاعي، كما في «جامع المسانيد» (١٠٤٦).

(٣) «مسند» عمر بن الحسن الأشناني، كما في «جامع المسانيد» (١٠٤٦).

بشر بن الوليد، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة[١].

٨٢٨٢- وروى أيضاً عن عبد العزيز بن عبيد الله الهاشمي، عن يحيى بن نصر بن حاجب، عن أبي حنيفة[٢].

٨٢٨٣- وروى أيضاً عن محمد بن مسلمة، عن عبد الله بن يزيد المقرئ، عن أبي حنيفة رضي الله عنه[٣].

٨٢٨٤- والقاضي أبو بكر محمد بن عبد الباقي روى في «مسنده»، عن القاضي هناد بن إبراهيم، عن القاضي أبي الحسين محمد بن علي بن محمد بن المهتدي بالله، عن أبي القاسم عبيد الله بن أحمد بن علي الصيدلاني، عن أبي عبد الله محمد بن مخلد العطار، عن محمد بن عثمان بن كرامة، عن عبيد الله بن موسى، عن أبي حنيفة[٤].

٨٢٨٥- والحسن بن زياد روى في «مسنده»، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن أبي حصين عثمان بن عاصم الأسدي، عن [ابن] رافع بن خديج، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، أنه مر بحائط فأعجبه، فقال: «لمن هذا»؟ فقلت: هو لي، قال: «من أين لك»؟ قلت:

(١) «مسند» عمر بن الحسن الأشناني، كما في «جامع المسانيد» (١٠٤٦).

(٢) «مسند» عمر بن الحسن الأشناني، كما في «جامع المسانيد» (١٠٤٦).

(٣) «مسند» عمر بن الحسن الأشناني، كما في «جامع المسانيد» (١٠٤٦).

(٤) «مسند» محمد بن عبد الباقي الأنصاري، كما في «جامع المسانيد» (١٠٤٦).

استأجرته، قال: «فلا تستأجر شيئاً بشيء منه»[1].

قال الحافظ طلحة: ورواه عن أبي حنيفة محمد بن الحسن، وحمزة بن حبيب، وإسماعيل بن يحيى، ومحمد بن ربيعة، ومحمد بن يزيد الواسطي، وأبو جنادة، والحسن بن زياد، والحسين بن الحسين بن عطية، وأسد بن عمرو، وأبو عبد الرحمن المقرئ رحمة الله عليهم أجمعين.

٨٢٨٦- الحسن بن زياد روى في «مسنده»، عن أبي حنيفة عن رجل، عن عباية، عن رافع رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مر بحائط، فأعجبه، فقال: «لمن هذا»؟ فقال رافع: لي يا رسول الله، فقال: «من أين هو لك»؟ فقال: استأجرته، فقال: «لا تستأجر بشيء منه»[2].

٨٢٨٧- الحافظ أبو بكر أحمد بن محمد بن خالد بن خلي الكلاعي روى في «مسنده»، عن أبيه محمد بن خالد بن خلي، عن أبيه خالد بن خلي، عن محمد بن خالد الوهبي، عن أبي حنيفة، عن أبي حصين، عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج[3]، عن جده، قال: مر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بحائط فأعجبه، فقال: «لمن هذا»؟ قلت: يا

(١) «مسند» الحسن بن زياد، كما في «جامع المسانيد» (١٠٤٦).

(٢) «مسند» الحسن بن زياد، كما في «جامع المسانيد» (١١٠٧).

(٣) في «أ، ج، د»: عن عبد الله بن رافع بن خديج، عن أبيه.

رسول الله! استأجرته، قال: «لا تستأجره بشيء منه»، قال أبو حنيفة: يعني الثلث أو الربع[1].

٨٢٨٨- حدثنا أبو عروبة وأبو معشر، قالا: ثنا عمرو، ثنا أبو يوسف، عن أبي حنيفة، عن أبي حصين، عن عباية، عن رفاعة بن رافع بن خديج، عن أبيه رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: أنه مرّ على حائط فأعجبه فقال: «لمن هو؟» فقال رافع رضي الله عنه: لي، فقال صلى الله عليه وسلم: «من أين هو لك؟» فقال: استأجرته، فقال: «لا تستأجره بشيء منه»[2].

٨٢٨٩- حدثنا أبو علي محمد بن أحمد، أنبأ الحسن بن عمر بن أبي الأحوص، ثنا أبي، ثنا أبو يوسف عن أبي حنيفة[3].

٨٢٩٠- وثنا عبد الوهاب بن العباس الهاشمي، أنبأ أحمد بن الحسن الصوفي أنبأ بشر بن الوليد، ثنا أبو يوسف عن أبي حنيفة[4].

٨٢٩١- وثنا سليمان بن أحمد، ثنا عبدان، ثنا أحمد، ثنا سليمان بن عبد الجبار، ثنا عبيد الله بن موسى، ثنا أبو حنيفة[5].

---

(١) «مسند» محمد بن خالد بن خلي الكلاعي، كما في «جامع المسانيد» (١١٠٨).

(٢) «المسند» لابن المقرئ (٦٣).

(٣) «المسند» لأبي نعيم (٣٢٧).

(٤) «المسند» لأبي نعيم (٣٢٧).

(٥) «المسند» لأبي نعيم (٣٢٧).

٨٢٩٢- وثنا إبراهيم بن عبد الله، ثنا الحسن بن الحاجب، ثنا داود بن علي السمسار، ثنا يحيى بن نصر بن حاجب، ثنا أبو حنيفة[١].

٨٢٩٣- وثنا محمد بن إبراهيم، ثنا مفضل الجندي، ثنا علي بن زياد، ثنا أبو قرة، قال: ثنا أبو حنيفة[٢].

٨٢٩٤- وثنا الحسن بن علان، ثنا الحسن بن الحاجب، ثنا الحسن بن إدريس، ثنا خالد بن الهياج بن بسطام، حدثني أبي، ثنا أبو حنيفة[٣].

٨٢٩٥- وثنا إبراهيم بن عبد الله، ثنا الحسن بن الحاجب، ثنا عبد الله بن أحمد بن مستكين، حدثني أبي، عن إبراهيم بن طهمان، عن أبي حنيفة[٤].

٨٢٩٦- وثنا أحمد بن محمد بن عبد الرحيم، ثنا محمد بن نوح، ثنا الفضل بن العباس، ثنا يحيى بن غيلان، ثنا عبد الله بن بزيغ، ثنا أبو حنيفة[٥].

٨٢٩٧- وثنا سليمان بن أحمد، ثنا أحمد بن رسته الأصفهاني،

---

(١) «المسند» لأبي نعيم (٣٢٧).

(٢) «المسند» لأبي نعيم (٣٢٧).

(٣) «المسند» لأبي نعيم (٣٢٧).

(٤) «المسند» لأبي نعيم (٣٢٧).

(٥) «المسند» لأبي نعيم (٣٢٧).

ثنا محمد بن المغيرة، ثنا الحكم بن أيوب، عن زفر بن الهذيل، عن أبي حنيفة[1].

٨٢٩٨- وثنا الحسن بن علان، ثنا القاسم بن زكريا، ثنا محمد بن شهاب بن عمار بن يحيى بن يعلى، ثنا إسماعيل بن يزيد، ثنا أسد بن عمرو، ثنا أبو حنيفة، كلهم عن أبي حصين، عن عباية بن رافع، عن أبيه قال: مرّ النبي صلى الله عليه وسلم على حائط فأعجبه فقال: «لمن هذا»؟ فقلت: استأجرته فقال: «لا تستأجر بشيء منه»[2].

٨٢٩٩- حدثنا أحمد بن محمد بن عبد المنعم، ثنا محمد بن نوح، ثنا العباس، ثنا يحيى بن غيلان، ثنا عبد الله بن بزيغ، ثنا أبو حنيفة عن حماد، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، أنه كان يزارع بالنصف والثلث والربع، حتى حدّثه رافع بن خديج، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنه فتركه[3].

٨٣٠٠- أخبرنا الشيخ الزاهد أبو الحسين المبارك بن عبد الجبار، قال: أخبرنا أبو محمد الجوهري الحنفي، قال: أخبرنا أبو الحسين محمد بن المظفر الحافظ، قال: حدثنا أبو بكر القاسم بن عيسى العصار بدمشق، قال:

(١) «المسند» لأبي نعيم (٣٢٧).

(٢) «المسند» لأبي نعيم (٣٢٧).

(٣) «المسند» لأبي نعيم (١٦٠).

حدثنا عبد الرحمن بن عبد الصمد بن شعيب بن إسحاق، قال: حدثنا جدي، عن أبي حنيفة، عن أبي حصين، عن ابن رافع، عن رافع، عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه مرّ بحائط فأعجبه فقال: «لمن هذا؟» فقلت: لي يا رسول الله، قال: «من أين هو لك»، قلت: استأجرته، قال: «لا تستأجره بشيء منه»[1].

٨٣٠١- أخبرنا الشيخ أبو الحسين، قال: أخبرنا الحسن، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا أبو علي الحسن بن محمد بن شعبة، قال: حدثنا محمد ابن عمران الهمداني، قال: حدثنا القاسم بن الحكم، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي حصين، عن ابن رافع، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه مرّ بحائط فأعجبه عمرانه، قال: «لمن هذا»؟ قال: لي يا رسول الله! قال: «من أين هو لك» قال: استأجرته، قال: «لا تستأجره بشيء منه»[2].

٨٣٠٢- أخبرنا الشيخ أبو الحسين، قال: أخبرنا الحسن، قال: أخبرنا محمد، قال: حدثنا الحسين بن الحسين الأنطاكي، قال: حدثنا أحمد بن عبد الله الكندي، قال: حدثنا علي بن معبد، قال: حدثنا محمد بن الحسن، عن أبي حنيفة، عن أبي حصين، عن ابن رافع، عن أبيه، عن النبي

(١) «المسند» لابن خسرو (٨٣٨).

(٢) «المسند» لابن خسرو (٨٣٩).

صلى الله عليه وسلم: أنه مرّ بحائط فأعجبه فقال: «لمن هذا»؟ فقال: يا رسول الله! استأجرته، قال: «لا تستأجره بشيء منه»[1].

٨٣٠٣- أخبرنا الشيخ أبو سعد الأسدي، قال: أخبرنا ابن قشيش قال: أخبرنا الأبهري[2].

٨٣٠٤- وأخبرنا الشيخ أبو طالب بن يوسف، قال: أخبرنا أبو محمد الجوهري، قال: أخبرنا أبو بكر الأبهري، قال: حدثنا أبو عروبة، قال: حدثنا جدي، قال: حدثنا محمد بن الحسن، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي حصين، عن ابن رافع بن خديج، عن أبيه مثله[3].

٨٣٠٥- أخبرنا الشيخ أبو الحسين المبارك بن عبد الجبار، قال: أخبرنا أبو محمد الجوهري، قال: أخبرنا أبو الحسين بن المظفر، قال: حدثنا أبو جعفر محمد بن الحسين بن سعيد بن أبان الهمداني الزعفراني، قال: حدثنا عبد الله بن هشام القرشي، قال: حدثنا بشر بن يحيى المروزي، قال: حدثنا أسد بن عمرو البصري، عن أبي حنيفة، عن أبي حصين، عن رفاعة بن رافع بن خديج، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه مرّ بحائط فأعجبه فقال: «لمن هذا الحائط»؟ قلت: هو لي يا

(١) «المسند» لابن خسرو (٨٤٠).

(٢) «المسند» لابن خسرو (٨٤١).

(٣) «المسند» لابن خسرو (٨٤٢).

رسول الله! قال: «من أين لك»؟ قال: استأجرته، قال: «لا تستأجره بشيء منه»[1].

٨٣٠٦- أخبرنا الشيخ أبو الحسين، قال: أخبرنا الحسن، قال: أخبرنا محمد، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن عمر بن عبد الخالق، قال: حدثنا الفضل بن العباس الأهوازي، قال: حدثنا يحيى بن غيلان، قال: حدثنا عبد الله بن بزيغ، عن أبي حنيفة، عن أبي حصين، عن عباية بن رفاعة، عن جده رافع بن خديج قال: مررت مع النبي صلى الله عليه وسلم بحائط فقال: «لمن هذا الحائط»؟ فقلت: لي، فقال: «ومن أين هو لك»؟ قال: استأجرته، قال: «لا تستأجره بشيء منه»[2].

٨٣٠٧- أخبرنا الشيخ أبو الحسين، قال: أخبرنا الحسن، قال: أخبرنا محمد، قال: حدثنا أبو محمد عبد الرحمن بن سانجور الرملي، قال: حدثنا محمد بن شوكر البغدادي، قال: حدثنا القاسم بن الحكم، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي حصين، عن ابن أبي رافع، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه مرّ بحائط فأعجبه عمرانه فقال: «لمن هذا»؟ قال: لي يا رسول الله! قال: «من أين هو لك»؟ قال: استأجرته، قال: «لا تستأجره بشيء منه»[3].

---

(١) «المسند» لابن خسرو (٨٤٣).

(٢) «المسند» لابن خسرو (٨٤٤).

(٣) «المسند» لابن خسرو (٨٤٥).

٨٣٠٨- أخبرنا الشيخ أبو الفضل بن خيرون، قال: أخبرنا خالي أبو علي، قال: أخبرنا أبو عبد الله بن العلاف، قال: أخبرنا القاضي أبو الحسين عمر بن الحسن الأشناني، قال: حدثنا أسلم بن سهل أبو الحسن، قال: حدثنا محمد بن حرب النشائي، قال: حدثنا محمد بن ربيعة ومحمد بن يزيد الواسطي، قالا: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي حصين، عن ابن رافع بن خديج، عن رافع بن خديج رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم مرّ بحائط فأعجبه فقال: «لمن هذا»؟ فقلت: استأجرته، فقال: «لا تستأجره بشيء منه»[(١)].

٨٣٠٩- أخبرنا الشيخ أبو الفضل بن خيرون، قال: أخبرنا خالي أبو علي، قال: أخبرنا أبو عبد الله بن العلاف، قال: أخبرنا عمر، قال: أخبرنا محمد بن مالك أبو بكر الشعيري، قال: حدثنا بشر بن الوليد، قال: حدثنا أبو يوسف القاضي، عن أبي حنيفة، عن أبي حصين عن ابن رافع، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله[(٢)].

٨٣١٠- أخبرنا الشيخ أبو الفضل بن خيرون، قال: أخبرنا خالي أبو علي، قال: أخبرنا أبو عبد الله بن العلاف، قال: أخبرنا عمر، قال: أخبرنا عبد العزيز بن عبد الله بن عبيد الله الهاشمي، قال: حدثنا يحيى بن

(١) «المسند» لابن خسرو (٨٨١).

(٢) «المسند» لابن خسرو (٨٨٢).

نصر بن حاجب، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي حصين، عن ابن رافع، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله[1].

٨٣١١- أخبرنا الشيخ أبو الفضل بن خيرون، قال: أخبرنا خالي أبو علي، قال: أخبرنا أبو عبد الله بن العلاف، قال: أخبرنا عمر، قال: أخبرنا محمد بن مسلمة، قال: حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي حصين، عن ابن رافع، عن رافع، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله[2].

٨٣١٢- أخبرنا أبو القاسم بن أحمد بن عمر الدلال، قال: أخبرنا عبد الله بن الحسن الخلال، قال: أخبرنا عبد الرحمن بن عمر بن أحمد بن حمة، قال: أخبرنا محمد بن إبراهيم بن حبيش، قال: حدثنا محمد بن شجاع، قال: حدثنا الحسن بن زياد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن رجل، عن عباية بن رافع: أن النبي صلى الله عليه وسلم مرّ بحائط فأعجبه عمرانه فقال: «لمن هذا؟» فقال رافع: هو لي يا رسول الله! قال: «فمن أين هو لك»؟ قال: استأجرته، قال: «لا تستأجره بشيء منه»[3].

٨٣١٣- حدثنا عبدان بن أحمد، ثنا سليمان بن عبد الجبار، ثنا

(١) «المسند» لابن خسرو (٨٨٣).

(٢) «المسند» لابن خسرو (٨٨٤).

(٣) «المسند» لابن خسرو (٨٨٥).

عبيد الله بن موسى، ثنا أبو حنيفة، عن أبي حصين، عن ابن رافع بن خديج، عن رافع، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه مر بحائط، فأعجبه، فقال: «لمن هذا؟»، قلت: هولي، قال: «من أين لك هذا؟»، قلت: استأجرته، قال: «لاتستأجره بشيء»(١).

٨٣١٤- حدثنا الحسين بن عمر، ثنا أبي، ثنا أبو يوسف، عن أبي حنيفة، عن أبي حصين، عن ابن رافع بن خديج، عن أبيه، قال: عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ مر بحائط، فأعجبه، فسأل: «لمن هذا؟» فقال له رافع: إني استأجرته فقال: «لاتستأجره بشيء منه»(٢).

باب: النهي عن المخابرة والمزارعة

٨٣١٥- حدثني محمد بن عصام البخاري، ثنا أحمد بن القاسم الطائي، حدثني محمد بن ناصح، ثنا سلم بن سالم الخراساني، ثنا أبو حنيفة، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المخابرة(٣).

---

(١) «المعجم الكبير» للطبراني ٤/ ٢٦٣ رقم (٤٣٥٤).

(٢) «الفوائد» لأبي علي الصواف (١٠٢).

(٣) «المسند» للحارثي (٧١)، والخبر أخرجه أحمد ٣/ ٣١٣، ومسلم ٥/ ١٨، وأبو داود (٣٤٠٤)، والترمذي (١٣١٣)، والنسائي ٧/ ٢٩٦ من طريق أيوب، عن أبي الزبير به.
وأخرجه أبو داود (٣٤٠٦) من طريق ابن خثيم، عن أبي الزبير، عن جابر مرفوعاً بلفظ: «من لم يذر المخابرة فليأذن بحرب من الله ورسوله».

٨٣١٦- حدثنا موسى بن أبي حاتم الفريابي، قال: حدثنا إبراهيم بن يوسف بن يعقوب الكوفي، قال: حدثنا مالك بن سعد، قال: كان لأبي ضياع كثيرة، وكان يدفعها مزارعة إلى أقوام ثم بلغه عن أبي حنيفة رحمة الله عليه أنه يبطل المزارعة، ويفسدها فبعثني إليه أسأله عنها، فسألته عنها فأفتى بفسادها، فأتيت فأخبرته بجوابه فغمه ذلك، فحضره بنفسه فسأله عن ذلك فأجابه بمثل ذلك فترك والدي المزارعة[1].

باب: الرخصة في ذلك

٨٣١٧- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، وعن عامر والحسن البصري وسعيد بن جبير وعطاء ومجاهد، أنهم كانوا يكرهون المزارعة بالثلث، وأن سالماً وطاوساً كانا لا يريان بذلك بأساً، وذلك أنه كان لطاوس أرض يؤاجرها[2].

(١) «كشف الآثار» للحارثي (٤٤٣).

(٢) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٨٥٦)، والأثر أخرجه عبد الرزاق (١٤٤٧٥) عن الثوري، عن حماد قال: سألت إبراهيم وابن المسيب وسعيد بن جبير ومجاهداً عن الثلث والربع فكرهوه.
وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١١٥ من طريق أبي عوانة، عن منصور قال: كان إبراهيم يكره كراء الأرض بالثلث والربع.
وأخرجه أيضاً ٤/ ١١٥ من طريق بشر بن عمر، عن شعبة، عن حماد أنه قال: سألت سعيد بن المسيب وسعيد بن جبير وسالم بن عبد الله ومجاهداً عن كراء الأرض بالثلث والربع فكرهوه.

=

٨٣١٨- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، أنه سأل طاووساً وسالم بن عبد الله عن المزارعة بالثلث والربع، فقالا: لا بأس به، فذكرت ذلك لإبراهيم فكرهه وقال: إن طاووساً له أرض يزارعه، فمن أجل ذلك قال ذلك[1].

قال محمد: كان أبو حنيفة يأخذ بقول إبراهيم، ونحن نأخذ بقول سالم وطاووس، لا نرى بذلك بأساً.

٨٣١٩- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن عبيد الله بن داود، عن جعفر قال: قلت لسالم: أتكره المزارعة؟ وكان يزارع، قال: ما كنت لأدع معيشتي لقول رجل واحد[2].

=

وأخرجه أيضاً ٤/ ١١٥ من طريق أبي داود، عن شعبة، عن حماد أنه قال: سألت مجاهداً وسالما عن كراء الأرض بالثلث والربع فكرهاه، وسألت عن ذلك طاووساً فلم ير به بأساً، قال: فذكرت ذلك لمجاهد، وكان يشرفه ويوقره فقال: إنه يزرع.

(١) «الآثار» للإمام محمد بن الحسن الشيباني (٧٧١).

(٢) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٨٥٧)، والأثر أخرجه ابن أبي شيبة (٢١٦٥٥) عن وكيع، عن سعيد بن عبيد قال: سألت سالماً عنه؟

فقال: لا بأس به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٤٤٤٤) عن معمر، عن قتادة، عن ابن المسيب وسالم بن عبد الله وإبراهيم النخعي: كانوا لا يرون بكراء الأرض بأساً، يكرهون أرضهم.

وأخرج الطحاوي ٤/ ١١٥ من طريق شعبة، عن حماد أنه قال: سألت مجاهداً وسالماً عن كراء الأرض بالثلث والربع فكرهاه.

٨٣٢٠- الحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، عن أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، عن جعفر بن محمد بن مروان، عن أبيه، عن عبيد الله بن الزبير، عن أبي حنيفة[(١)].

٨٣٢١- والقاضي عمر بن الحسن الأشناني روى في «مسنده»، عن محمد بن أحمد، عن أبيه، عن جنادة بن سلم، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن عبد الله بن داود، وقيل: عبيد الله بن داود، عن جعفر بن محمد، أنه قال لسالم: إنا نكره المزارعة، وكان سالم يزارع، فقال: ما كنت لأترك معاشي لقول رجل واحد[(٢)].

قال الحافظ طلحة: رواه أبو يوسف رحمه الله تعالى عن أبي حنيفة رضي الله عنه أيضاً.

٨٣٢٢- أخبرنا الشيخ أبو الفضل بن خيرون، قال: أخبرنا خالي أبو علي، قال: أخبرنا أبو عبد الله بن العلاف، قال: أخبرنا القاضي أبو الحسين عمر بن الحسن الأشناني، قال: أخبرنا محمد بن أحمد بن قتي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا جنادة بن سلم، عن أبي حنيفة، عن عبد الله بن داود، عن جعفر قال: قلت لسالم: أتكره المزارعة؟ قال: وكان يزارع، فقال: ما كنت لأدع معيشتي لقول رجل واحدٍ[(٣)].

---

(١) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (١١١١).

(٢) «مسند» عمر بن الحسن الأشناني، كما في «جامع المسانيد» (١١١١).

(٣) «المسند» لابن خسرو (٦١٣).

باب: كراهة من يستأجر الأرض ثم يؤاجرها بأكثر مما استأجرها

٨٣٢٣- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم في الرجل يستأجر الأرض ثم يؤاجرها بأكثر ممَّا استأجرها، قال: لا خير في الفضل إلا أن يحدث فيها شيئاً[1].

قال محمد: وبه نأخذ، وهو قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى.

---

(١) «الآثار» للإمام محمد بن الحسن الشيباني (٧٧٣)، والأثر أخرجه عبد الرزاق (١٤٩٧٥)، وابن أبي شيبة (٢٣٧٥٧) عن وكيع، عن سفيان الثوري، عن منصور، عن إبراهيم أنه كره أن يستأجر الرجل الدار ثم يؤاجرها بأكثر مما استأجرها، قال: قلت لإبراهيم: فإن آجرها بأكثر لمن يكون الأجر؟ قال: لصاحبها.

وأخرجه عبد الرزاق (١٤٩٧٤) عن عبد الله، وابن أبي شيبة (٢٣٧٥٤) عن وكيع قالا: حدثنا شعبة، عن حماد، عن إبراهيم قال: هو ربا.

كتاب الفضائل والشمائل

باب: عمر النبي صلى الله عليه وسلم حين وفاته

٨٣٢٤- كتب إلي يحيى بن زكريا النيسابوري، وحدثني قبيصة الطبري عنه قال: كتب إلي أحمد بن عبد الله بن زياد البغدادي، ثنا محمد بن خليد البصري، ثنا أبو عبد الله بن صخر، عن سفيان الثوري، عن أبي حنيفة، عن الهيثم وربيعة، عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض وهو ابن ثلاث وستين، وقبض أبو بكر وهو ابن ثلاث وستين وقبض عمر وهو ابن ثلاث وستين(١).

٨٣٢٥- وفيما كتب إلي زكريا بن يحيى بن الحارث النيسابوري، قال: وفيما كتب إلي أحمد بن عبد الله بن زياد البغدادي، ثنا محمد بن خليل البصري، ثنا أبو عبد الله صخر بن عثمان، عن سفيان الثوري، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن أنس بن مالك وربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن أنس بن مالك، وعثمان بن زائدة، عن الزبير بن عدي، عن أنس بن مالك: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض وهو ابن ثلاث وستين، وقبض

---

(١) «المسند» للحارثي (٢٦٨)، والخبر أخرجه مسلم ٧/ ٨٧، وابن حبان (٦٣٨٩)، والبيهقي في «الدلائل» ٧/ ٢٣٧، ٢٣٨ من طريق عثمان بن زائدة، عن الزبير بن عدي، عن أنس بن مالك به.

أبو بكر وهو ابن ثلاث وستين، وقبض عمر وهو ابن ثلاث وستين(١).

٨٣٢٦- حدثنا قبيصة [عن] زكريا بن يحيى، وكتب إلي زكريا قال: كتب إلي أحمد بن عبد الله بن زياد البغدادي، قال: حدثنا محمد بن خليد البصري، قال: حدثنا أبو عبد الله صخر بن عثمان، عن سفيان الثوري، عن أبي حنيفة رحمه الله، عن الهيثم، عن أنس بن مالك، وربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن أنس بن مالك، وعثمان بن زائدة، عن الزبير بن عدي، عن علي رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض وهو ابن ثلاث وستين، وأبو بكر قبض وهو ابن ثلاث وستين، وقبض عمر وهو ابن ثلاث وستين(٢).

٨٣٢٧- والحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، عن أبي العباس بن عقدة، عن عبد الله بن محمد بن يعقوب، وهو أبو محمد البخاري، عن أحمد بن عبد الله بن زياد البغدادي، عن محمد بن خليل البصري، عن صخر بن عثمان، عن سفيان الثوري، عن أبي حنيفة رضي الله عنه(٣).

٨٣٢٨- والقاضي أبو بكر محمد بن عبد الباقي الأنصاري روى في

---

(١) «المسند» للحارثي (١٢٠٨).

(٢) «كشف الآثار» للحارثي (١٥٥).

(٣) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (٢٢٣).

«مسنده»، عن أبي المظفر هناد بن إبراهيم النسفي، عن محمد بن أحمد بن محمد غنجار الحافظ، عن محمد بن الحسين أبي عمرو البغدادي، عن شبيب بن عاصم بن محمد الشرواني، عن أبي عبد الله صخر بن عثمان السجستاني الحداد، عن سفيان الثوري رحمه الله تعالى، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن الهيثم، عن أنس بن مالك وربيعة بن أبي عبد الرحمن عن أنس بن مالك وعثمان بن زائدة، عن الزبير بن عدي، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قبض وهو ابن ثلاث وستين سنة، وقبض أبو بكر وهو ابن ثلاث وستين، وقبض عمر وهو ابن ثلاث وستين[(١)].

باب: لين مسحه ورائحته صلى الله عليه وسلم

٨٣٢٩- أخبرنا أحمد بن محمد، أخبرني الحسن بن القاسم بن الحسين البجلي، ثنا محمد بن عبد الله بن صالح، ثنا إسماعيل بن أبي زياد، عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أنس بن مالك قال: ما مسست بيدي خزّاً ولا حريراً ألين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم[(٢)].

---

(١) «مسند» محمد بن عبد الباقي الأنصاري، كما في «جامع المسانيد» (٢٢٣).

(٢) «المسند» للحارثي (٤٩٥)، والخبر أخرجه أحمد ٣/ ٢٢٧، وعبد بن حميد (١٣٦٣)، والدارمي (٦٢)، والبخاري ٤/ ٢٣٠، وابن حبان (٦٣٠٣)، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ٢٥٤ من طرق عن حماد بن زيد، عن ثابت، عن أنس به.

٨٣٣٠- نا أحمد بن محمد، ثنا أبو شيبة إبراهيم بن عبد الله بن أبي شيبة، ثنا حسن بن العوفي، ثنا عباد بن العوام، عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أنس بن مالك قال: ما وجدت ريحاً قط أطيب من ريح رسول الله صلى الله عليه وسلم(١).

٨٣٣١- حدثنا أحمد بن محمد بن عبد الرحمن السرخسي، قال: حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن، قال: حدثنا عبيد الله، عن أبي حنيفة، قال: حدثني إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: ما مست بيدي حريرة ولا شيئاً ألين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم(٢).

٨٣٣٢- أخبرنا الشيخ أبو الحسين، قال: أخبرنا الحسن، قال: أخبرنا محمد، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الخزاز، قال: أخبرني الحسن بن القاسم البجلي، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن صالح، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي زياد، عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أنس بن مالك قال: ما مسست بيدي خزةً ولا حريرة ألين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم(٣).

---

(١) «المسند» للحارثي (٤٩٨)، والخبر أخرجه أحمد ٣/ ٢٢٧، وعبد بن حميد (١٣٦٣)، والدارمي (٦٣)، والبخاري ٤/ ٢٣٠، ومسلم ٧/ ٨١ من طريقين عن ثابت، عن أنس به.

(٢) «كشف الآثار» للحارثي (٣٧٤٢).

(٣) «المسند» لابن خسرو (٢٣).

٨٣٣٣- أخبرنا أبو سعد أحمد بن عبد الجبار، قال: أخبرنا القاضي أبو القاسم علي بن المحسن إذناً، قال: أخبرنا ابن الثلاج إذناً، قال: حدثنا ابن عقدة، قال: حدثنا الحسن بن القاسم البجلي، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن صالح، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي زياد، عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بن محمد مثله سواء[1].

٨٣٣٤- أخبرنا أبو سعد أحمد بن عبد الجبار، قال: أخبرنا علي بن أبي علي إذناً، قال: أخبرنا أبو القاسم بن الثلاج إذناً، قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا أحمد بن عبد الرحيم بن أبي خبزة، قال: حدثنا عقبة يعني ابن مكرم، قال: أخبرنا يونس بن بكير الصيرفي، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن إبراهيم بن محمد، عن أنس بن مالك قال: ما وجدت ريحاً قط طيباً ولا غيره أطيب من ريح رسول الله صلى الله عليه وسلم[2].

٨٣٣٥- أخبرنا الشيخ أبو الفضل بن خيرون إذناً، قال: أخبرنا خالي أبو علي قراءة، قال: أخبرنا أبو عبد الله بن دوست، قال: أخبرنا القاضي عمر بن الحسن الأشناني، قال: أخبرني أبو إبراهيم إسماعيل بن إبراهيم بن عباد بن العوام، قال: حدثني أبي، عن جدي عباد بن العوام،

(١) «المسند» لابن خسرو (٢٤).

(٢) «المسند» لابن خسرو (٤٢).

عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أنس بن مالك قال: ما وجدت ريحاً قط أطيب من ريح رسول الله صلى الله عليه وسلم[١].

٨٣٣٦- وبه قال: أخبرنا القاضي عمر الأشناني، قال: أخبرني عبد الله بن أحمد بن بهلول بن بنت أبي حنيفة، قال: وجدت في كتاب جدي إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة، قال: حدثنا أبي والقاسم بن معن، عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أنس بن مالك، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله[٢].

٨٣٣٧- وبإسناده قال: أخبرنا عمر، قال: أخبرنا أبو حفص عمر بن أبي حسان، قال: حدثنا عقبة بن مكرم، قال: حدثنا يونس بن بكير، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله[٣].

٨٣٣٨- أخبرنا تاج الدين بن أحمد المالكي المكي بها مشافهة وكتابة، عن أستاذه خالد بن أحمد الجعفري المالكي، عن سالم بن محمد السنهوري، عن الشمس محمد بن عبد الرحمن العلقمي، عن أبي الفضل السيوطي،

---

(١) «المسند» لابن خسرو (٤٥).

(٢) «المسند» لابن خسرو (٤٦).

(٣) «المسند» لابن خسرو (٤٧).

قال: أنا الحافظ تقي الدين محمد بن محمد بن فهد المكي، قال: أنا الحافظ شمس الدين محمد بن محمد بن الجزري، قال: أنا أبو العباس أحمد بن محمد المقرئ، قال: أنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبد الواحد يعرف بابن البخاري، عن أبي طاهر بركات الخشوعي الدمشقي، عن ابن خسرو البلخي، عن أبي الفضل بن خيرون، قال: أنا خالي أبو علي بن شاذان، قال: أنا عمر الأشناني القاضي، قال: ثنا القاسم البجلي، قال: ثنا محمد بن عبد الله بن صالح، قال: ثنا إسماعيل بن أبي زياد، عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: ما مسست بيدي خزة ولا حريرة ألين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم[1].

٨٣٣٩- أخبرنا جدي، أنا الصلاح بن أبي عمر، أنا الفخر بن البخاري، أنا الشيخ موفق الدين، أنا أبو الفتح بن عبد الباقي، أنا ابن خيرون، أنا خالي أبو علي، أنا أبو عبد الله بن دوست، أنا القاضي أبو حفص الأشناني، أنا إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم بن عباد، حدثني أبي، عن جدي عباد بن العوام، عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بن المنتشر، [عن أبيه]، عن أنس بن مالك قال: ما وجدت ريحاً قط أطيب من ريح رسول الله صلى الله عليه وسلم[2].

---

(١) «المسند» للثعالبي (٣٩).

(٢) «الأربعين المختارة من حديث الإمام أبي حنيفة» للحافظ يوسف بن عبد الهادي الصالحي برقم (٤٦).

باب: صفة خَلق رسول الله صلى الله عليه وسلم

٨٣٤٠- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان أبيض مشرب حمرة، كثير اللحم بعيد ما بين المنكبين، على صدره قضيب من شعر، ليس بالقصير ولا بالطويل، رَجِل الشعر إلى شحمة أذنه، شثن الإصبعين من قدمه الوسطى والتي جانب الإبهام، إذا مشى تكفأ[(١)].

باب: شعر رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم

٨٣٤١- حدثنا صالح بن أحمد القيراطي، ثنا الحسن بن سلام، ثنا سعيد بن محمد، عن أبي حنيفة، عن يحيى بن سعيد، عن أنس، قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم على رأس أربعين، فأقام بمكة عشرا وبالمدينة عشرا وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وما في لحيته ورأسه عشرون شعرة بيضاء[(٢)].

٨٣٤٢- كتب إلى صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا سليمان بن محمد النهرواني، قال: حدثنا المسيب بن واضح، قال: حدثنا يوسف بن أسباط،

---

(١) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٩١٩)، والخبر يشهد له ما أخرجه الترمذي في «الشمائل» (١، ٢، ٣، ٤، ٥، ٧) عن أنس والبراء بن عازب وعلي بن أبي طالب وهند بن أبي هالة مطولاً ومختصراً.

(٢) «المسند» للحارثي (٢٦٥).

عن أبي حنيفة، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: لم يكن في رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا لحيته عشرون شيبة[1].

باب: شعره صلى الله عليه وسلم كان مخضوباً بالحناء والكتم

٨٣٤٣- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن عثمان بن عبد الله ابن موهب، أنه قال: أخرجت لنا أم سلمة رضي الله عنها مشاقة من شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم مخضوبة بالحناء والكتم[2].

٨٣٤٤- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، قال: حدثنا عثمان بن عبد الله قال: أتتنا أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم بمُشاقة من شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم مخضوبة بالحنَّاء[3].

٨٣٤٥- أخبرنا أحمد بن محمد، قال: أخبرنا الحسين بن عمر بن

---

(١) «كشف الآثار» للحارثي (٢٠٨٢).

(٢) «الآثار» للإمام أبي يوسف (١٠٣٣)، والخبر أخرجه ابن سعد ١/ ٤٣٧، وابن أبي شيبة (٥٥١١)، وأحمد ٦/ ٢٩٦، ٣١٩، ٣٢٢، والبخاري (٥٨٩٦، ٥٨٩٨)، وابن ماجه (٣٦٢٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ ٧٦٥، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ٢٣٥، ٢٣٦، وفي «السنن الكبرى» ٧/ ٣١٠ من طرق عن عثمان بن عبد الله بن موهب قال: دخلت على أم سلمة قال: فأخرجت إلي شعراً من شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم مخضوباً بالحناء والكتم، لفظ ابن ماجه.

(٣) «الآثار» للإمام محمد بن الحسن الشيباني (٨٩٨).

إبراهيم قراءة، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا إسماعيل بن حماد، قال: حدثنا أبي، والقاسم بن معن، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن عثمان ابن عبد الله، قال: أرتنا أم سلمة شعراً من شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم مخضوباً بالحمرة[1].

٨٣٤٦- حدثنا أحمد بن محمد الهمداني الكوفي، قال: حدثني جعفر بن محمد بن موسى، قال: حدثنا أبو فروة، قال: حدثني أبي، عن سابق، عن أبي حنيفة، عن عثمان بن عبد الله، عن أم سلمة، قالت: أتتنا بمشاقة من شعر رسول الله مخضبا بالحناء[2].

٨٣٤٧- الحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، عن محمد بن مخلد، عن الحسين بن علويه العطار، عن إسماعيل بن عياش وإسماعيل بن عيسى العطار، كلاهما عن داود بن الزبرقان، عن أبي حنيفة رضي الله عنه[3].

٨٣٤٨- ومحمد بن الحسن روى في نسخته، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن عثمان بن عبد الله بن موهب القرشي، أن أم سلمة بنت أبي أمية زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم أتتنا بمشاقة من شعر

(١) «كشف الآثار» للحارثي (١٥٥١).

(٢) «كشف الآثار» للحارثي (٢٠٥٥).

(٣) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (٢٠٣).

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مخضوباً بالحناء[1].

قال الحافظ طلحة: ورواه عن أبي حنيفة حماد بن أبي حنيفة، والقاسم بن معن، والسابق، والحسن بن زياد، وأبو يوسف، ويونس، ومحمد بن الحسن، وأسد بن عمر، ومحمد بن عبد الله المسروقي.

٨٣٤٩- القاضي محمد بن عبد الباقي الأنصاري روى في «مسنده»، عن أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب، عن القاضي أبي عبد الله الصيمري، عن عبد الله بن عبد الله الشاهد، عن أبي العباس أحمد بن محمد بن سعيد، وهو ابن عقدة، عن أحمد بن عبد الرحيم[2]، عن أبي ميسرة، عن عقبة بن مكرم، عن يونس، عن أبي حنيفة[3].

٨٣٥٠- والحسن بن زياد روى في «مسنده»، عن أبي حنيفة رحمه الله تعالى[4].

٨٣٥١- والحافظ أبو بكر أحمد بن محمد بن خالد بن خلي الكلاعي روى في «مسنده» عن أبيه محمد بن خالد بن خلي، عن أبيه خالد بن خلي الكلاعي، عن محمد بن خالد الوهبي، عن الإمام أبي حنيفة

---

(١) نسخة محمد بن الحسن الشيباني، كما في «جامع المسانيد» (٢٠٣).

(٢) في «ج»: عبد الرحمن.

(٣) «مسند» محمد بن عبد الباقي الأنصاري، كما في «جامع المسانيد» (١٦٤٥).

(٤) «مسند» الحسن بن زياد، كما في «جامع المسانيد» (١٦٤٥).

رحمه الله تعالى[1].

٨٣٥٢- والإمام محمد بن الحسن روى في نسخته، عن الإمام أبي حنيفة رحمه الله تعالى، عن عثمان بن عبد الله بن موهب، عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم، أنها أخرجت إلينا من شعر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فإذا هو مخضوب بالحناء والكتم[2].

قال الخطيب عبد الباقي الأنصاري: ورواه عن محمد بن الحسن، عن الإمام أبي حنيفة، عن عثمان بن عبد الله، وهو الصواب.

٨٣٥٣- أخبرنا الشيخ أبو الفضل أحمد بن الحسن بن خيرون، قال: أخبرنا أبو علي الحسن بن أحمد بن شاذان، قال: أخبرنا القاضي أبو نصر ابن إشكاب البخاري، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد بن علي، قال: حدثنا إدريس بن إبراهيم، قال: حدثنا الحسن بن زياد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عثمان بن عبد الله، عن أم سلمة: أنها أخرجت إلينا من شعر النبي صلى الله عليه وسلم فإذا هو مخضوب بالحناء والكتم[3].

٨٣٥٤- وأخبرنا الشيخ أبو سعد محمد بن عبد الملك الأديب، قال:

---

(١) «مسند» محمد بن خالد بن خلي الكلاعي، كما في «جامع المسانيد» (١٦٤٥).

(٢) نسخة محمد بن الحسن الشيباني، كما في «جامع المسانيد» (٥٤٧).

(٣) «المسند» لابن خسرو (٩٠٢).

أخبرنا ابن قشيش، قال: أخبرنا أبو بكر الأبهري[1].

٨٣٥٥- أخبرنا الشيخ أبو طالب بن يوسف، قال: أخبرنا أبو محمد الجوهري، قال: أخبرنا أبو بكر الأبهري، قال: أخبرنا أبو عروبة الحراني، قال: حدثنا جدي، قال: حدثنا محمد بن الحسن، قال: حدثنا أبو حنيفة، قال: حدثنا عثمان بن عبد الله قال: أتتنا أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم بمشاقة من شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم مخضوبة بالحناء[2].

٨٣٥٦- أخبرنا عبد الله بن أحمد بن عمر وأخوه أبو القاسم، قالا: أخبرنا عبد الله بن الحسن الخلال، قال: أخبرنا عبد الرحمن بن عمر بن أحمد، قال: أخبرنا محمد بن إبراهيم بن حبيش، قال: أخبرنا محمد بن شجاع، قال: أخبرنا الحسن بن زياد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عثمان بن عبد الله، عن أم سلمة رضي الله عنها أنها قالت: أتينا بسراحة من شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا هو مخضوب بالحناء والكتم[3].

٨٣٥٧- أخبرنا أبو القاسم بن السمرقندي، أنا أبو القاسم بن

(١) «المسند» لابن خسرو (٩٠٣).

(٢) «المسند» لابن خسرو (٩٠٤).

(٣) «المسند» لابن خسرو (٩٠٥).

القشيري، أنا أبو الحسين محمد بن عبد الرحمن بن جعفر بن خشنام، نا أبو بكر أحمد بن محمد بن خالد بن خلي الكلاعي بحمص، نا أبي محمد بن خالد بن خلي، نا أبي عمر عن محمد بن خالد الوهبي، عن أبي حنيفة، عن عثمان بن عبد الله، عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قال: أتتنا بمشاقة من شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم مخضوبة بالحناء[١].

٨٣٥٨- حدثنا محمد بن صالح بن سهل الترمذي، قال: حدثنا سويد بن نصر، قال: حدثنا عبد الحكم بن ميسرة، قال: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله عليهم قال: رأيت عامر الشعبي عليه ملحفة حمراء، قد خضب لحيته بالحناء[٢].

باب: طيب رائحة النبي صلى الله عليه وسلم

٨٣٥٩- كتب إلي صالح بن أبي رميح، قال: ثنا محمد بن أبي شجاع الأدمي ببغداد المعدل، ثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة، ثنا أبي، عن ابن المبارك، عن أبي حنيفة، عن أبي الزبير، عن جابر قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يعرف بريح الطيب إذا أقبل بالليل[٣].

(١) «تاريخ دمشق» لابن عساكر ٤/ ١٦٧.

(٢) «كشف الآثار» للحارثي (٢٨٨١).

(٣) «المسند» للحارثي (٦٠)، والخبر أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٣٩٩، والدارمي (٦٧)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم» (٢٣٥)، وأبو نعيم في «الدلائل» ٢/ ٤٤٣ من طريق إسحاق بن الفضل، عن مغيرة بن عطية، =

٨٣٦٠- حدثنا عبد الله بن محمد القاضي أبـو بكـر الحبّـال الـرازي، حدثنا يعقوب بن يوسف بن دينار بسامرة، حدثنا عبيـد بـن آدم بـن أبـي إياس، حدثنا أبي، حدثنا إبراهيم بن إسماعيل القاضي ببيت المقدس، عن إبراهيم بن طهمان الخراساني، عن أبي حنيفة، عـن حمـاد، عـن إبـراهيم، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود: أن رسول الله صلى الله عليه وسـلم كان يعرف بالليل إذا أقبل إلى المسجد بريح الطيب[1].

باب: زهده في أكله ومعيشته صلى الله عليه وسلم

٨٣٦١- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن حمـاد، عـن إبـراهيم، عن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت: ما شبع آل محمـد صـلى الله عليـه وسلم من خبز بر ثلاثة أيام متتابعات حتـى مـات محمـد صـلى الله عليـه وسـلم، ومـا زالـت الـدنيا عـسرة كـدرة حتـى مـات محمـد صـلى الله عليه وسلم، فلما مات محمد صلى الله عليه وسلم صبت الدنيا علينا صبّاً[2].

=

عن أبي الزبير، عن جابر قال: كان في رسول الله صلى الله عليه وسلم خصال لم يكـن في طريق فيسلكه أحد إلا عرف أنه سلكه صلى الله عليه وسلم من طيب عرفه أو ريح عرفه، واللفظ لأبي الشيخ.

(١) «المسند» للحارثي (٧٨١).

(٢) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٩٣٦)، والخبر أخرجه وكيع في «الزهد» (١٠٩) من طريـق مسعر، عن حماد، عن إبراهيم، عن عائشة به.

وأخرجه أبو الشيخ في «أخـلاق الـنبي صـلى الله عليـه وسـلم» (٨٦٨)، وفي «طبقـات =

٨٣٦٢- حدثنا أحمد بن أبي صالح، حدثنا أحمد بن يعقوب بن مروان، حدثنا شقيق بن إبراهيم، حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: ما شبعنا ثلاثة أيام من خبز متتابعاً حتى فارق محمد صلى الله عليه وسلم الدنيا، وما زالت الدنيا علينا كدرة عسرة حتى فارق محمد صلى الله عليه وسلم الدنيا، فلما فارق محمد الدنيا صبت علينا صبّاً[1].

٨٣٦٣- حدثنا عبد الله بن محمد بن النضر الهروي، حدثنا أبو علي الحسن بن علي الميانجي، حدثنا أبو مطيع، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة أنها قالت: ما زالت الدنيا علينا عسرة كدرة، فلما قبض محمد صلى الله عليه وسلم صبت الدنيا علينا صبّاً[2].

=

المحدثين» (١٥٨) من طريق روح بن المسافر عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: والله ما شبع آل محمد من خبز بر ثلاث ليال ولاء، حتى قبضه الله عز وجل إليه، فلما قبضه الله إليه صب الدنيا علينا صباً.

وأخرجه أحمد ٦/ ٢٧٧، والبخاري (٥٤١٦، ٦٤٥٤)، ومسلم (٢٩٧٠)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٣٧)، وابن ماجه (٣٣٤٤)، وأبو يعلى (٤٥٣٩)، والطبراني في «الأوسط» (٦٣٥١)، والبيهقي في «السنن ٧/ ٤٧، وفي «الشعب» (١٤٥٥، ١٠٤٢٠) من طرق عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم منذ قدم المدينة من طعام بر ثلاث ليال تباعاً حتى قبض، والسياق لمسلم .

(١) «المسند» للحارثي (٧٦٠).

(٢) «المسند» للحارثي (٧٦١).

٨٣٦٤- حدثنا أبو العباس أحمد بن جعفر بن نصر الجمّال الرازي، حدثنا عبد السلام بن عاصم، حدثنا عبد الحميد الحمّاني، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن عائشة نحوه[١].

٨٣٦٥- حدثنا محمد بن المنذر بن سعيد الهروي، حدثنا أحمد بن سعيد الخشاب المصري، حدثنا جمعة بن أسلم، حدثنا الفضل بن موسى، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن الأسود، عن عائشة قالت: ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم ثلاثة أيام من خبز برّ[٢].

٨٣٦٦- حدثنا أبي، ومحمد بن عبد الله بن سهل، قالا: حدثنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن حفص، قال: أخبرنا أبي، قال: أخبرنا أبو المنذر، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: قالت عائشة رضي الله عنها: ما شبع آل محمد من طعام الحنطة ثلاثة أيام تباعاً، فما زالت الدنيا علينا عسرة نكدة حتى ذاق محمد صلى الله عليه وسلم الموت، فلما ذاق الموت مالت الدنيا علينا صباً.

٨٣٦٧- حدثنا عبد الله بن محمد بن النضر الهروي، قال: حدثنا أبو علي الحسن بن علي، قال: حدثنا أبو مطيع، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها،

(١) «المسند» للحارثي (٧٦٣).

(٢) «المسند» للحارثي (٧٦٤).

أنها قالت: ما زالت الدنيا علينا عسرة كدرة حتى قُبض محمد صلى الله عليه وسلم، فلما قُبض محمد صلى الله عليه وسلم صُبت الدنيا علينا صباً[1].

٨٣٦٨- حدثنا أحمد بن جعفر بن نصر، قال: حدثنا عبد السلام بن عاصم، قال: حدثنا الحماني، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: ما شبع آل محمد ثلاثة أيام من خبز برّ[2].

٨٣٦٩- حدثنا أبو بكر أحمد بن سعيد الخزاز إملاء في جامع المدينة ببغداد، قال: حدثنا يحيى بن عبادة الواسطي، قال: حدثنا أبو المسيب سلم بن سلام الواسطي، قال: حدثنا داود بن نصير، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما شبعنا آل محمد ثلاثة أيام من خبز بر[3].

٨٣٧٠- حدثنا أحمد بن سعيد الخزاز أبو بكر في جامع المدينة ببغداد، قال: حدثنا يحيى بن عبادة بن البختري الواسطي، قال: حدثنا

---

(١) «كشف الآثار» للحارثي (٣٣٣٢).

(٢) «كشف الآثار» للحارثي (١٠٥٨).

(٣) «كشف الآثار» للحارثي (١٣٨٩).

أبو المسيب سلم بن سلام الواسطي، قال: حدثنا القاسم بن معن، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: ما شبعنا آل محمد ثلاثة أيام من خبز بُر[1].

٨٣٧١- حدثنا زكريا بن الحسين أبو يحيى النسفي، قال: حدثنا ابن خبيق[2]، قال: حدثنا يوسف بن أسباط، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم ثلاثة أيام متتابعا من خبز بر حتى ذاق محمد الموت[3].

٨٣٧٢- حدثنا عبد الرحيم بن عبد الله بن إسحاق السمناني، قال: حدثنا الخليل بن هند السمناني، قال: حدثنا عيسى بن جعفر، عن أبي جعفر الرازي، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما شبع آل محمد ثلاثة أيام من خبز برّ[4].

٨٣٧٣- أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الكوفي، قال: حدثنا يعقوب

(١) «كشف الآثار» للحارثي (١٣٩٨).

(٢) هو: عبد الله بن خبيق.

(٣) «كشف الآثار» للحارثي (٢٠٨٣).

(٤) «كشف الآثار» للحارثي (٢٣١٤).

ابن يوسف بن إسحاق القزويني، قال: حدثنا محمد بن سعيد بن سابق، قال: حدثنا أبو جعفر، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم يرفع الحديث إلى عائشة أنها قالت: ما شبع آل محمد من خبز الشعير حتى فارقهم[1].

٨٣٧٤- حدثنا محمد بن منذر بن سعيد الهروي، قال: حدثنا أحمد بن عيسى الخشاب المصري، قال: حدثنا جمعة بن أسلم، قال: حدثنا الفضل بن موسى، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما شبع آل محمد ثلاثة أيام من خبز بر، وما زالت الدنيا عليهم عسرة كدرة حتى قبض النبي عليه السلام، ثم انصبت الدنيا عليهم انصباباً[2].

٨٣٧٥- حدثنا عبد الله بن محمد بن علي البلخي، قال: حدثني عبد الله بن محمد بن حبيب، قال: حدثنا خالد بن سليمان، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما شبع آل محمد ثلاثة أيام متتابعات من خبز بر حتى قبض الله نبيه عليه السلام[3].

٨٣٧٦- حدثنا أحمد بن أبي صالح البلخي، قال: حدثنا أحمد بن

---

(١) «كشف الآثار» للحارثي (٢٣١٥).

(٢) «المسند» (٧٦٢)، و«كشف الآثار» (٢٧١٣) للحارثي.

(٣) «كشف الآثار» للحارثي (٣٣٤٧).

يعقوب، قال: حدثنا شقيق بن إبراهيم، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما شبعنا ثلاثة أيام من خبز بُر متتابعات حتى فارق محمد صلى الله عليه وسلم، فلما فارق الدنيا صُبت الدنيا علينا صبّاً[1].

٨٣٧٧- والحافظ أبو بكر أحمد بن محمد بن خالد بن خلي الكلاعي روى في «مسنده»، عن أبيه محمد بن خالد، عن أبيه خالد بن خلي، عن محمد بن خالد الوهبي، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: ما شبعنا ثلاثة أيام من خبز متتابعاً حتى فارق الدنيا محمد صلى الله عليه وآله وسلم، وما زالت الدنيا علينا كدرة عسرة حتى فارق محمد صلى الله عليه وآله وسلم الدنيا، فلما فارق محمد صلى الله عليه وآله وسلم الدنيا صبت علينا صبّاً[2].

٨٣٧٨- قرأت في كتاب «تاريخ بخارا» لغنجار، قال: حدثنا أبو محمد سهل بن عثمان بن سعيد، قال: حدثنا طاهر بن محمد بن حمويه، قال: حدثنا عبد الله بن محمد القوهي الرازي، قال: حدثنا عمرو بن محمد العنقزي، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة

(١) «كشف الآثار» للحارثي (٣٥٠٨).

(٢) «مسند» محمد بن خالد بن خلي الكلاعي، كما في «جامع المسانيد» (١٩٧).

رضي الله عنها قالت: ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم من خبز برّ ثلاثاً متتابعاً حتى مات النبي صلى الله عليه وسلم، كانت الدنيا عسرة كدرة حتى مات النبي صلى الله عليه وسلم، فلما مات أقبلت علينا صبّاً[1].

٨٣٧٩- أخبرنا أبو القاسم بن السمرقندي، أنا أبو القاسم بن البسري، أنا أبو الحسين محمد بن عبد الرحمن بن جعفر بن خشنام، نا أبو بكر أحمد بن محمد بن خالد بن جلي الكلاعي بحمص، نا أبي محمد بن خالد بن جلي، عن جدي، عن محمد بن خالد الوهبي، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن عائشة أنها قالت: ما شبع آل محمد ثلاثة أيام متتابعات من خبز البر حتى ذاق محمد صلى الله عليه وسلم الموت، وما زالت الدنيا علينا عسرة كدرة حتى مات النبي صلى الله عليه وسلم، [فلما مات] انصبت الدنيا علينا صبّاً[2].

٨٣٨٠- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، قال: حدثنا حماد، عن إبراهيم قال: ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم ثلاثة أيَّام متتابعةٍ من خبز البُرّ حتى فارق محمد صلى الله عليه وسلم الدنيا، وما زالت الدنيا عليهم عسِرةً كدرةً حتى قبض محمد صلى الله عليه وسلم، فلما قبض أقبلت

---

(١) «المسند» لابن خسرو (٣١٥).

(٢) «تاريخ دمشق» لابن عساكر ٤/ ١٠٢.

الدنيا عليهم صبّاً[1].

باب: خُلُق رسول الله صلى الله عليه وسلم

٨٣٨١- أخبرنا أحمد بن محمد، أخبرني الحسن بن القاسم قراءة، ثنا محمد بن عبد الله بن صالح، حدثنا إسماعيل بن أبي زياد، عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه، عن مسروق أنه سأل عائشة عن خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: أما تقرأ القرآن، يقول الله تبارك وتعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ۝٤﴾ [القلم: ٤][2].

٨٣٨٢- حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي قال: حدثنا الأزرق بن علي أبو الجهم قال: حدثنا حسان بن إبراهيم عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه، عن مسروق رحمة الله عليهم، أنه سأل عائشة رضي الله عنها عن خُلُق رسول الله عليه السلام؟ قالت:

---

(١) «الآثار» للإمام محمد بن الحسن الشيباني (٨٧٦).

(٢) «المسند» للحارثي (٥٢٥)، والخبر أخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٢١٤، وأحمد ٦/ ١١١، وابن ماجه (٢٣٣٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٥٦) من طريقين عن شريك بن عبد الله، عن قيس بن وهب، عن رجل من بني سواءة، قال: قلت لعائشة: أخبريني عن خلق النبي صلى الله عليه وسلم، فذكرته مع قصة كسر القصعة، وقال البوصيري في «الزوائد» ٣/ ٤٦: إسناده ضعيف للجهالة بالتابعي.

وأخرجه عبد الرزاق في تفسيره ٢/ ٣٠٧، وأحمد ٦/ ٩١، ١١٢، والحاكم ٢/ ٤٩٩ من طريق سعد بن هشام قال: أتيت عائشة به .

أما تقرأ القرآن: ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ۝٤ ﴾ [القلم: ٤][(١)].

٨٣٨٣- الحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، عن أحمد بن محمد بن سعيد، عن الحسن بن القاسم، عن محمد بن عبد الله بن صالح، عن إسماعيل بن أبي زياد، عن أبي حنيفة رضي الله عنه[(٢)].

٨٣٨٤- والقاضي عمر بن الحسن الأشناني روى في «مسنده»، عن الحسن بن القاسم التمار، عن محمد بن عبد الله بن صالح، عن إسماعيل بن أبي زياد، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه، عن مسروق، أنه سأل عائشة رضي الله عنها عن خلق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فقالت: أما تقرأ القرآن، يقول الله تبارك وتعالى: ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ۝٤ ﴾ [القلم: ٤][(٣)].

٨٣٨٥- أخبرنا الشيخ أبو الفضل بن خيرون إذناً، قال: أخبرنا خالي أبو علي قراءة، قال: أخبرنا أبو عبد الله بن دوست، قال: أخبرنا عمر، قال: أخبرنا الحسن بن القاسم التمار، قال: حدثنا محمد بن عبد الله ابن صالح، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي زياد، عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بن محمد، عن أبيه، عن مسروق: أنه سأل عائشة رضي الله عنها عن خلق

---

(١) «كشف الآثار» للحارثي (٢٢٦٥).

(٢) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (٢٢٠).

(٣) «مسند» عمر بن الحسن الأشناني، كما في «جامع المسانيد» (٢٢٠).

النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: أما تقرأ القرآن؟ يقول الله عز وجل: ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ۝٤ ﴾ [القلم: ٤][١].

باب: شمائل النبي صلى الله عليه وسلم

٨٣٨٦- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة عمن حدثه، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أن كان لا يقدم ركبته قدّام جليس له، ولا يصافحه رجل فيكون هو ينزع يده من يده حتى ينزعها الرجل، ولا يجلس إليه رجل فيقوم حتى يقوم الرجل، قال: ولم أجد ريحاً قط أطيب من ريح رسول الله صلى الله عليه وسلم[٢].

٨٣٨٧- حدثنا أبو الفضل مهدي بن أشكاب وحمدان بن عارم البخاريان، قالا: ثنا عبد الله بن أبي شيبة، ثنا عباد بن العوام، عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أنس بن مالك، قال: ما أخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ركبتيه بين يدي جليس له قط، ولا ناول أحداً يده قط فتركها حتى يكون هو يدعها، وما جلس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد قط فقام حتى يقوم، وما وجدت شيئاً قط أطيب من ريح رسول الله صلى الله عليه وسلم[٣].

(١) «المسند» لابن خسرو (٥٦).

(٢) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٩٢٠)، وانظر ما بعده.

(٣) «المسند» للحارثي (٤٨٦)، والخبر أخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم» (٣٩)، قال: حدثنا ابن رستة نا أبو أيوب نا عباد بن العوام به، بدون الشطر =

٨٣٨٨- أخبرنا أحمد بن محمد، أخبرني الحسن بن القاسم بن الحسين البجلي، ثنا محمد بن عبد الله بن صالح، حدثني إسماعيل بن أبي زياد، عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أنس بن مالك قال: ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مادّاً ركبتيه بين يدي جليس له قط[١].

٨٣٨٩- أخبرنا الحسن بن سفيان، أنبأ أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا عباد بن العوام، عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أنس بن مالك قال: ما جلس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد

=

الأخير، وهو: ما وجدت شيئاً قط أطيب من ريح رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفيه: أبو أيوب الشاذكموني وهو ضعيف.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٣٧٨، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم» (٥٦) من طريق معاوية بن قرة، عن أنس مختصراً بدون الشطر الأخير، وأخرج تمامه ابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٩٥٥ من طريق يحيى بن سعيد عن أنس به.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٣٧٨، والترمذي (٢٤٩٠)، وابن ماجه (٣٧١٦)، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ٣٢٠ من طرق عن أبي يحيى الطويل عمران بن زيد، عن زيد العمي، عن أنس بن مالك بدون الشطر الأخير، وقال الترمذي: حسن غريب، وقال البوصيري في «الزوائد» ٤/ ١١٣: هذا الحديث ضعيف من الطريقين، لأن مدار الحديث على زيد العمي، وهو ضعيف، قلت: زيد العمي ليس في جميع طرق هذا الحديث، بل في طريق مخصوصة.

(١) «المسند» للحارثي (٤٩٧).

قط فقام حتى يقوم[1].

٨٣٩٠- أخبرنا أحمد بن محمد، ثنا أبو شيبة، ثنا الحسن العوفي، ثنا عباد، عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بإسناده مثله[2].

٨٣٩١- أخبرنا أحمد، ثنا محمد بن الحسن إجازة، ثنا أحمد بن عبد الرحمن، ثنا محمد بن المغيرة، ثنا زفر، عن أبي حنيفة، عن من حدثه، عن أنس بن مالك مثله[3].

٨٣٩٢- أخبرنا أحمد بن محمد، أخبرني الحسن بن القاسم، أنبأ محمد بن عبد الله بن صالح، ثنا إسماعيل بن أبي زياد، عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أنس بن مالك قال: ما قام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل في حاجة فانصرف عنه حتى يكون هو المنصرف[4].

٨٣٩٣- حدثنا صالح بن محمد الأسدي، ثنا ابن أبي شيبة وإبراهيم بن عبد الله الهروي، قالا: ثنا عباد بن العوام، ثنا أبو حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أنس بن مالك قال: كان رسول الله

---

(١) «المسند» للحارثي (٤٩٢).

(٢) «المسند» للحارثي (٤٩٣).

(٣) «المسند» للحارثي (٤٩٤).

(٤) «المسند» للحارثي (٤٩٦).

صلى الله عليه وسلم إذا صافح أحداً لا يترك يده إلا أن يكون هو الذي يترك[1].

٨٣٩٤- أخبرنا أحمد، أنبأ إبراهيم بن عبد الله، ثنا الحسن العوفي، ثنا عباد، عن أبي حنيفة مثله[2].

٨٣٩٥- حدثنا عبد العزيز بن حاتم أبو عمر المروزي، قال: حدثنا يوسف بن واقد الصيقل، قال: أخبرني العلاء بن الحصين، عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه رحمة الله عليهم، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: ما قدّم رسول الله صلى الله عليه وسلم ركبتيه أمام جليس له قط، ولا جلس إليه رجل فيقوم حتى يكون الرجل يقوم، ولا صافح رجلاً قط فنزع يده حتى يكون الرجل ينزع يده، ولا وجدت ريحاً قط أطيب من ريح رسول الله صلى الله عليه وسلم[3].

٨٣٩٦- حدثنا أبو أسامة زيد بن يحيى الفقيه ببلخ، قال: حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال:

---

(١) «المسند» للحارثي (٤٩٠).

(٢) «المسند» للحارثي (٤٩١).

(٣) «كشف الآثار» للحارثي (٢٣٢٣).

ما أخرج النبي صلى الله عليه وسلم ركبتيه بين يدي جليس لـه قـط، ولا ناول أحداً يده قط فنزعها النبيّ حتى يكون هو الذي يتركهـا، ولا جلـس إليه أحد قط فقام حتى يقوم، وما وجدت ريح شيء قط أطيب من ريـح رسول الله صلى الله عليه وسلم[1].

٨٣٩٧- حدثنا أحمد بن يعقوب بن زياد، قال: حدثنا عقبة بن مكرم، قال: حدثنا يونس بن بكير عن أبي حنيفـة، عـن إبـراهيم بـن محمـد بـن المنتشر، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: ما قدم رسول الله صـلى الله عليه وسلم ركبتيه بين يدي جليس له قط، وما صافح رسـول الله صـلى الله عليه وسلم رجلاً فنزع يده من يده حتى يكـون هـو الـذي ينزعهـا، ومـا جلس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل فقام حتى يقوم جليسه، وما وجدت ريحاً طيباً قط ولا غيره أطيب من ريح رسـول الله صـلى الله عليه وسلم[2].

٨٣٩٨- حـدثنا أحمـد بـن يعقـوب بـن زيـاد البلخـي، وصـالح بـن محمد الأسدي، وحمدان بن عارم بـن حـسين بـن سـفيان، قـالوا: حـدثنا ابن أبي شيبة، قال: حدثنا عباد بن العوّام[3].

---

(١) «المسند» (٤٨٧)، و«كشف الآثار» (٢١٩٢) للحارثي.

(٢) «المسند» (٤٨٨)، و«كشف الآثار» (٩٦٧) للحارثي.

(٣) «كشف الآثار» للحارثي (١٨٩٧).

٨٣٩٩- وحدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل القيراطي، قال: حدثنا الحسن بن عرفة، قال: حدثنا عباد بن العوام[١].

٨٤٠٠- وحدثنا أبو عبيدة محمد بن عبيد الله بن سريج، قال: حدثنا أحمد بن نصر العتكي، قال: حدثنا يحيى بن يحيى، قال: أخبرنا عباد بن العوّام[٢].

٨٤٠١- وحدثنا صالح بن محمد، ومحمد بن الحسن صاحب الأمالي، قالا: حدثنا إبراهيم بن عبد الله الهروي، قال: حدثنا عباد بن العوام، عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: ما أخرج رسول الله ركبته بين يدي جليس له قط، ولا ناول أحداً يده قط فتركها حتى يكون هو يدعها، وما جلس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد قط فقام حتى يقوم، وما وجدت شيئاً قط أطيب من ريح رسول الله صلى الله عليه وسلم واللفظ لابن أبي شيبة[٣].

٨٤٠٢- حدثنا أحمد بن محمد، قال: أخبرنا الحسن بن القاسم، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن صالح، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي زياد،

---

(١) «كشف الآثار» للحارثي (١٨٩٧).

(٢) «كشف الآثار» للحارثي (١٨٩٧).

(٣) «كشف الآثار» للحارثي (١٨٩٧).

عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر رحمة الله عليهم، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: ما مسست بيدي خزة ولا حريرة ألين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم، وما صافح رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً فنزع يده من يده حتى يكون هو الذي ينزعها، وما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى رجل في حاجة فانصرف عنه حتى يكون هو المنصرف[(١)].

٨٤٠٣- حدثنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثني عبد الله بن أحمد بن بهلول، قال: هذا كتاب جدّي إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة رحمة الله عليهم فقرأت فيه: حدثنا أبي، والقاسم بن معن، عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بن المنتشر، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: ما ناول رسول الله صلى الله عليه وسلم يده أحداً، فترك يده حتى يكون هو الذي يتركها، وما وجدت ريحاً قط أطيب من ريح رسول الله صلى الله عليه وسلم[(٢)].

٨٤٠٤- الحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، عن صالح بن أحمد، عن الحسن بن عرفة، عن العباد بن العوام، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر بن الأجدع وهو أخو مسروق بن

---

(١) «كشف الآثار» للحارثي (١١٧٧).

(٢) «المسند» (٤٨٩)، و«كشف الآثار» (١٤٠٠) للحارثي.

الأجدع، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: ما نهض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن جليس له قط ولا مد يده من مصافح حتى يكون هو الذي يتركها[1].

٨٤٠٥- وروى أيضاً: عن أحمد بن محمد بن سعيد، عن أحمد بن عبد الكريم، عن عقبة بن مكرم، عن يونس بن بكير، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر بن الأجدع وهو أخو مسروق بن الأجدع، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: ما وجدت ريحاً أطيب قط من ريح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم[2].

٨٤٠٦- والحافظ محمد بن المظفر روى في «مسنده»، عن عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، عن داود بن رشيد، عن عباد بن العوام، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر بن الأجدع وهو أخو مسروق بن الأجدع، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: ما أخرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ركبتيه بين يدي جليس له قط، ولا ناول أحداً يده قط فتركها حتى يكون هو الذي يدعها، وما جلس إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أحد قط فقام حتى يقوم، وما وجدت شيئاً قط أطيب من ريح رسول الله صلى الله عليه وآله

---

(١) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (٢١٩).

(٢) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (٢١٩).

وسلم[1].

٨٤٠٧- وروى أيضاً: عن أحمد بن محمد بن سعيد، عن الحسن بن القاسم البجلي، عن محمد بن عبد الله بن صالح، عن إسماعيل بن أبي زياد، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر بن الأجدع وهو أخو مسروق بن الأجدع، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: ما مسست بيدي خزّاً ولا حريراً ألين من كف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم[2].

٨٤٠٨- والقاضي أبو بكر محمد بن عبد الباقي الأنصاري روى في «مسنده»، عن أبي طالب محمد بن علي بن الفتح المعروف بابن العشاري إذناً، عن أبي عبد الله بن الحسين بن محمد بن سليمان الكاتب، عن أبي القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي، عن داود بن رشيد، عن عباد بن العوام، عن أبي حنيفة رضي الله عنه[3].

٨٤٠٩- حدثنا أبو بكر الطلحي، ثنا عبيد بن غنام، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا عباد بن العوام، عن النعمان بن ثابت[4].

(١) «مسند» محمد بن المظفر، كما في «جامع المسانيد» (٢١٩).
(٢) «مسند» محمد بن المظفر، كما في «جامع المسانيد» (٢١٩).
(٣) «مسند» محمد بن عبد الباقي الأنصاري، كما في «جامع المسانيد» (٢١٩).
(٤) «المسند» لأبي نعيم (٧٥).

٨٤١٠- وثنا عبد الله بن محمد بن عثمان الواسطي، ثنا أحمد بن علي بن المثنى الموصلي، ثنا داود بن رشيد، ثنا عباد بن العوام، ثنا أبو حنيفة[١].

٨٤١١- وثنا أبو محمد بن حيان، ثنا محمد بن عبد الله بن رسته، ثنا أيوب، ثنا عباد بن العوام، ثنا أبو حنيفة، ح وثنا أبو علي بن الصواف، ثنا الحسين بن أبي الأحوص، ثنا أبي، ثنا يونس بن بكير، حدثني النعمان، كلهم عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: ما أخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ركبتيه بين يدي جليس له قط، ولا ناول يده قط فتركها، حتى يكون هو تركها، وما جلس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد فقام حتى يقوم، وما وجدت شيئاً قط أطيب من ريح رسول الله صلى الله عليه وسلم[٢].

٨٤١٢- أخبرنا الشيخ أبو الفضل أحمد بن الحسن بن خيرون، قال: أخبرنا خالي أبو علي قراءة، قال: أخبرنا أبو عبد الله بن العلاف، قال: أخبرنا عمر، قال: حدثنا إبراهيم بن إسحاق السوطي، قال: حدثنا عقبة بن مكرم، قال: حدثنا يونس بن بكير، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: ما

(١) «المسند» لأبي نعيم (٧٥).

(٢) «المسند» لأبي نعيم (٧٥).

قدّم رسول الله صلى الله عليه وسلم ركبتيه بين يدي جليس له قط[1].

٨٤١٣- أخبرنا الشيخ أبو الفضل أحمد بن الحسن بن خيرون، قال: أخبرنا خالي أبو علي قراءة، قال: أخبرنا أبو عبد الله بن العلاف، قال: أخبرنا عمر، قال: أخبرنا الحسن بن القاسم بن الحسين البلخي، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن صالح، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي زياد، عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أنس بن مالك، عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه كان لا يصافحه رجل يكون هو الذي ينزع يده من يده حتى ينزعها الرجل[2].

٨٤١٤- أخبرنا الشيخ أبو الفضل أحمد بن الحسن بن خيرون، قال: أخبرنا خالي أبو علي قراءة، قال: أخبرنا أبو عبد الله بن العلاف، قال: أخبرنا عمر، قال: أخبرنا إبراهيم بن إسحاق السوطي، قال: حدثنا عقبة بن مكرم، قال: حدثنا يونس بن بكير، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أنس بن مالك قال: ما جلس رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام حتى يكون جليسه الذي يقوم[3].

٨٤١٥- قرأت على الشيخ الثقة أبي الغنائم محمد بن علي بن

---

(١) «المسند» لابن خسرو (٤٨).

(٢) «المسند» لابن خسرو (٤٩).

(٣) «المسند» لابن خسرو (٥٠).

الحسين بن أبي عثمان المقرئ فأقر به، قلت له: أخبركم أبو الحسن محمد بن أحمد بن محمد بن رزقويه قراءة، قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن زياد، قال: حدثنا أحمد بن نصر بن حميد بن الوازع البزار، قال: حدثنا زكريا بن يحيى الواسطي، قال: حدثنا عباد بن العوام، قال: حدثنا أبو حنيفة[1].

٨٤١٦- حدثنا أحمد بن محمد بن زياد، قال: حدثنا محمد بن عثمان بن محمد، قال: حدثنا عقبة بن مكرم الضبي، قال: حدثنا يونس بن بكير، قال: حدثنا النعمان بن ثابت، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أنس بن مالك، قال: ما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم ركبته بين يدي جليس له قط، ولا صافح رجلاً فينزع يده من يده حتى يكون هو الذي ينزعها، ولا جلس إليه رجل قط فقام حتى يكون جليسه هو الذي يقوم، ولا وجدت ريحاً قط طيباً ولا عنبراً أطيب من ريح رسول الله صلى الله عليه وسلم، واللفظ ليونس بن بكير[2].

٨٤١٧- أخبرنا الشيخ أبو الحسين المبارك بن عبد الجبار الزاهد بقراءتي عليه فأقر به، قال: أخبرنا أبو محمد الفارسي، قال: أخبرنا محمد بن المظفر الحافظ، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز،

(١) «المسند» لابن خسرو (١٩).

(٢) «المسند» لابن خسرو (٢٠).

قال: حدثنا داود بن رشيد، قال: حدثنا عباد بن العوام، قال: أبو حنيفة حدثنا عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أنس بن مالك قال: ما أخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ركبتيه بين يدي جليس له قط، ولا ناول يده أحداً قط فيتركها حتى يكون هو الذي يدعها، وما جلس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدٌ قط فقام حتى يقوم، وما وجدت ريحاً طيباً قط أطيب من ريح رسول الله صلى الله عليه وسلم[1].

٨٤١٨- أخبرنا أبو سعد بن أبي القاسم بن أحمد قراءة عليه، قال: أخبرنا القاضي أبو القاسم علي بن أبي علي البصري إذناً، قال: أخبرنا أبو القاسم بن الثلاج إذناً، قال: حدثنا أبو العباس بن عقدة، قال: حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن أبي شيبة، قال: حدثنا حسن العوفي، قال: حدثنا عباد بن العوام الواسطي، عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أنس بن مالك قال: ما ناول رسول الله صلى الله عليه وسلم يده أحداً قط فتركها حتى يكون هو الذي يدعها[2].

٨٤١٩- أخبرنا شيخ الإسلام أبو الإرشاد علي بن محمد الأجهوري على طبق ما مضى، عن المسند عمر بن الجائي، عن الحافظ أبي الفضل ابن الكمال السيوطي قال: أنا محمد بن مقبل الحلبي قال: أنا الصلاح بن

(١) «المسند» لابن خسرو (٢٢).

(٢) «المسند» لابن خسرو (٣٩).

أبي عمر المقدسي، عن أبي الحسن بن البخاري، عن أبي طاهر الخشوعي، قال: أنا أبو عبد الله الحسين بن محمد بن خسرو البلخي، قال: أنا أبو الغنائم محمد بن علي بن الحسين المقرئ، قال: أنا أبو الحسن بن رزقويه، قال: أنا أبو سهل أحمد بن محمد بن زياد القطان، قال: ثنا أحمد بن نصر بن حميد بن وازع البزاز، قال: ثنا زكريا بن يحيى الواسطي، قال: ثنا عباد بن العوام، قال: ثنا أبو حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: ما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم ركبتيه بين يدي جليس له قط، ولا صافح رجلاً فنزع يده من يده حتى يكون هو الذي ينزعها، ولا جلس إليه رجل قط فقام حتى يكون جليسه هو الذي يقوم، ولا وجدت ريحاً قط طيباً ولا عنبراً ولا عبيراً أطيب من ريح رسول الله صلى الله عليه وسلم[1].

٨٤٢٠- حدثنا عباد بن العوام، عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أنس بن مالك: قال: ما جلس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد فقام، حتى يقوم[2].

٨٤٢١- حدثنا عباد بن العوام، عن النعمان بن ثابت، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: ما

---

(١) «المسند» للثعالبي (١٤٨).

(٢) «المصنف» لابن أبي شيبة ٥/ ٢٤١ رقم (٢٥٦٦٩)، ٥/ ٢٤٣ رقم (٢٥٦٦٠).

أخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ركبتيه بين يدي جليس له قط، ولا ناول يده أحدا قط فتركها حتى يكون هو يدعها، وما جلس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد قط فقام حتى يقوم[(١)].

٨٤٢٢- حدثنا عباد بن العوام، عن النعمان بن ثابت، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: ما أخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ركبتيه بين يدي جليس له قط، ولا ناول يده أحدا قط فتركها حتى يكون هو يدعها وما جلس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد قط فقام حتى يقوم وما وجدت شيئا قط أطيب ريحا من رسول الله صلى الله عليه وسلم[(٢)].

٨٤٢٣- حدثنا ابن رستة، نا أبو أيوب، نا عباد بن العوام، نا أبو حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أنس، قال: ما أخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ركبتيه قط بين يدي جليس له، ولا قعد أحد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقوم حتى يقوم الآخر، ولا ناول يده النبي صلى الله عليه وسلم فيترك يده حتى يكون الرجل هو يتركها[(٣)].

---

(١) «المسند» لابن أبي شيبة كما في «المطالب العالية» لابن حجر، باب تواضعه وإنصافه ١٥/ ٥٩٤ رقم (٣٨٢٨).

(٢) «مرويات ابن أبي شيبة» من «إتحاف الخيرة المهرة» للبوصيري ٧/ ٧٨.

(٣) «أخلاق النبي وآدابه» لأبي الشيخ الأصبهاني ص (١٦٤) (٣٩).

٨٤٢٤- أنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن الحرشي، أنا محمد بن علي بن دحيم الشيباني بالكوفة، نا محمد بن الحسين الحنيني، نا أبو بكر يعني ابن أبي شيبة، نا عباد بن العوام، عن النعمان بن ثابت، عن إبراهيم ابن محمد بن المنتشر، عن أنس بن مالك قال: ما أخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ركبتيه بين يدي جليس قط[1].

٨٤٢٥- أخبرنا الشيخ الإمام أبو حفص عمر بن أحمد الشبيبي، قال: أخبرنا الشيخ أبو حفص عمر بن أحمد الفارسي، قال: أخبرنا عبد الواحد بن أحمد، قال: حدثنا أحمد بن الخضر المروزي، قال: حدثنا أحمد بن بكر بن سيف، قال: حدثنا بشر بن يحيى، قال: أخبرنا أسد بن عمرو، عن أبي حنيفة، عن الهيثم بن حبيب الصيرفي، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صافح رجلا لا ينزع يده منه، حتى يكون هو الذي ينزعه، ولقد مسست الحرير والديباج، فلم أمس شيئا ألين منه، وشممت المسك والعنبر، فلم أشم ريحا أطيب منه صلى الله عليه وسلم[2].

٨٤٢٦- وثنا أحمد بن علي بن الجارود، قال: ثنا الحسين بن الحسن المكتب، قال: ثنا إبراهيم بن أيوب، قال: ثنا النعمان، عن شريك، عن

---

(١) «الجامع لأخلاق الراوي» للخطيب البغدادي ص (٤١١) رقم (٩٨٠).

(٢) «القند في ذكر علماء سمرقند» لأبي حفص النسفي ص (٢٨٢).

بيان، عن رجل، عن أنس بن مالك، قال: خدمت النبي صلى الله عليه وسلم عشر سنين، فما قال لي قط: أسأت[1].

٨٤٢٧- أخبرنا أبو سهل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطان، ثنا أحمد بن نصر بن حميد البزاز، ثنا زكريا بن يحيى الواسطي، ثنا عباد، ثنا أبو حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أنس بن مالك، قال: ما أخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ركبتيه بين يدي جليس له قط، ولا تناول يد أحد قط فتركها حتى يكون هو يدعها، وما جلس إلى الرسول صلى الله عليه وسلم أحد قط فقام حتى يقوم، وما وجدت ريح شيء قط أطيب من ريح رسول الله صلى الله عليه وسلم[2].

باب: تواضع النبي صلى الله عليه وسلم

٨٤٢٨- وكتب إلي أبو سعيد، ثنا موسى بن بهلول، ثنا محمد بن مروان، ثنا أبو حنيفة، ثنا عبد الله بن دينار، عن ابن عمر أن رجلاً نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم والنبي صلى الله عليه وسلم في منزله، فقال: «لبيك»، ثم ناداه، فقال: «لبيك»، ثم ناداه في الثالثة فقال: «لبيك قد جئتك»، فخرج إليه[3].

---

(١) «طبقات المحدثين بأصبهان» لأبي الشيخ الأصبهاني ٢/ ١١.

(٢) «أمالي» لابن بشران ١/ ٢٩.

(٣) «المسند» للحارثي (٢٧٥)، والخبر أخرجه أبو يعلى، ومن طريقه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٩١)، عن جبارة ابن المغلس، عن حماد بن يزيد، عن إسحاق بن =

٨٤٢٩- القاضي عمر الأشناني روى في «مسنده» عن أحمد بن محمد البرتي القاضي، عن أبي سلمة موسى بن إسماعيل، عن الحسن بن زياد، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، قال: حدثني رجل من الأنصار فقال: خرجت مع أبي إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأنا غلام فلقيه رجل، فقال: يا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم! فلانة تدعوك فمضى معه[1].

٨٤٣٠- أخبرنا الشيخ أبو الفضل بن خيرون، قال: أخبرنا خالي أبو علي، قال: أخبرنا أبو عبد الله بن العلاف، قال: أخبرنا القاضي عمر الأشناني، قال: حدثنا أحمد بن محمد البرتي القاضي، قال: حدثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا عبد الواحد بن زياد، عن

=

سويد، عن يحيى بن يعمر، عن ابن عمر، عن عمر أن رجلاً نادى النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثاً كل ذلك يرد عليه لبيك لبيك. وقال الهيثمي في «المجمع» ٩/ ٢٠: رواه أبو يعلى في «الكبير» عن شيخه جبارة بن المغلس وثقه ابن نمير وضعفه الجمهور، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

(١) «مسند» عمر بن الحسن الأشناني، كما في «جامع المسانيد» (٢٠٠)، والخبر أخرجه أحمد ٣/ ٢٨٥، وعبد بن حميد (١٣٤٩)، ومسلم ٧/ ٧٩، وأبو داود (٤٨١٩)، وأبو يعلى (٣٤٧٢) من طرق عن ثابت، عن أنس: أن امرأة كان في عقلها شيء فقالت: يا رسول الله! إني لي إليك حاجة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا أم فلان خذي بأي الطريق شئت فقومي فيه حتى أقوم معك، فخلا معها رسول الله صلى الله عليه وسلم يناجيها حتى قضت حاجتها.

أبي حنيفة، عن عاصم بن كليب، عن أبيه قال: حدثني رجل من الأنصار قال: خرجت مع أبي وأنا غلام فلقيه رجل، فقال: يا رسول الله! فلانة تدعوك، فمضى معه[1].

٨٤٣١- أخبرنا البرهان إبراهيم بن محمد بن عيسى المأموني لفظاً وخطّاً، عن محمد بن أحمد الرملي، عن شيخ الإسلام زكريا، عن الحافظ أبي الفضل بن حجر، قال: أنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن أحمد المقدسي مشافهة، عن أبي العباس أحمد بن أبي طالب الحجار، قال: أنا أبو الحسن محمد بن أحمد بن عمر القطيعي، قال: أنا أبو الفتح محمد بن عبد الباقي بن البطي، قال: أنا أبو الفضل بن خيرون، قال: أنا خالي أبو علي بن شاذان، قال: أنا القاضي أبو الحسن عمر بن الحسن الأشناني، قال: أنا أحمد بن محمد البرقي القاضي، عن أبي سلمة موسى بن إسماعيل، عن الحسن بن زياد، عن أبي حنيفة، عن عاصم بن كليب، عن أبيه قال: حدثني رجل من الأنصار قال: خرجت مع أبي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا غلام، فلقيه رجل فقال: يا رسول الله! فلانة تدعوك فمضى معه[2].

٨٤٣٢- حدثنا علي بن الحسين الكشي، حدثنا شعيب بن أيوب،

---

(١) «المسند» لابن خسرو (٨٤٨).

(٢) «المسند» للثعالبي (٦٧).

حدثنا أبو يحيى الحماني، عن أبي حنيفة، عن مسلم الملائي، عن أنس بن مالك قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجيب دعوة المملوك، ويعود المريض، ويركب الحمار(١).

٨٤٣٣- كتب إلي صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا ابن أبي خيثمة، قال: حدثنا مجاهد بن موسى، قال: حدثنا القاسم بن مالك المزني، عن أبي حنيفة، عن الأشعث بن قيس، عن معاوية بن سويد رحمة الله عليهم، عن البراء رضي الله عنه، قال: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بإجابة الداعي(٢).

باب: بعض أملاكه وشمائله صلى الله عليه وسلم

٨٤٣٤- كتب إلي زكريا بن يحيى، وحدثني قبيصة الطبري عنه، قال: كتب إلي أحمد بن عبد الله بن زياد البغدادي، قال: حدثنا محمد بن مهدي

(١) «المسند» للحارثي (١٤٣٢)، والخبر أخرجه الطيالسي (٢٢٦٢)، وعبد بن حميد (١٢٢٧، ١٢٢٩، ١٢٣٠)، والترمذي في «السنن» (١٠١٧)، وفي «الشمائل» (٣٣٢)، وابن ماجه (٢٢٩٦، ٤١٧٨)، وأبو يعلى (٤٢٤٣)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم» (١٢٧)، وابن عدي ٦/ ٢٣٠٩، والحاكم ٢/ ٤٦٦، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ١٣١، والبيهقي في «الدلائل» ٤/ ٢٠٤، والبغوي في «الجعديات» (٨٤٩، ٨٥٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٦٧٣)، وابن عساكر ٤/ ٧٨ من طرق عن مسلم الأعور، عن أنس به، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وقال الترمذي: هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث مسلم عن أنس، ومسلم الأعور يضعف، وهو مسلم بن كيسان تكلم فيه، وقد روى عنه شعبة وسفيان.

(٢) «كشف الآثار» للحارثي (١١١٠).

الراسبي البصري، قال: حدثنا علي بن عاصم بن مرزوق، قال: حدثنا أبي، عن أبي حنيفة، عن سالم بن عجلان، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم فرس يقال له: المرتجز، وحمار يقال له: يعفور، وسيف يقال له: ذو الفقار، وبغل يقال له: دلدل، وما كان لرسول الله عليه السلام شيء إلا سماه باسم يريده ويشتهيه، وربما أتاه الرجل، وله الاسم القبيح فيغيره، ويسميه بالاسم الحسن. وجاءه رجلٌ فقال له: ما اسمك؟ قال: شهاب، قال: «أنت هشام»[1].

---

(١) «كشف الآثار» للحارثي (١٨٧٥)، والخبر أخرجه الحاكم ٢/ ٦٠٨، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٣٣٤، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم» ٤٤٨، والطبراني في «الأوسط» (٢٦٨٤ البحرين) من طريق ابن إدريس، عن أبيه، عن عدي بن ثابت، عن سعيد ابن جبير، عن ابن عباس قال: لرسول الله صلى الله عليه وسلم فرس يقال له المرتجز.

وقال الهيثمي في «المجمع» ٥/ ٢٦١: فيه سليمان بن داود الشاذكوني وهو ضعيف، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٤٩٠ من طريق الحسن بن عمارة، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس قال: كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم فرس يدعى المرتجز.

وأخرج أبو الشيخ في «أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم» (٤٥٨) من حديث ابن عمر بلفظ: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على حمار يقال له يعفور.

وأخرج أبو الشيخ في «أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم» (٤٠٢) من حديث علي بلفظ: كان اسم سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم ذو الفقار.

=

٨٤٣٥- كتب إلي زكريا بن يحيى بن الحارث النيسابوري، قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن زياد البغدادي فيما كتب إلي، قال: حدثنا محمد بن المهدي الراسبي البصري، قال: حدثنا علي بن عاصم بن مرزوق، قال: حدثنا أبي عن أبي حنيفة، عن سالم بن عجلان، عن سعيد ابن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم فرس يقال له: المرتجز، وحمار يقال له: اليعفور، وسيف يقال له: ذو الفقار، وبغل يقال له: دلدل، وما كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم شيء إلا سماه باسم يريده ويشتهيه، وربما أتاه الرجل وله

=

وأخرجه ابن سعد ١/ ٤٩١ من طريق موسى بن إبراهيم، عن أبيه، قال: كانت دلدل بغلة النبي صلى الله عليه وسلم أول بغلة رئيت في الإسلام، أهداها له المقوقس، وأهدى معها حماراً يقال له عفير، فكانت البغلة قد بقيت حتى زمن معاوية.

وأخرجه الحاكم ٢/ ٦٠٨ من حديث علي، قال: كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم فرس يقال له المرتجز، وناقته القصوى، وبغلته دلدل، وحماره عفير، ودرعه الفصول، وسيفه ذو الفقار، وسكت عليه الحاكم، وقال الذهبي فيه: حبان ضعفوه.

وأخرجه الترمذي (٢٨٣٩) وابن عدي من حديث عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يغير الاسم القبيح.

وعن أبي هريرة عند أبي الشيخ في «أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم» (٧٩٩) بلفظ: كان النبي صلى الله عليه وسلم يغير الاسم القبيح إلى الاسم الحسن.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٢٥) وأبو الشيخ في «أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم» (٨٠٠) من حديث السيدة عائشة قالت: ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل يقال له: شهاب، فقال صلى الله عليه وسلم: «أنت هشام».

الاسم القبيح فيغيره ويسميه بالاسم الحسن، وجاءه رجل فقال له: «ما اسمك؟» قال: شهاب، قال: «بل أنت هشام»[1].

٨٤٣٦- الحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، عن أحمد بن محمد بن سعيد، عن أحمد بن عبد الله التستري، عن محمد بن عبد الله الراسي البصري، عن علي بن عاصم بن مرزوق، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن سالم بن عجلان الأموي الجزري الأفطس، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: كان لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فرس يقال له: المرتجز، وحمار يقال له: يعفور، وسيف يقال له: ذو الفقار، وبغلة يقال لها: دلدل، ولم يكن لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شيء إلا سماه باسم يحبه، وكان يأتيه الرجل له اسم مستنكر فيسميه باسم حسن، جاءه رجل فقال له: «ما اسمك؟» فقال: شهاب، فقال: بل «أنت هشام»[2].

باب: حسن قضائه صلى الله عليه وسلم

٨٤٣٧- كتب إلي صالح بن أبي رميح، ثنا أبو بكر أحمد بن داود السمناني، ثنا عبد العزيز بن يحيى أبو الأصبغ، ثنا محمد بن سلمة الحراني، عن أبي حنيفة، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر، قال: كان

(١) «كشف الآثار» للحارثي (٣٨١٣).

(٢) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (٩٧).

لي على النبي صلى الله عليه وسلم دين فقضاني وزادني[1].

٨٤٣٨- كتب إلي صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا محمد بن داود السمناني، قال: حدثنا عبد العزيز بن يحيى أبو الأصبغ، قال: حدثنا محمد بن سلمة الحراني، عن أبي حنيفة، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: كان لي على النبي صلى الله عليه وسلم دين فقضاني، وزادني[2].

٨٤٣٩- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن أبي صخرة، أن ركباً من محارب نزلوا إلى جنب المدينة، فاشترى منهم النبي صلى الله عليه وسلم جزوراً بوسق من تمر، فلما أن ذهب بها وتوارى في بيوت المدينة، فقالوا: أعطيناها رجلاً لا نعرفه، فقالت عجوز منهم: لقد رأيت صفحة رجل ما كان الله ليلبسه غدره، فما كان إلا أن أرسل إليهم، فدعاهم، ثم أمر بالتمر ثم نثر على نطع، فقال: «كلوا» فأكلوا حتى شبعوا، ثم أوفاهم تمرهم، فقالوا: ما رأينا كاليوم في الوفاء[3].

---

(١) «المسند» للحارثي (٤٠٤) والخبر أخرجه عبد الرزاق (١٥٣٥٩)، والحميدي (١٢٨٧)، وأحمد ٣/ ٣٠٢، ٣١٩، وعبد بن حميد (١١٠٠)، والبخاري ١/ ١٢٠، ٣/ ١٥٣، ٢١١، وأبو داود (٣٣٤٧)، والنسائي (٤٥٩١)، والبيهقي ٥/ ٣٥١ من طرق عن مسعر، عن محارب بن دثار، عن جابر قال: كان لي على النبي صلى الله عليه وسلم دين فقضاني وزادني، والسياق لأبي داود.

(٢) «كشف الآثار» للحارثي (٢٠٦٤).

(٣) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٩٢١)، والأثر رواه الدارقطني ٣/ ٤٤، ٤٥، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٦/ ٢١ من طريق جامع بن شداد، عن طارق بن عبد الله المحاربي به مطولاً.

٨٤٤٠- حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد، قال: حدثنا عمرو بن حميد القاضي، قال: حدثني سليمان بن يزيد، قال: حدثني أبو حنيفة، عن جامع أبي صخرة المحاربي رحمة الله عليهم، عن رجل من أصحاب النبي عليه السلام من محارب يقال له: طارق، إنهم نزلوا إلى جنب المدينة فجاءهم رسول الله فاشترى منهم جزوراً بوسق من تمر، فلما ذهب بها وتوارى في بيوت المدينة قال بعضهم لبعض: أعطينا جزوراً رجلاً لا نعرفه، فقالت عجوز منهم: لقد رأيت وجه رجل ما كان الله ليلبسه غدراً، فما كان إلا أن أرسل إليهم فدعاهم ثم أمر بالتمر، فنثر على نطع، ثم قال: «كلوا» فأكلوا حتى شبعوا، ثم أوفاهم تمرهم، فقالوا: ما رأينا كاليوم في الوفاء[١].

٨٤٤١- أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا عبد الواحد بن حماد قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا النضر بن محمد، عن أبي حنيفة، عن جامع بن شداد رحمهم الله، عن رجل من بني الحارث، قال: نزلنا إلى جانب المدينة فاشترى منا رسول الله صلى الله عليه وسلم جزوراً بوسق من تمر، فلما توارى بالبيوت قلنا: أعطينا رجلاً لا نعرفه، فقالت عجوز لنا: لقد رأيت وجه رجل ما كان الله ليلبسه غدراً، فما كان إلا أن أرسل إليهم فدعاهم، ثم أمر بالتمر فنثر على نطع وقال: «كلوا»، فأكلوا حتى شبعوا فأوفاهم، فقال القوم: ما رأينا كاليوم في الوفاء[٢].

(١) «كشف الآثار» للحارثي (٢٢٥٩).

(٢) «كشف الآثار» للحارثي (٢٥٤٦).

٨٤٤٢- الحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، عن أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن عبيد الله بن الزبير، عن أبي حنيفة رضي الله عنه[(١)].

٨٤٤٣- والقاضي عمر الأشناني روى في «مسنده» عن جعفر بن محمد بن مروان الغزال، عن أبيه، عن عبيد الله بن الزبير، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن أبي صخرة جامع بن شداد المحاربي، [عن رجل من محارب] قال: وافينا المدينة بتجارة، فابتاع منها رجل لا نعرفه، فتذاكرنا ذلك فيما بيننا، فقالت عجوز لنا: اربعوا فلقد بايعتم رجلاً لم يكن ليقف على رجل أن يلبسه سنان الغدر، فأرسل إلينا، فأتيناه فنثر التمر على النطاع، ثم قال: كلوا، فأصدرنا منه شبعاً، ثم سقانا لبناً حتى روانا عنه ريّاً، ثم أوفانا فأفضل، فلم نر بعده مثله في الوفاء، فسألنا عنه، فقيل: علي بن أبي طالب رضي الله عنه[(٢)].

٨٤٤٤- أخبرنا الشيخ أبو الفضل أحمد بن الحسن بن خيرون، قال: أخبرنا خالي أبو علي قراءة، قال: أخبرنا أبو عبد الله بن العلاف، قال: أخبرنا القاضي عمر بن الحسن الأشناني، قال: أخبرنا جعفر بن محمد بن مروان الغزال، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا عبيد الله بن الزبير، عن

(١) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (٩٦١).
(٢) «مسند» عمر بن الحسن الأشناني، كما في «جامع المسانيد» (٩٦١).

أبي حنيفة، عن أبي صخرة، عن رجل من محارب: أنهم نزلوا إلى جنب المدينة فاشترى منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم جزوراً بوسق من تمر، فلما ذهب بها وتوارى في بيوت المدينة قالوا: أعطينا رجلاً لا نعرفه، فقالت عجوز منهم: لقد رأيت وجه رجل ما كان الله عز وجل ليلبسه غدراً فما كان إلا أن أرسل إليهم فدعاهم، ثم أمر بالتمر فنثر على نطع، ثم قال: كلوا، فأكلوا حتى شبعوا، ثم أوفاهم تمرهم، فقالوا: ما رأينا كاليوم في الوفاء[1].

باب: معجزاته صلى الله عليه وسلم

٨٤٤٥- الحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، عن أبي العباس بن عقدة، عن يعقوب بن يوسف بن زياد، عن هارون بن سباع، عن الحسن بن علوان الكلبي، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن الهيثم، عن عامر الشعبي، عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: انشق القمر على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بمكة فلقتين[2].

---

(١) «المسند» لابن خسرو (١٢٦).

(٢) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (١٦٠)والخبر أخرجه أحمد ١/ ٤٤٧، ٤٥٦، والبخاري ٥/ ٦٢، ٦/ ١٧٨، ومسلم ٨/ ١٣٢، ١٣٣، والترمذي (٣٢٨٥)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٥٢، ١١٥٥٣)، وأبو يعلى (٥٠٧٠، ٥١٩٦)، والطبري ٢٧ / ٥٠، وابن حبان (٦٤٦١) من طرق عن الأعمش، عن إبراهيم، عن أبي معمر، عن ابن مسعود به.

٨٤٤٦- أخبرنا الشيخ أبو سعد أحمد بن عبد الجبار قراءة، قال: أخبرنا علي بن أبي علي البصري إذناً، قال: أخبرنا أبو القاسم بن الثلاج إذناً، قال: أخبرنا أبو العباس بن عقدة، قال: حدثنا يعقوب بن يوسف بن زياد، قال: حدثنا هارون بن سباع، قال: حدثنا حسن بن علوان الكلبي أخو حسين بن علوان، قال: حدثني أبو حنيفة، عن الهيثم بن حبيب، عن عامر، عن ابن مسعود قال: انشق القمر بمكة فلقتين[١].

٨٤٤٧- الحافظ عمر بن الحسن الأشناني روى في «مسنده»، عن جعفر بن محمد بن مروان، عن أبيه، عن عبيد الله بن الزبير، عن أبي حنيفة رضي الله عنه[٢].

٨٤٤٨- والحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، لكن عطاء غير منسوب، وقال: فيه نظر، عن أبي العباس أحمد بن محمد بن سعيد، عن الحسن بن علي بن رفيع، والحسن بن علي بن زريع كلاهما عن محمد بن عمر الجرجاني، عن بشر بن غياث، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة رضي الله عنه[٣].

٨٤٤٩- والقاضي أبو بكر محمد بن عبد الباقي روى في «مسنده»،

---

(١) «المسند» لابن خسرو (١١٣٣).

(٢) «مسند» عمر بن الحسن الأشناني، كما في «جامع المسانيد» (١١٦).

(٣) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (١١٦).

عن أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب، عن أحمد بن أحمد القصري، عن محمد بن أحمد بن سفيان، عن أحمد بن محمد بن سعيد، عن الحسن بن علي بن زريع، عن محمد بن عمر الجرجاني، عن بشر بن غياث، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن عطاء بن السائب، عن ابن البيلماني، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: قال لي النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «اركب ناقتي ثم امض إلى اليمن، فإذا وردت عقبة أفيق[1] ورقيت عليها، ورأيت الناس مقبلين يريدونك فقل: يا حجر يا مدر! رسول الله يقرأ عليكم السلام، فلما رقيت العقبة رأيت قوماً مقبلين، فقلت: السلام عليكم، يا حجر يا مدر، رسول الله يقرأ عليكم السلام، فارتجت الأرض، وقالوا: على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم السلام، فلما سمع القوم أقبلوا إليه مسلمين[2].

٨٤٥٠- أخبرنا الشيخ أبو الفضل بن خيرون، قال: أخبرنا خالي أبو علي، قال: أخبرنا أبو عبد الله بن العلاف، قال: حدثنا القاضي أبو الحسين عمر بن الحسن الأشناني، قال: أخبرنا محمد بن أحمد بن أخي بشر بن غياث الذي يقال له: بشر المريسي، عن بشر بن غياث، عن أبي يوسف عن أبي حنيفة، عن عطاء، عن ابن البيلماني، عن أبيه، عن علي

---

(١) أفيق: قرية من حوران في طريق الغور في أول العقبة المعروفة بعقبة أفيق، من «معجم البلدان».

(٢) «مسند» محمد بن عبد الباقي الأنصاري، كما في «جامع المسانيد» (١١٦).

رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «اركب ناقتي ثم امض إلى اليمن، فإذا وردت عقبة أفيق ورقيت عليها رأيت الناس مقبلين يريدونك فقل: يا حجر يا مدر رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ عليك السلام»، قال: فلما رقيت العقبة رأيت قوماً مقبلين، فقلت السلام عليك يا حجر يا مدر، رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ عليكما السلام، قال: فارتجت الأرض وقالوا: على رسول الله السلام، فلما سمعوا القوم أقبلوا إليه مسلمين[1].

٨٤٥١- حدثني أبو عبد الله أحمد بن أحمد بن محمد بن علي القصري، قال: حدثنا محمد بن سفيان الكوفي بها، حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد، حدثني الحسن بن علي بن بزيع، حدثنا محمد بن عمر الجرجاني، حدثنا بشر بن غياث، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة، عن عطاء، عن ابن البيلماني، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب، قال: قال لي النبي صلى الله عليه وسلم: «اركب ناقتي ثم امض إلى اليمن، فإذا وردت عقبة أفيق ورقيت عليها، رأيت القوم مقبلين يريدونك، فقل يا حجر يا مدر يا شجر، رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ عليك السلام»، قال علي: ففعلت، فلما رقيت العقبة، قلت يا حجر يا مدر يا شجر رسول الله يقرأ عليكم السلام، قال: وارتج الأفق، فقالوا: على

(١) «المسند» لابن خسرو (٦٣٥).

رسول الله السلام، وعليك السلام، فلما سمع القوم، نزلوا، فأقبلوا إلي مسلمين[1].

٨٤٥٢- قرأت في كتاب بعض مشايخنا، عن ابن عقدة، حدثني الحسين بن علي بن بزيع، حدثني محمد بن محمد بن خمير الجرجاني، حدثنا بشر بن غياث، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن علي، قال: قال لي النبي صلى الله عليه وسلم: «اركب ناقتي ثم امض إلى اليمن، فإذا وردت عقبة أفيق ورقيت عليها، رأيت القوم مقبلين يريدونك، فقل يا حجر يا مدر يا شجر، رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ عليك السلام»، فلما رقيت العقبة، رأيت القوم مقبلين، فقلت: السلام عليك يا حجر يا مدر يا شجر، رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ عليك السلام، قال: فارتجت الأفق، فقالوا: على رسول الله السلام، وعليك السلام، فلما سمع القوم، بذلوا، فأقبلوا إلي مسلمين[2].

باب: ما جاء في فضله صلى الله عليه وسلم

٨٤٥٣- أخبرنا الحجاج صابر بن أحمد بن حمدان السمرقندي، قال: أخبرنا الشيخ الإمام أبو نصر أحمد بن الفضل بن يحيى البخاري، قال:

---

(١) «تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي ٧/ ٥٦.

(٢) «تاريخ جرجان» لحمزه بن يوسف السهمي ص (٣٨٦).

حدثنا القاضي أبو القاسم عبد الله بن العباس بسرخس، قال: حدثنا أحمد بن عبد العزيز، قال: حدثنا نصروية بن نصر، قال: حدثنا السيد أحمد بن الحسن، قال: حدثنا أحمد بن علي الخطيب، قال: حدثنا علي بن بدر القاضي، عن هلال بن العلاء، عن أبيه، قال: سمعت أبا حنيفة رحمه الله، يقول: سمعت عبد الله بن أنيس رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «رأيت في عارضي الجنة في الليلة التي أسري بي ثلاثة أسطر مكتوبة بالذهب الأحمر لا بماء الذهب في السطر الأول: لا إله إلا الله محمد رسول الله، وفي السطر الثاني: الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن أرشد الله الأئمة وغفر للمؤذنين، وفي السطر الثالث: وجدنا ما قدمنا وخسرنا ما خلفنا وقدمنا على رب غفور»[1].

باب: أمر النبي صلى الله عليه وسلم رجلا بقتل والديه لاختبار إيمانه وحبه للنبي صلى الله عليه وسلم

٨٤٥٤- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، أن امرأة أتته من دير هند تستفتيه فعجب من ذلك، وقال أبو حنيفة: بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلاً أتاه باراً بوالديه، فقال: أبايعك على الإسلام، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «إن أمرتك أن تقتل

(١) «تاريخ سمرقند» لعمر بن محمد النسفي ص (١٤٧).

والديك فعلت؟» قال: لا، قال: ثم أتاه الثانية، فقال مثل ذلك، فقال: لا، ثم أتاه الثالثة: فقال له مثل ذلك، فقال: نعم، فبايعه، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: «فإنا لا نأمرك أن تقتل والديك»[(١)].

باب: مرض وفاته صلى الله عليه وسلم

٨٤٥٥- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في مرضه الذي مات فيه ينقل في بيوت أزواجه، فشق ذلك عليه، فاستأذنهن أن يكون في بيت بعضهن، فأذنّ له، فكان في بيت عائشة رضي الله عنها حتى قبض صلى الله عليه وسلم[(٢)].

٨٤٥٦- نا العباس بن عزيز القطان، حدثنا محمد بن المهاجر، حدثنا علي بن يزيد الصدائي، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن

(١) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٨٩٥)، قد وصل هذا البلاغ الطبراني في «الكبير» (٨١٦٤) من طريق عروة بن رويم، عن أبي مسكين، عن طلحة بن البراء أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: ابسط يدك قال: «وإن أمرتك بقطيعة والدتك» قال: لا، قال: ثم عدت إليه فقلت: ابسط يدك أبايعك، قال: «علام»؟ قلت: على الإسلام، قال: «وإن أمرتك بقطيعة والدتك»؟ قلت: لا، ثم عدت إليه الثالثة، وكان له والدة، وكان من أبر الناس بها، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: «يا طلحة إنه ليس في ديننا قطيعة الرحم، ولكن أحببت أن لا يكون في دينك ريبة» فأسلم فحسن إسلامه، مختصراً. وقال الهيثمي في «المجمع» ٩/ ٣٦٥: رواه الطبراني مرسلاً وعبد ربه بن صالح لم أعرفه وبقية رجاله وثقوا.

(٢) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٩٣٥).

الأسود، عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم مرض المرض الذي قبض فيه استحل نساءه أن يكون في بيتي فأحللن له، قالت: فلما سمعت ذلك قمت مسرعة، فكنست بيتي وليس لي خادم، وفرشت له فراشاً حشو مرفقته الإذخر، فأتي برسول الله صلى الله عليه وسلم يهادى بين رجلين حتى وضع على فراشي[1].

٨٤٥٧- حدثنا أبي، قال: حدثنا أبو عبد الله بن أبي حفص، قال: حدثنا أبي، قال: أخبرنا عمرو بن محمد، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما مرض مرضه الذي مات فيه استحل نساءه أن يكون في بيت امرأة منهن، فأحللن له قال: فاحملوني إلى بيت عائشة فحمل[2].

٨٤٥٨- أحمد بن أبي صالح، حدثنا أحمد بن يعقوب، حدثنا أبو يحيى الحماني، حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: كأني أنظر إلى بياض قدمي رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث خرج إلى الصلاة في مرضه[3].

---

(١) «المسند» للحارثي (٨١٤).

(٢) «المسند» للحارثي (٧٣٣).

(٣) «المسند» للحارثي (٨١٣).

باب: قصة وفاة النبي صلى الله عليه وسلم

٨٤٥٩- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن يزيد بن عبد الرحمن، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن أبا بكر رضي الله عنه رأى من رسول الله صلى الله عليه وسلم خفة فاستأذنه إلى ابنة خارجة، وكانت في حوائط الأنصار، وكان ذلك راحة الموت ولا يشعر فأذن له، ثم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الليلة، فأصبح أبو بكر رضي الله عنه فجعل يرى الناس يترامسون، فأمر أبو بكر غلاماً يتسمع ثم يخبره، فقال: سمعتهم يقولون: مات محمد صلى الله عليه وسلم، فأسند أبو بكر ظهره وهو يقول: واقطع ظهراه قال: فلما بلغ أبو بكر المسجد حتى ظنوا أنه لا يبلغ قال: فأرجف المنافقون فقالوا: لو كان محمد نبيّاً لم يمت، فقال عمر: لا أسمع أحداً يقول: مات محمد إلا ضربته بالسيف، فكفوا لذلك، فلما جاء أبو بكر رضي الله عنه والنبي صلى الله عليه وسلم مسجى كشف الثوب وجعل يلثمه ويقول: بأبي أنت وأمي، ما كان الله ليذيقك الموت مرتين، أنت أكرم على الله من ذلك، ثم خرج أبو بكر فقال: يا أيها الناس من كان يعبد محمداً فقد مات محمد صلى الله عليه وسلم، ومن كان يعبد رب محمد صلى الله عليه وسلم فإن رب محمد حي لا يموت، ثم قرأ: ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ ۚ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَـٰبِكُمْ ۚ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْـًٔا ۗ وَسَيَجْزِى ٱلشَّـٰكِرِينَ ﴾

[آل عمران: ١٤٤] قال عمر رضي الله عنه: والله لكأنا لم نقرأها قبلها قط، فقال الناس مثل مقالة أبي بكر من كلامه وقراءته، قال: ومات ليلة الاثنين، فمكث ليلتئذ ويومئذ وليلة الثلاثاء، ودفن يوم الثلاثاء، قال: وكان أسامة بن زيد وأوس بن خولة الأنصاري رضي الله عنهم يصبان الماء وعلي والفضل رضي الله عنهما يغسلانه، وقال أبو حنيفة: بلغني أنهم صلوا عليه أفواجاً بغير إمام[(١)].

٨٤٦٠- ثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي، ثنا محمد بن أمية الساوي، أنبأ عيسى[(٢)].

---

(١) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٩٥١)، والخبر أخرجه ابن سعد ٢/ ٢٦٩، وابن حبان (٦٦٢٠) من طريق عبد الله بن المبارك، عن معمر ويونس، عن الزهري، عن أنس بن مالك به مطولاً.

وأخرجه البخاري (٣٦٦٧) من حديث عائشة مطولاً دون قصة الدفن وغسله.

وأخرجه ابن ماجه (١٦٢٧) من حديث عائشة بلفظ: لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر عند امرأته ابنة خارجة بالعوالي.. دون قصة العبد والدفن وغسله.

وأخرجه أحمد ٦/ ١١٠ من طريق القاسم، عن عاشة قالت: توفي النبي صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين ودفن ليلة الأربعاء.

وأخرجه مرسلاً ابن سعد ٢/ ٣٠٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/ ٣٩٦ من طريق شريك بن أبي نمر، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال: توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين ودفن يوم الثلاثاء.

(٢) «المسند» للحارثي (٦١٩).

٨٤٦١- وثنا سهل بن بشر الكندي أبو سهيل، ثنا يحيى بن النضر، أخبرنا عيسى بن موسى[١].

٨٤٦٢- وثنا سهل بن شاذويه، ثنا عمر وإبراهيم ابنا محمد بن الحسين، قالا: ثنا أبي، ثنا عيسى بن موسى[٢].

٨٤٦٣- وثنا سهل بن خلف بن وردان القطان ومحمد بن رجا بن قريش البخاريان واللفظ لهما، قالا: أنبأ إسحاق بن حمزة، ثنا عيسى بن موسى التيمي، حدثني أبو يوسف، عن أبي حنيفة، عن يزيد بن عبد الرحمن، عن أنس بن مالك رضي الله عنه: أن أبا بكر رضي الله عنه رأى من رسول الله صلى الله عليه وسلم خفة فاستأذنه إلى امرأته ابنة خارجة وكانت في حوائط الأنصار، وكان ذلك راحة الموت ولا يشعر فأذن له، ثم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الليلة، فأصبح أبو بكر يرى الناس يترامسون فأمر أبو بكر غلامه يستمع، ثم يخبره فقال: أسمعهم يقولون مات رسول الله صلى الله عليه وسلم فيشتد أبو بكر وهو يقول: واقطع ظهريه، فما بلغ أبو بكر المسجد حتى ظنوا أنه لن يبلغ، وأرجف المنافقون فقالوا: لو كان محمد نبيّاً لم يمت، فقال عمر: لا أسمع أحداً يقول: مات محمد صلى الله عليه وسلم إلا ضربته بالسيف،

(١) «المسند» للحارثي (٦١٩).

(٢) «المسند» للحارثي (٦١٩).

فكفوا لذلك، فلما جاء أبو بكر والنبي صلى الله عليه وسلم مسجى، كشف الثوب ثم جعل يلثمه فقال: ما كان الله ليذيقك الموت مرتين أنت أكرم على الله من ذلك، ثم خرج أبو بكر فقال: أيها الناس من كان يعبد محمداً صلى الله عليه وسلم فإن محمداً قد مات، ومن كان يعبد رب محمد فإن رب محمد حي لا يموت، ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ ۚ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَـٰبِكُمْ ۚ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْـًٔا ۗ وَسَيَجْزِى ٱلشَّـٰكِرِينَ ﴾ [آل عمران: ١٤٤] قال: فقال عمر: والله لكأنه لم نقرأ قبلها قط، فقال الناس مثل مقالة أبي بكر من كلامه وقراءته، قال: ومات ليلة الاثنين صلى الله عليه وسلم، فمكث ليلتئذ ويومئذ وليلة الثلثاء، ودفن يوم الثلاثاء صلى الله عليه وسلم، وكان أسامة بن زيد وأوس بن خولة يصبان الماء، وعلي والفضل يغسلانه صلى الله عليه وسلم[1].

٨٤٦٤- ثنا صالح بن سعيد بن مرداس الترمذي، ثنا صالح بن محمد، ثنا حماد بن أبي حنيفة، عن أبيه، عن يزيد بن عبد الرحمن، عن أنس بن مالك: أن أبا بكر رأى من رسول الله صلى الله عليه وسلم خفة فاستأذنه إلى بنت خارجة، وكانت في حوائط الأنصار، وكان ذلك راحة الموت وهو لا يشعر فأذن له، ثم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الليلة، فأصبح أبو بكر تلك الليلة فجعل يرى الناس يترامسون،

(١) «المسند» للحارثي (٦١٩).

فأمر أبو بكر غلامه يستمع ثم يخبره، فقال: سمعتهم يقولون: مات محمد صلى الله عليه وسلم، فاشتد أبو بكر وهو يقول: وا انقطاع ظهري، فما بلغ المسجد حتى ظنوا أنه لم يبلغ، قال: فأرجف المنافقون وقالوا: لو كان محمد نبيّاً لم يمت، فقال عمر بن الخطاب: لا أسمع رجلاً يقول: مات محمد صلى الله عليه وسلم إلا ضربته بالسيف، فكفوا، فلما جاء أبو بكر والنبي صلى الله عليه وسلم مسجى، فكشف الثوب ثم جعل يلثمه وهو يقول بأبي أنت وأمي، ما كان الله ليذيقك الموت مرتين، أنت أكرم على الله من ذلك، ثم خرج أبو بكر فقال: يا أيها الناس من كان يعبد محمداً صلى الله عليه وسلم فإن محمداً مات، ومن كان يعبد رب محمد فإن رب محمد تعالى لم يمت، ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْـًٔا وَسَيَجْزِى ٱلشَّٰكِرِينَ ﴾ [آل عمران: ١٤٤] قال: فقال عمر: والله لكأنا لم نقرأها قبلها قط، فقال الناس مثل مقالة أبي بكر وقراءته، قال: فمات ليلة الاثنين، فمكث ليلته ويومه، ودفن يوم الثلثاء صلى الله عليه وسلم، قال: وكان أسامة بن زيد وأوس بن خولة يصبان الماء، وعلي بن أبي طالب والفضل بن العباس رضي الله عنهما يغسلان رسول الله صلى الله عليه وسلم[1].

(١) «المسند» للحارثي (٦٢٠).

٨٤٦٥- أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، أخبرني جعفر بن محمد، حدثنا أبي، حدثنا عبيد الله بن الزبير، عن أبي حنيفة، عن يزيد بن عبد الرحمن، عن أنس بن مالك مثله من قوله: فكان أسامة وأوس بن خولة، إلى آخره[١].

٨٤٦٦- حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد، قال: حدثنا محمد بن أمية، قال: حدثنا عيسى بن موسى، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة، عن يزيد بن عبد الرحمن رحمة الله عليهم، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن أبا بكر رضي الله عنه رأى من رسول الله صلى الله عليه وسلم خفة فذكر الحديث[٢].

٨٤٦٧- الحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»[٣] عن أحمد بن محمد بن سعيد، عن صالح بن محمد بن سعيد الترمذي، عن صالح بن محمد، عن حماد بن أبي حنيفة، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن يزيد بن عبد الرحمن، عن أنس بن مالك أن أبا بكر رضي الله عنه رأى من رسول الله صلى الله عليه وسلم خفة فاستأذنه إلى امرأته ابنة خارجة، وكانت في حوائط الأنصار، وكان ذلك راحة الموت، وهو لا يشعر، فأذن له، ثم توفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تلك الليلة، فأصبح

(١) «المسند» للحارثي (٦٢١).

(٢) «كشف الآثار» للحارثي (١٣٣٢).

(٣) انظره في «مسنده» (١٢٣٩).

أبو بكر يرى الناس يترامسون، فأمر أبو بكر غلاماً يستمع ثم يخبره، فقال: أسمعهم يقولون: مات محمد صلى الله عليه وآله وسلم، فاشتد أبو بكر وهو يقول: واقطع ظهريه، فما بلغ أبو بكر المسجد حتى ظنوا أنه لم يبلغ وأرجف المنافقون، فقالوا: لو كان محمد نبيّاً لم يمت، فقال عمر: لا أسمع أحداً يقول: مات محمد صلى الله عليه وسلم إلا ضربته بالسيف، فكفوا لذلك، فلما جاء أبو بكر والنبي صلى الله عليه وآله وسلم مسجى كشف الثوب، ثم جعل يلثمه ويقول: ما كان الله ليذيقك الموت مرتين، إنك أكرم على الله من ذلك، ثم خرج أبو بكر، فقال: أيها الناس! من كان يعبد محمداً صلى الله عليه وسلم فإن محمداً قد مات، ومن كان يعبد رب محمد فإن رب محمد حي لا يموت، ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْـًٔا وَسَيَجْزِى ٱلشَّٰكِرِينَ ﴾ [آل عمران: ١٤٤] قال عمر رضي الله عنه: والله لكأنها لم نقرأ قبلها قط، فقال الناس: مثل مقالة أبي بكر من كلامه وقراءته، قال: ومات ليلة الاثنين، فمكث ليلتئذ ويومئذ وليلة الثلاثاء، ودفن يوم الثلاثاء، وكان أسامة بن زيد وأوس بن خولة يصبان الماء، وعلي والفضل يغسلانه(١).

٨٤٦٨- أخبرنا الشيخ أبو الفضل بن خيرون، قال: أخبرنا أبو بكر

---

(١) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (٢٢٢).

الخياط، قال: أخبرنا أبو عبد الله بن دوست العلاف، قال: أخبرنا عمر بن الحسن الأشناني، قال: أخبرنا أبو الفضل جعفر بن محمد بن مروان الكوفي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا عبيد الله بن الزبير، عن أبي حنيفة، عن يزيد بن عبد الرحمن، عن أنس بن مالك قال: توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فأصبح أبو بكر تلك الليلة، فجعل يرى الناس يترامسون، فأمر أبو بكر غلامه ليستمع ثم يخبره فقال: سمعتهم يقولون: مات محمد، فاشتد أبو بكر وهو يقول وانقطاع ظهري، فما بلغ المسجد حتى ظنوا أنه لم يبلغ، ومكث ليلته ويومه ودفن يوم الثلاثاء صلى الله عليه وسلم[1].

٨٤٦٩- حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر، ثنا سلم بن عصام، عن عمّه، ثنا الحكم بن أيوب، عن زفر، عن أبي حنيفة، عن يزيد بن عبد الرحمن، عن الحسن، أن أبا بكر رضي الله عنه رأى من رسول الله صلى الله عليه وسلم خفة فاستأذنه إلى بيت خارجة، فأذن له، ثم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم في تلك الليلة، فلما جاء أبو بكر والنبي صلى الله عليه وسلم مسجى، فكشف الثوب عن وجهه، ثم قال: ما كان الله ليذيقك الموت مرتين، أنت أكرم على الله من ذلك[2].

---

(١) «المسند» لابن خسرو (١٢٣٩).

(٢) «المسند» لأبي نعيم (٤١٠).

كتاب فضائل الصحابة

باب: الاقتداء بأبي بكر وعمر رضي الله عنهما

٨٤٧٠- كتب إلي صالح بن أبي رميح، حدثنا محمد بن عمرو الوراق، حدثنا خالد بن نزار، حدثنا يحيى بن نصر بن حاجب قال: دخلت على أبي حنيفة في بيت مملوءٍ كتباً، فقلت: ما هذه؟ قال: هذه أحاديث كلها وما حدثت به إلا اليسير الذي ينتفع به، فقلت: حدثني ببعضها، فأملى علي: حدثنا سلمة بن كهيل، عن أبي الزعراء، عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر رضي الله عنهما»[1].

باب: الاقتداء بجماعة من الصحابة

٨٤٧١- كتب إلي صالح بن أبي رميح الترمذي، ثنا أبو عبد الله الفضل بن محرز الواسطي، أنبأ عبد القدوس بن عبد القاهر، ثنا أبو أسامة، عن أبي حنيفة، عن عبد الملك بن عمير، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة بن اليمان قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اقتدوا

---

(١) «المسند» للحارثي (١٥١٥)، والخبر أخرجه الترمذي (٣٨٠٧)، والطبراني في «الكبير» (٨٤٢٦)، والحاكم ٣/ ٧٥، ٧٦ من طريق يحيى بن سلمة بن كهيل، عن أبيه به.

باللذين من بعدي أبي بكر وعمر، واهتدوا بهدي عمار، وتمسكوا بعهد ابن أم عبد»[(١)].

باب: فضائل أبي بكر وعمر رضي الله عنهما

٨٤٧٢- حدثنا علي بن الفتح بن عبد الله، قال: حدثنا حميد بن الربيع، قال: حدثنا محمد بن القاسم الأسدي، قال: حدثنا محمد بن عبيد الله الفزاري وأبو حنيفة وفطر بن خليفة وفضيل بن مرزوق وبشر بن دوية القيسي ومالك بن مغول وعبيد بن الطفيل الغطفاني رحمة الله عليهم أجمعين، كلهم عن عطية بن سعد العوفي، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن أهل الدرجات العلى في الجنة يراهم من أسفل منهم كما ترون الكوكب الدري، وإن أبا بكر وعمر منهم وأنعما» غير أن أبا حنيفة أوقفه على أبي سعيد رضي الله عنهما ولم يذكره عن النبي عليه السلام[(٢)].

---

(١) «المسند» للحارثي (٣١٩)، والخبر أخرجه الحميدي (٤٤٩)، وأحمد ٥/ ٣٨٢، وابن سعد ٢/ ٣٣٤، والترمذي (٣٦٦٢)، والبزار (٢٨٢٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٢٦، ١٢٢٧، ١٢٢٨)، والبغوي (٣٨٩٤، ٣٨٩٥) من طرق عن سفيان، عن زائدة، عن عبد الملك بن عمير، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة به، وهو منقطع بين عبد الملك بن عمير وربعي بن حراش، وهو مولى ربعي، كما ذكره أبو حاتم في «العلل» ٢/ ٣٨١ .

(٢) «كشف الآثار» للحارثي (٢٩٨٤)، والخبر أخرجه الحميدي (٧٥٥)، وأحمد ٣/ ٢٧، ٥٠، ٦١، ٧٢، ٩٣، ٩٨، وعبد بن حميد (٨٨٧)، وأبو داود (٣٩٨٧)، والترمذي =

٨٤٧٣- القاضي عمر بن الحسن الأشناني روى في «مسنده»، عن الحسن بن حباش، عن محمد بن حذيفة الطريفي، عن أبي يحيى الحماني، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إن أهل الدرجات العلى ليراهم من هو أسفل منهم، كما يرى الكوكب الدري في أفق السماء، وإن أبا بكر وعمر منهم وأنعما»[1].

٨٤٧٤- أخبرنا الشيخ أبو الفضل بن خيرون، قال: أخبرنا خالي أبو علي، قال: أخبرنا أبو عبد الله بن العلاف، قال: أخبرنا القاضي عمر بن الحسن الأشناني، قال: أخبرنا الحسن بن حباش، قال: حدثنا محمد بن حذيفة الطريفي، قال: حدثنا أبو يحيى الحماني، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن أهل الدرجات العلى ليُرون ممن هو أسفل منهم كما ترون الكوكب الدري في أفق السماء، وإن أبا بكر وعمر منهم وأنعما»[2].

=

(٣٦٥٨)، وابن ماجه (٩٦)، وأبو يعلى (١١٣٠)، والطبراني في «الصغير» ٣٥٣، ٥٧٠، وفي «الأوسط» (٣٤٥١، ٥٤٨٣، ٧٣٣٦، ٩٤٨٤)، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص (٢٣٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٢٥٠، والخطيب في «التاريخ» ٣/ ١٩٥، ١١/ ٥٨، ١٢/ ١٢٤، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٩٣) من طرق عن عطية به.

(١) «مسند» عمر بن الحسن الأشناني، كما في «جامع المسانيد» (٢٤٨).

(٢) «المسند» لابن خسرو (٨٣١).

٨٤٧٥- حدثنا عبد الله بن محمد بن علي الحافظ البلخي، قال: حدثنا أحمد بن يعقوب، عن عائذ، عن أبي حنيفة، عن عبد الملك بن ميسرة، عن النزال بن سبرة، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، أنه قال: خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر رضي الله عنهما[١].

باب: فضل أبي بكر رضي الله عنه

٨٤٧٦- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة قال: بلغني أن رجلاً شتم أبا بكر فحلم أبو بكر رضي الله عنه والنبي صلى الله عليه وسلم قاعد، ثم إن أبا بكر رد عليه، فقام النبي صلى الله عليه وسلم، فقال أبو بكر: شتمني فلم تقم، وقمت حين رددت عليه؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «إن ملكاً كان يردّ عنك، فلما رددت أنت ذهب فقمت»[٢].

٨٤٧٧- سمعت أبا حنيفة رحمه الله يقول: قال علي لعمر رضي الله

---

(١) «كشف الآثار» للحارثي (٧٣٨).

(٢) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٩٢٦)، والأثر أخرجه أحمد (٩٦٢٤)، وأبو داود (٤٨٩٧) والقضاعي في «مسند الشهاب» (٨٢٠)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٣٦ وفي «الآداب» (١٤٩) من طريق ابن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة أن رجلاً شتم أبا بكر والنبي صلى الله عليه وسلم جالس، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يعجب ويتبسم، فلما أكثر ردّ عليه بعض قوله، فغضب النبي صلى الله عليه وسلم وقام، فلحقه أبو بكر فقال: يا رسول الله! كان يشتمني وأنت جالس، فلما رددت عليه بعض قوله غضبت وقمت، قال: «إنه كان معك ملك يرد عنك، فلما رددت عليه بعض قوله وقع الشيطان، فلم أكن لأقعد مع الشيطان» لفظ أحمد.

تعالى عنهما حين استخلف: إن أردت أن تلحق صاحبك فارقع القميص، ونكس الإزار واخصف النعل، وارفع الخف، وقصر الأمل، وكل دون الشبع[1].

٨٤٧٨- حدثنا أحمد بن المحرز بن الشاه الهروي، قال: حدثنا علي بن خشرم، قال: حدثنا عبد الرحمن بن المثنى، قال: كان أبو حنيفة يفضل أبا بكر على أصحاب النبي عليه السلام، ثم عمر، ثم يقول: علي وعثمان، ثم يقول بعد: من كان أكثر سابقة واتقاءً[2] فهو أفضل، وكان في الجملة لا يقول في جميع أصحاب النبي عليه السلام بعد الترتيب الذي رتب إلا خيراً، وكان يقول مقام أحدهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ساعةً واحدة خير من عمل أحدنا جميع عمره وإن طال[3] .

٨٤٧٩- أخبرنا البرهان إبراهيم بن محمد بن عيسى المأموني القاهري على نمط ما سبق، عن الشمس محمد بن أحمد الرملي، عن القاضي زكريا بن محمد الأنصاري، عن الحافظ أبي الفضل بن حجر، قال: أخبرني أبو الفضل عبد الرحمن بن أحمد القمصي - بضم القاف والميم المشددة -، عن أبي الطاهر بن الكويك، عن الحافظ أبي الحجاج

---

(١) «كتاب الخراج» للإمام أبي يوسف ص (١٧).

(٢) في المناقب ١/ ٥٣/ ب، و«المسند» (١٥٤) للثعالبي: (أتقى).

(٣) «كشف الآثار» للحارثي (٢٩٥٥).

يوسف بن عبد الرحمن المزي، قال: أنا أبو العباس أحمد بن شيبان بن تغلب الشيباني، قال: أنا أبو مسلم المؤئد بن عبد الرحيم بن الأخوة، قال: أنا أبو الفرج سعيد بن أبي الرجاء الصيرفي قراءة، قال: أنا أبو بكر أحمد بن الفضل بن محمد الباطرقاني، قال: أنا الحافظ أبو عبد الله محمد ابن إسحاق بن مندة، قال: أنا الحافظ أبو محمد الحارثي، قال: ثنا أحمد بن محرز الهروي، قال: ثنا علي بن خشرم، قال: ثنا عبد الرحمن بن المثنى، قال: كان أبو حنيفة يفضل أبا بكر رضي الله عنه على أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ثم عمر رضي الله عنه، ثم يقول: علي وعثمان رضي الله عنهما، ثم يقول بعد: من كان أكثر سابقة وأتقى فهو أفضل، وكان في الجملة لا يقول في جميع أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بعد الترتيب الذي رتب إلا خيراً، وكان يقول: مقام أحدهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ساعة واحدة خير من عمل أحدنا جميع عمره وإن طال(١).

٨٤٨٠- سمعت السري بن عاصم أبا سهل، يقول: سمعت المسيب ابن إسحاق، يقول: سمعت راهب الكسى، يقول: كان أبو حنيفة يقدم أبا بكر على جميع أصحاب النبي عليه السلام في الفضل، ثم عمر بن الخطاب، ثم كان يفضل أصحاب النبي عليه السلام على قدر سوابقهم،

---

(١) «المسند» للثعالبي (١٥٤).

ولكن كان يكثر ذكر علي ويميل إليه ميلاً شديداً[1].

باب: فضائل عمر رضي الله عنه

٨٤٨١- حدثنا سليمان بن أحمد، ثنا علي بن سعيد الرازي، ثنا عبد الرحمن بن الفضل بن موفق، ثنا أبي أنبأ إسرائيل عن النعمان، عن الأوزاعي، عن سالم بن عبد الله مولى حفصة، عن حفصة قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: وقد نذرت أن أدفف بالدف إن قدم من مكة، فبينا أنا كذلك إذ استأذن عمر، فانطلقت بالدف إلى جانب البيت فغطيته بكساء، فقلت: إن نبي الله أحق أن يهاب، فقال صلى الله عليه وسلم: «إن الشيطان لا يلقى عمر منذ أسلم إلا خرّ لوجهه»[2].

٨٤٨٢- حدثنا محمد بن حميد، ثنا محمد بن محمد بن سليمان، ثنا محمد بن يحيى بن أبي عمر الطلحي، قال: ثنا عبيد بن يعيش، أنبأ الفضل بن موفق بن أبي المتّئد، عن إسرائيل، عن النعمان أبي حنيفة، عن الأوزاعي، عن سالم بن عبد الله، عن سديسة مولاة حفصة قالت: سمعني النبي صلى الله عليه وسلم وقد نذرت أن أضرب بالدف إن قدم مكة. فذكر مثله، ولم يذكر حفصة[3].

---

(١) «كشف الآثار» للحارثي (٣٢٠٤).

(٢) «المسند» لأبي نعيم (٣١٠).

(٣) «المسند» لأبي نعيم (٣١١).

٨٤٨٣- حدثناه الحسن بن علان، قال: ثنا إسحاق بن عبدوس، ثنا إبراهيم بن عبد السلام، ثنا عبد الرحمن بن الفضل بن موفق، ثنا أبي، عن إسرائيل، عن أبي حنيفة، عن سالم، عن سديسة، عن حفصة قالت: نذرت امرأة أن تضرب على رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدف، فقال لها: «في بنذرك»(١).

٨٤٨٤- حدثنا علي بن سعيد الرازي، قال: نا عبد الرحمن بن الفضل بن موفق، قال: حدثني أبي، قال: نا إسرائيل، عن النعمان، عن الأوزاعي، عن سالم، عن سديسة مولاة حفصة، عن حفصة، قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: وقد نذرت أن أدفن بالدف إن قدم من مكة، فبينا أنا كذلك إذ استأذن عمر، فانطلقت بالدف إلى جانب البيت، فغطيته بكساء، فقلت: أي نبي الله أنت أحق أن تهاب، فقال: «إن الشيطان لايلقى عمر منذ أسلم إلا خر لوجهه».

لم يرو هذا الحديث، عن الأوزاعي إلا النعمان، وهو أبو حنيفة، ولا رواه عن أبي حنيفة إلا إسرائيل، تفرد به الفضل بن موفق، ورواه إسحاق بن سيار النصيبي، عن الفضل بن موفق، عن إسرائيل، عن الأوزاعي ولم يذكر النعمان(٢).

---

(١) «المسند» لأبي نعيم (٣١٢).

(٢) «المعجم الأوسط» للطبراني ٤/ ١٩١ رقم (٣٩٤٣).

٨٤٨٥- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن الهيثم قال: دخل ابن عباس رضي الله عنهما على عمر رضي الله عنه حين أصيب، فقال: أبشر فوالله لقد كان إسلامك عزّاً، ولقد كانت هجرتك فتحاً، وولايتك عدلاً، ولقد صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى توفي وهو عنك راض، ثم صحبت أبا بكر فتوفي وهو عنك راض، ولقد وليت فما اختلف في ولايتك اثنان، قال عمر: أتشهد بذلك؟ قال: فكع ابن عباس، فقال علي رضي الله عنه: نعم نشهد له بذلك[1].

---

(١) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٩٢٥)، والخبر رواه البخاري في «صحيحه» (٣٦٩٢) عن المسور بن مخرمة قال: لما طعن عمر جعل يألم فقال له ابن عباس: - وكان يجزّعه - يا أمير المؤمنين! ولئن كان ذاك لقد صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأحسنت صحبته ثم فارقته وهو عنك راضٍ، ثم صحبت أبا بكر فأحسنت صحبته ثم فارقته وهو عنك راضٍ، ثم صحبت صحبتهم فأحسنت صحبتهم ولئن فارقتهم لتفارقنهم وهم عنك راضون، قال: أما ما ذكرت من صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضاه فإنما ذلك منّ من الله تعالى منّ به عليّ، وأما ما ذكرت من صحبة أبي بكر ورضاه فإنما ذاك منّ من الله جل ذكره منّ به عليّ، وأما ما ترى من جزعي فهو من أجلك وأجل أصحابك، والله لو أن لي طلاع الأرض ذهباً لافتديت به من عذاب الله عز وجل قبل أن أراه.

ورواه ابن أبي شيبة (٣٢٦٧٨) عن وكيع، عن هارون بن أبي إبراهيم، عن عبد الله بن عبيد بن عمير قال: دخل ابن عباس على عمر حين طعن فقال له: يا أمير المؤمنين! إن كان إسلامك لنصراً، وإن كانت إمارتك لفتحاً، والله لقد ملأت الأرض عدلاً، حتى أن الرجلين يتنازعان فينتهيان إلى أمرك، قال عمر: أجلسوني فأجلسوه، قال: ردّ عليّ كلامك قال: فردّه عليه قال: فتشهد لي بهذا الكلام يوم تلقاه؟ قال: نعم، قال: فسرّ ذلك عمر وفرح.

٨٤٨٦- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن أبي جعفر محمد بن علي، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، أنه قال لعمر رضي الله عنه وهو مسجى: ما أحد أحب إلي أن ألقى الله تعالى بمثل صحيفته من هذا المسجّى[1].

٨٤٨٧- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، قال: حدثنا أبو جعفر محمد بن علي، قال: جاء عليّ بن أبي طالب إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنهما حين طُعِنَ، فقال: رحمك الله، فوالله ما في الأرض أحدٌ كنت ألقى الله بصحيفته أحبُّ إليَّ منك[2].

٨٤٨٨- حدثنا أحمد بن محمد بن سهل الترمذي، قال: حدثنا صالح بن محمد المعلم، قال: حدثنا داود بن عبد الرحمن، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، قال قلت لمحمد بن علي: أخبرني ما قال علي رضي الله عنه في عمر رضي الله عنه حين أتى بجنازته؟ قال: إن أحب الناس إلى أن

---

(١) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٩٥٢)، والخبر أخرجه ابن أبي شيبة (٣٢٦٨١) عن حاتم بن إسماعيل، عن جعفر، عن أبيه قال: جاء علي إلى عمر.. فذكره. وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣/ ٣٧٠ من طرق عن أبي جعفر أن علياً..فذكره.

وله شاهد من حديث ابن عباس عند البخاري (٣٦٨٥)، ومسلم (٢٣٨٥).

ومن حديث ابن عمر عند أحمد (٨٦٦).

ومن حديث أبي جحيفة عند ابن سعد ٣/ ٣٧٠، وأحمد ٨٦٧.

ومن حديث جابر عند ابن سعد ٣/ ٣٦٩، والحاكم ٣/ ٩٤.

(٢) «الآثار» للإمام محمد بن الحسن الشيباني (٨٦٦).

ألقى الله بصحيفته اليوم من هو المسجّى بين أظهركم[1].

٨٤٨٩- حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا خلف بن الحارث أبو علي، قال: حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين، عن إسماعيل بن عبد الملك بن أبي الصفيراء، قال قال أبو حنيفة لمحمد بن علي: أخبرني ما قال علي في عمر رضي الله عنهما حين أتى بجنازته قال قال: إن أحب الناس إليّ أن ألقى الله بصحيفته اليوم هذا المسجّى بين أظهركم[2].

٨٤٩٠- أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن الحسن بن جعفر الخلال، قال: حدثنا إبراهيم بن سليمان التيمي، قال: حدثنا علي بن أبي المغيرة الزبيدي، عن بسام الصيرفي، قال: سأل أبو حنيفة رحمة الله عليه أبا جعفر عن حديث علي حين دخل علي على عمر رضي الله عنهما حين وضع على سريره، قال: فقال: ما أحد من الناس أحب إليّ أن ألقى الله بصحيفته من هذا المسجّى بين أظهركم[3].

٨٤٩١- أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا يحيى بن زكريا بن شيبان، قال: حدثنا مروان بن عبيد بن سالم بن أبي حفصة، قال: سمعت أبي يقول: سمعت كثير النوّاء يقول: كنت أنا وأبو حنيفة والحسن بن

(١) «كشف الآثار» للحارثي (٩٩).

(٢) «كشف الآثار» للحارثي (٢٩١).

(٣) «كشف الآثار» للحارثي (٢٩٤).

عمارة عند أبي جعفر، فسأله أبو حنيفة رحمة الله عليه عن قول علي رضي الله عنه حين وضع عمر رضي الله عنه على سريره قال فقال علي: ما أحد من الناس [أحب إليّ] أن ألقى [الله] بمثل صحيفته من صحيفة هذا المسجّى[1].

٨٤٩٢- حدثنا أحمد بن محمد، قال حدثنا عبد الله بن محمد بن سوار الهاشمي، قال: حدثنا أحمد بن يونس، قال: حدثنا أبو شهاب، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن أبي جعفر، قال: جاء علي بن أبي طالب إلى عمر رضي الله عنهما حين طعن، فقال: رحمك الله فوالله ما في الأرض أحد كنت ألقى الله بصحيفته أحب إليّ منك[2].

٨٤٩٣- حدثنا محمد بن قتيبة الأنصاري، قال: حدثنا صالح بن عبد الله، قال: حدثنا حماد بن زيد، قال: حدثنا أبو حنيفة، قال: سمعت أبا جعفر يقول: رأى علي عمر بن الخطاب رضي الله عنهما وقد سُجّى ثوبا، قال: رحمك الله ما على الأرض أحد أحب إليّ أن ألقى الله بما في صحيفته من هذا المسجّى[3].

٨٤٩٤- حدثنا محمد بن علي المروزي، قال: حدثنا سعيد بن هبيرة،

---

(١) «كشف الآثار» للحارثي (٢٩٥).

(٢) «كشف الآثار» للحارثي (٦٢٢).

(٣) «كشف الآثار» للحارثي (١٦٨٦).

قال: حدثنا حماد بن زيد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن محمد بن علي، عن أبيه، قال: لما كفن عمر فأمّ علي رضي الله عنهما فقال: ما أحد أحب إلي أن ألقى الله بما في صحيفته من هذا المسجّى[1].

٨٤٩٥- حُدِّثتُ عن حامد بن آدم، قال: حدثنا السيناني، قال: حدثنا أبو عوانة، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، قال: قلت لمحمد بن علي: شهد جدك مصاب عمر؟ قال: نعم قلت: وما قال؟ قال: قال: ما من أحد من الناس أحب إلي أن ألقى الله بصحيفته من هذا المسجّى عليه[2].

٨٤٩٦- حدثنا محمد بن عبد الله، قال: حدثنا علي بن خشرم، قال: أخبرنا الفضل، عن أبي حنيفة قال: قلت لمحمد بن علي: هل شهد علي حين أصيب عمر؟ فقال: نعم، قال: وما أحد ألقى الله بصحيفته أحبّ إلي من هذا المسجّى عليه ثوبه[3].

٨٤٩٧- الحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، عن أحمد بن محمد بن سعيد، عن الحسن بن علي بن عفان، عن الحماني، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن

---

(١) «كشف الآثار» للحارثي (١٦٨٧).

(٢) «كشف الآثار» للحارثي (١٨٦٥).

(٣) «كشف الآثار» للحارثي (٢٦٩٥).

علي بن أبي طالب رضي الله عنهم أجمعين، أن علي بن أبي طالب لما رأى جنازة عمر بن الخطاب قال: والله ما أحد من الناس أحب إلي أن ألقى الله بصحيفته من هذا المسجّى[1].

٨٤٩٨- وروى أيضاً عن أبي عبد الله بن مخلد، عن بشر بن موسى، عن أبي عبد الرحمن، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، بلفظ، وإن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب دخل على أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنهما، وهو مسجّى فقال: رحمة الله على أبي حفص ورضوانه، تالله لقد أكد من بعده وأتعب من تلاه، والله ما أحد من خلق الله سبحانه وتعالى أحب إلي من أن ألقى الله تعالى بصحيفته من هذا المسجى، ثم خرج ودموعه تتحادر[2].

٨٤٩٩- الحافظ محمد بن المظفر روى في «مسنده»، عن أبي بكر أحمد بن محمد بن الحسن بن موسى، عن هارون الأشناني، عن يحيى بن نصر بن حاجب، عن أبي حنيفة رضي الله عنه[3].

٨٥٠٠- حدثنا أبو علي محمد بن أحمد بن الحسن، ثنا بشر بن موسى، ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، ثنا أبو حنيفة، عن محمد بن علي بن

(١) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (٢١٣).

(٢) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (٢١٣).

(٣) «مسند» محمد بن المظفر، كما في «جامع المسانيد» (٢١١).

الحسين بن علي بن أبي طالب، أنه دخل على عمر بعد موته، وهو مسجى على سريره فقال: رحمة الله عليك، والله ما كان أحد أحب إلي من أن ألقى الله بصحيفته منك[1].

٨٥٠١- حدثنا الطلحي، ثنا عبيد بن محمد بن صبيح، ثنا محمد بن عمر بن وليد، ثنا إسحاق بن منصور، عن سفيان بن عيينة، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر قال: وقف عليّ على عمر رضي الله عنهما وهو مسجى، فقال: رضي الله عنك ما أحب أن ألقى الله عز وجل إلا بصحيفة هذا المسجّى[2].

٨٥٠٢- أخبرنا الشيخ الأمين أبو الفضل أحمد بن الحسن بن خيرون قراءة عليه، قال: أخبرنا أبو علي الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن شاذان، قال: أخبرنا القاضي أبو نصر بن أشكاب، قال: حدثنا عبد الله بن طاهر، قال: حدثنا إسماعيل بن توبة، قال: حدثنا محمد بن الحسن، عن أبي حنيفة قال: حدثنا أبو جعفر محمد بن علي، قال: جاء علي بن أبي طالب إلى عمر رضي الله عنهما حين طعن فقال له: رحمك الله، فوالله ما في الأرض أحد كنت أحب أن ألقى الله عز وجل بصحيفته أحب إلي منك[3].

---

(١) «المسند» لأبي نعيم (٣١).

(٢) «المسند» لأبي نعيم (٣٣).

(٣) «المسند» لابن خسرو (١٠١٩).

٨٥٠٣- أخبرنا الشيخ أبو الحسن علي بن الحسين بن أيوب البزاز قراءة عليه، قال: أخبرنا القاضي أبو العلاء محمد بن علي بن أحمد بن يعقوب بن مروان الواسطي قراءة عليه، قال: أخبرنا أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك بن شبيب القطيعي قراءة عليه، قال: حدثنا أبو علي بشر بن موسى بن صالح الأسدي، قال: حدثنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقرئ قال: عن أبي حنيفة، عن محمد بن علي، أن علي بن أبي طالب دخل على عمر بعد موته وهو مسجى على سرير فقال: رحمة الله عليك يا أمير المؤمنين، والله ما كان أحد أحب إلي من أن ألقى الله بصحفيته منك[١].

٨٥٠٤- أخبرنا الشيخ أبو الحسين المبارك بن عبد الجبار بن أحمد قراءة عليه، قال: أخبرنا أبو منصور بن السواق، قال: أخبرنا أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان مثل الحديثين جميعاً سواء[٢].

٨٥٠٥- أخبرنا الشيخ أبو طالب بن يوسف، قال: أخبرنا أبو محمد الفارسي، قال: أخبرنا أبو العباس محمد بن نصر بن أحمد بن محمد بن مكرم الشاهد، قال: حدثنا عبد الرحمن بن سعيد بن هارون الأصبهاني أبو صالح، قال: حدثنا بشر بن موسى، قال: حدثنا أبو عبد الرحمن

(١) «المسند» لابن خسرو (١٠٢١).

(٢) «المسند» لابن خسرو (١٠٢٢).

المقرئ، عن أبي حنيفة، عن محمد بن علي: أن علي بن أبي طالب دخل على عمر رضي الله عنهما بعد موته وهو مسجّى، فقال: رحمة الله عليك، والله ما كان أحد أحب إليّ أن ألقى الله عز وجل بصحيفته منك[1].

٨٥٠٦- والقاضي أبو بكر محمد بن عبد الباقي روى في «مسنده»، عن أبي الحسين محمد بن أحمد بن محمد بن حسنون، عن أبي الحسن علي ابن عمر بن محمد، عن أبي بكر محمد بن القاسم بن هاشم، عن أصرم بن حوشب، عن عبد الرحمن بن عبد ربه اليشكري[2]، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب رضوان الله عليهم أجمعين، قال: أتيته فسلمت عليه وقعدت إليه، فقال: لا تقعد إلينا يا أخا العراق، فإنكم قد نهيتم عن القعود إلينا، قال: فقلت له: يرحمك الله، هل شهد علي موت عمر، فقال: سبحان الله! أوليس القائل: ما أحد من الناس أحب إلي من أن ألقى الله بصحيفته من هذا المسجّى، ثم زوجه بنته لولا أنه رآه أهلاً أكان يزوجها إياه، وكانت أشرف نساء العالمين جدها رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأبوها علي، ذو الشرف المنيف والمنقبة في الإسلام، وأمها فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأخوها الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة،

(١) «المسند» لابن خسرو (١٠٢٣).

(٢) في «ب»: العسكري.

وجدتها خديجة. قال أبو حنيفة: فقلت: إنك لا تتبرأ منهما وعندنا من يتبرأ منهما، فلو كتبت إليهم كتاباً، فقال: أنت أقرب إلي منهم، وقد أمرتك أن لا تجلس إلي فلم تطعني فكيف يطيعوني[1].

٨٥٠٧- أخبرنا قاضي القضاة الشهاب أحمد بن محمد الخفاجي القاهري على حكم ما سلف، عن المسند أبي محمد بدر الدين حسن الكرخي، عن الحافظ أبي الفضل بن الكمال السيوطي، عن أبي الفضل المرجاني، عن أبي الفرج الغزي، عن يونس بن إبراهيم الدبوسي، عن أبي الحسن بن المقير، قال: أنا الفضل بن سهل الإسفرائيني، قال: أنا الحافظ أبو بكر الخطيب البغدادي، عن أبي عبد الله الصيمري، قال: أنا عمر بن إبراهيم المقرئ، قال: ثنا مكرم، قال: ثنا علي بن الحسن المخرمي، قال: ثنا محمد بن هارون، قال: ثنا أبي، قال: ثنا أبو هشام أصرم بن حوشب، قال: ثنا عبد الرحمن بن عبد ربه اليشكري، قال: سمعت أبا حنيفة يقول: قدمت المدينة فأتيت أبا جعفر محمد بن علي فقال: يا أخا أهل العراق! لا تجلس إلينا؟ فإنكم قد نهيتم عن الجلوس إلينا، فجلست فقلت: أصلحك الله! ما تقول في أبي بكر وعمر؟ فقال: رحم الله أبا بكر وعمر! قلت: إنهم يقولون بالعراق إنك تبرأ منهما، فقال: معاذ الله، كذبوا ورب الكعبة! أولست تعلم أن عليّاً زوج ابنته أم

(١) «مسند» محمد بن عبد الباقي الأنصاري، كما في «جامع المسانيد» (٢١١).

كلثوم بنت فاطمة من عمر بن الخطاب، وهل تدري من هي؟ - لا أبا لك - جدتها خديجة سيدة نساء أهل الجنة، وجدها رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين وسيد المرسلين ورسول رب العالمين، وأمها فاطمة سيدة نساء العالمين، وأخواها الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة، وأبوها علي بن أبي طالب ذو الشرف والمنقبة في الإسلام، فلو لم يكن لها أهلاً لا أبا لك لم يزوجها إياه، قال: قلت: فلو كتبت إليهم فكذبتهم عن نفسك، قال: لا يطيعون الكتاب، هذا أنت قد قلت لك عياناً: لا تجلس إلينا فعصيتني، فكيف يطيعون الكتاب[1].

٨٥٠٨- أخبرنا أبو النجم عباد بن أحمد بن طاهر بن عبد الله الحسن أباذي، أنبأ أبو علي الحسن بن عمر، ح وأخبرنا أبو سعد بن البغدادي، أنا محمود بن جعفر ومحمد بن أحمد بن إبراهيم، كلهم قالوا: أنا أبو علي الحسن بن علي بن أحمد البغدادي، ثنا أبو بكر محمد بن علي بن الحسين بن يزيد الهمذاني، ثنا محمد بن عمران بن حبيب، ثنا يحيى بن نصر بن حاجب، ثنا أبو حنيفة، عن محمد بن علي قال: أتيته فسلمت عليه فقعدت إليه، فقال: لا تقعد إلينا يا أخا العراق، فإنكم قد نهيتم عن القعود إلينا، قال: فقعدت، فقلت: يرحمك الله هل شهد علي موت عمر؟ فقال: سبحان الله أوليس القائل: ما أحد من الناس ألقى الله عز وجل

(١) «المسند» للثعالبي (١٥٢).

بمثل عمله أحب إلي من هذا المسجى عليه ثوبه، ثم زوجه ابنته، فلولا أنه رآه لها أهلا أكان يزوجها إياه، وتدرون من كانت، لا أبا لك اليوم كانت أشرف نساء العالمين انتهى[١].

٨٥٠٩- الحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، عن محمد بن مخلد، عن عبد الله بن الجارود، عن يحيى بن نصر بن حاجب، عن أبي حنيفة، عن عون بن عبد الله، عن الشعبي، أن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: لقيني رجل، فقال: أقرأني عمر بن الخطاب رضي الله عنه آية كذا، وأقرأتنيها غيره بغير قراءته، فقلت له: اقرأ كما أقرأك عمر، فإنه كان أقرأنا لكتاب الله، وأفقهنا في دين الله، وأعرفنا بالله، والله لو أن دابة أحبت عمر لأحببتها، وتالله لقد خفت ربي من محبتي[٢] لعمر رضي الله عنه[٣].

باب: فضائل عثمان رضي الله عنه

٨٥١٠- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن موسى بن أبي كثير والهيثم، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه مر بعثمان رضي الله عنه وهو حزين حدثان توفيت بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم تحته وهو

(١) «تاريخ دمشق» لابن عساكر ٥٤/ ٢٨٩.

(٢) في «ب»: صحبتي.

(٣) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (٢٢٤).

حزين، فقال: ما يحزنك؟ فقال: ألا أحزن وقد انقطع الصهر بيني وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: هل لك أن أزوجك حفصة؟ فقال عثمان: نعم، فقال عمر: حتى أذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكر عمر الحديث والقصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر: «ألا أدلك على صهر خير لك من عثمان وأدل عثمان على صهر خير له منك»؟ قال: بلى، قال: «تزوّجني حفصة، وأزوج عثمان ابنتي»، قال: ففعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم[1].

---

(١) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٩٥٧)، والخبر أخرجه ابن سعد ٨/ ٨٢، وأحمد ١/ ١٢، والبخاري (٤٠٠٥، ٥١٢٢، ٥١٢٩، ٥١٤٥)، والنسائي ٦/ ٧٧، والمروزي (٥، ٦)، وأبو يعلى (٦، ٧، ٢٠)، وابن حبان (٤٠٣٩)، والطبراني ٢٣/ ٣٠٢ من طرق عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر عن عمر، قال: لما تأيمت حفصة من ابن حذافة لقيت عثمان فعرضت عليه حفصة، قال: سأنظر في أمري، فلبثت ليالي ثم لقيني، فقال: قد بدا لي أن لا أتزوج يومي هذا، قال عمر: فلقيت أبا بكر، فقلت: أنكحك حفصة، فلم يرجع إلي شيئا، فكنت عليه أوجد مني على عثمان، فلبثت ليالي ثم خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنكحته إياها، فلقيني أبو بكر، فقال، لعلك وجدت علي حين عرضت حفصة؟ قال: نعم، قال: لم يمنعني أن أرجع إليك إلا أني كنت علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرها، فلم أكن لأفشي سر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو تركها قبلتها. قال عمر: فشكوت عثمان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تزوج حفصة خير من عثمان وتزوج عثمان خيراً من حفصة»، فزوجه النبي صلى الله عليه وسلم ابنته. والسياق لأبي يعلى.

٨٥١١- حدثنا هارون بن هشام الكسائي، أنبأ أبو حفص أحمد بن حفص، أنبأ أسد بن عمرو، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن موسى بن أبي كثير: أن عمر بن الخطاب مرّ بعثمان بن عفان وهو حزين، قال: وما يحزنك، قال: ألا أحزن وقد انقطع الصهر بيني وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم، وذلك حدثان ماتت بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت تحته، فقال له عمر: هل لك أن أزوجك حفصة ابنتي، فقال له عثمان: حتى أستأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأتاه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هل لك أن أدلك على صهر هو خير لك من عثمان، وأدل عثمان على صهر هو خير له منك»، فقال: نعم؟ فقال: «زوجني حفصة، وأزوج عثمان ابنتي»، فقال: نعم، ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم[1].

٨٥١٢- الحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، عن أبي العباس أحمد بن عقدة، عن جعفر بن محمد بن مروان، عن أبيه، عن عبيد الله بن الزبير، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن الهيثم، عن موسى بن أبي كثير، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه مر بعثمان بن عفان وهو حزين، فقال: وما يحزنك؟ قال: ألا أحزن، وقد انقطع الصهر بيني وبين رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وذلك حدثان ماتت بنت رسول الله صلى الله

(١) «المسند» للحارثي (١٢٢٥).

عليه وآله وسلم، وكانت تحته، فقال له عمر: هل لك أن أزوجك حفصة ابنتي، فقال له عثمان: نعم، فقال عمر: حتى أستأمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فأتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وبلغه، فقال له: «هل أدلك على صهر هو خير لك من عثمان، وأدل عثمان على صهر هو خير له منك»، قال: نعم، فقال: «زوجني حفصة وأزوج عثمان ابنتي»، فقال: نعم، ففعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم[(١)].

٨٥١٣- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن عبد الملك بن عمير، عن ابن مسعود رضي الله عنه، أنه خطب بالكوفة حين استخلف عثمان رضي الله عنه، وقال: ما ألونا عن أعلاها ذي فوق[(٢)].

٨٥١٤- يوسف، عن أبيه، عن بيان بن بشر، عن قيس بن أبي حازم، قال: قدم علينا عبد الله رضي الله عنه الكوفة حين استخلفوا عثمان رضي الله عنه فقال: ما ألونا عن أعلاها ذي فوق[(٣)].

---

(١) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (١٢٠٣).

(٢) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٩٣٠)، والخبر أخرجه ابن أبي شيبة (٣٢٦٩٥، ٣٨٢٣١) عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن عبد الله بن سنان قال: قال عبد الله حين استخلف عثمان: ما أَلَوْنا عن أعلاها ذا فوق.

(٣) «الآثار» للإمام أبي يوسف (١/ ٩٣١)، والأثر أخرجه ابن أبي شيبة ٣٨٢٣٢ عن محمد بن بشر، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن حكيم بن جابر قال: سمعت ابن مسعود يقول حين بويع عثمان: ما ألونا عن أعلاها ذا فُوْق.

٨٥١٥- الحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، عن أبي العباس أحمد بن محمد بن سعيد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن عبيد الله بن الزبير، عن أبي حنيفة عن عبد الملك بن عمير، عن ابن مسعود رضي الله عنه، أنه خطب الناس بالكوفة حين استعمله عثمان رضي الله عنه، فقال: ما آلونا عن أعلاها فوقاً[1].

٨٥١٦- أخبرنا علي بن القاسم الشاهد - بالبصرة -، حدثنا علي بن إسحاق المادراني، حدثنا أحمد بن محمد الباهلي، حدثنا محمد بن عبد الرحمن، قال: كان رجل بالكوفة يقول: عثمان بن عفان كان يهوديا، فأتاه أبو حنيفة فقال: أتيتك خاطباً، قال: لمن؟ قال: لابنتك رجل شريف غني بالمال، حافظ لكتاب الله، سخي، يقوم الليل في ركعة، كثير البكاء من خوف الله عز وجل، قال: في دون هذا مقنع يا أبا حنيفة، قال: إلا أن فيه خصلة، قال: وما هي؟ قال: يهودي، قال: سبحان الله! تأمرني أن أزوج ابنتي من يهودي، قال: لا تفعل! قال: لا، قال: فالنبي صلى الله عليه وسلم زوج ابنتيه من يهودي! قال: أستغفر الله، إني تائب إلى الله عز وجل[2].

٨٥١٧- أخبرنا الشهاب أحمد بن محمد الخفاجي الحنفي على حكم

(١) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (٢٤٤).

(٢) «تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي ١٣/ ٣٦٤.

ما تقدم، عن البرهان إبراهيم بن عبد الرحمن العلقمي، عن أبي الفضل السيوطي عن أبي الفضل المرجاني، عن أبي الفرج الغزي، عن يونس بن إبراهيم الدبوسي، عن أبي الحسن بن المقير، قال: أنا الفضل بن سهل الإسفرائيني، قال: أنا أبو بكر الخطيب البغدادي، قال: أنا علي بن القاسم - بالبصرة -، قال: أنا علي بن إسحاق المادراني، قال: ثنا أحمد بن محمد الباهلي، قال: ثنا محمد بن عبد الرحمن، قال: كان رجل بالكوفة يقول: عثمان بن عفان رضي الله عنه يهودي، فأتاه أبو حنيفة فقال: أتيتك خاطباً، قال: لمن؟ قال: لابنتك لرجل شريف غني بالمال، حافظ لكتاب الله، يقوم به الليل في ركعة، كثير البكاء من خوف الله عز وجل، قال: في دون هذا مقنع يا أبا حنيفة، قال: إلا أن فيه خصلة، قال: وما هي؟ قال: يهودي، قال: سبحان الله! تأمرني أن أزوج ابنتي من يهودي، قال: لا تفعل! قال: لا قال: فالنبي صلى الله عليه وسلم زوج ابنته من يهودي! قال: أستغفر الله وإني تائب إلى الله عز وجل[1].

٨٥١٨- حدثنا أحمد بن جعفر بن نصر الرازي، قال: حدثنا محمد بن حميد، عن جرير، عن ثعلبة، قال: سئل أبو حنيفة رحمة الله عليه عن عثمان رضي الله عنه؟ فقال: إمام حق[2].

---

(١) «المسند» للثعالبي (١٦).

(٢) «كشف الآثار» للحارثي (١٦٦٤).

٨٥١٩- أخبرنا القاضي عبد الله بن محمد الأسدي، قال: أنبأ أبو بكر الدامغاني الفقيه، قال: ثنا أحمد بن محمد الطحاوي، قال: سمعت أبا خازم عبد الحميد بن عبد العزيز يحدث، عن محمد بن المثنى، عن ابن أبي عدي، عن سعيد بن أبي عروبة قال: قدمت الكوفة، فأتيت أبا حنيفة فسألته عن مسألة فقال: قال عثمان رحمة الله عليه، فقلت: بل أنت رحمك الله، لقد دخلت هذه القرية فما سمعت أحداً ترحم بها على عثمان غيرك[١].

٨٥٢٠- أخبرنا العلامة البرهان إبراهيم بن محمد بن عيسى المأموني القاهري على طبق ما سلف، عن الشمس محمد بن أحمد الرملي، عن القاضي زكريا الأنصاري، عن أبي الفتح بن الزين المراغي المدني، عن محمد بن علي الحراوي، عن الشرف الدمياطي، عن أبي الحسن بن المقير، عن أبي الفضل بن ناصر السلامى الحافظ، قال: أنا أبو الفضل بن خيرون إجازة، قال: أنا القاضي الحسين بن علي الصيمري، قال: أنا عبد الله بن محمد الأسدي، قال: ثنا أبو بكر الدامغاني، قال: أنا الطحاوي أحمد بن محمد، قال: سمعت أبا حازم عبد الحميد بن عبد العزيز يحدث، عن محمد بن المثنى، عن ابن أبي عدي، عن سعيد بن أبي عروبة قال: قدمت الكوفة، فأتيت أبا حنيفة فسألته عن مسألة فقال: قال عثمان رحمة

(١) «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» للصيمري ص (٧٥).

الله عليه، فقلت: بل أنت رحمك الله، لقد دخلت هذه القرية فما سمعت أحداً ترحم بها على عثمان غيرك[1].

قال أبو المؤيد الخوارزمي: يعني لأن أهل الكوفة الغالب عليهم التشيع، انتهى.

٨٥٢١- حدثنا الحسن بن أحمد، حدثنا أبو الحريش، حدثنا إسماعيل بن بهرام، حدثنا عمرو بن جرير، عن محمد بن السماك القاص قال: سألت أبا حنيفة: من صلى على عثمان بن عفان؟ فقال: الحسن بن علي رضي الله عنهم أجمعين[2].

باب: فضائل علي رضي الله عنه

٨٥٢٢- حدثنا محمد بن همام بن خلف السبزواري، حدثنا أيوب بن الحسن، حدثنا عامر بن الفرات، حدثنا أبو حنيفة، عن سلمة بن كهيل، عن حبة العرني قال: سمعت عليّاً يقول: أنا أول من أسلم وصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم[3].

---

(١) «المسند» للثعالبي (١١٧).

(٢) «جزء الاعتكاف» من حديث أبي الحسن علي بن أحمد الحمامي المقرئ ص (٦٠).

(٣) «المسند» للحارثي (١٥١٦)، والخبر أخرجه الطيالسي (١٧٣)، وابن أبي شيبة ١٢/ ٦٥، وابن سعد في «الطبقات» ٣/ ٢١، وأحمد في «المسند» ١/ ١٤١، وفي «فضائل الصحابة» (٩٩٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٣٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» =

٨٥٢٣- حدثنا أحمد بن محمد، حدثني محمد بن أحمد، حدثنا محمد بن القاسم، حدثنا أبو مقاتل، عن أبي حنيفة، عن إسماعيل بن عبد الملك، عن أبي صالح، عن أم هانئ: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نظر إلى عَلِي ذات يوم فرآه جائعاً فقال: «يا علي! ما أجاعك»؟ قال: يا رسول الله! إني لم أشبع منذ كذا وكذا، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «أبشر بالجنة»[1].

٨٥٢٤- الحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، عن أحمد بن محمد بن سعيد، عن محمد بن أحمد، عن محمد بن القاسم، عن أبي مقاتل، عن أبي حنيفة رضي الله، عن إسماعيل بن عبد الملك، عن أبي صالح، عن أم هانئ، أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نظر إلى علي ذات يوم، فرآه جائعاً، فقال له: «يا علي! ما أجاعك» قال: يا رسول الله! إني لم أشبع منذ كذا وكذا، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «أبشر بشهادة الدنيا وسعادة العقبى»[2].

٨٥٢٥- القاضي عمر بن الحسن الأشناني روى في «مسنده» عن

=

(١٧٩)، وفي «الأوائل» (٦٩)، والبزار (٧٥٢) من طرق عن شعبة عن سلمة بن كهيل عن حبة العرني به، وصححه أحمد شاكر في تعليقه على «المسند» ٢/ ٢٨٢ .

(١) «المسند» (١٣٨٥)، و«كشف الآثار» (٣١٤٢) للحارثي.

(٢) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (٢٣٦).

إسحاق بن محمد بن أبان، عن يحيى بن عبد الحميد الحماني، عن شريك بن عبد الله، أنه قال: كنا عند الأعمش، إذ دخل عليه أبو حنيفة وابن أبي ليلى وابن شبرمة في مرضه الذي مات فيه، فقال له أبو حنيفة: يا أبا محمد، إنك في أول يوم من أيام الآخرة وآخر يوم من أيام الدنيا، فقد كنت تحدث عن علي بن أبي طالب أحاديث إن أمسكت عنها كان خيراً لك، فقال الأعمش: ألمثلي يقال هذا أسندوني أسندوني، حدثني أبو المتوكل الناجي عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إذا كان يوم القيامة يقول الله تبارك وتعالى لي ولعلي: أدخلا الجنة من أحبكما وأدخلا النار من أبغضكما، وذلك قوله تعالى: ﴿أَلْقِيَا فِي جَهَنَّمَ كُلَّ كَفَّارٍ عَنِيدٍ ﴿٢٤﴾﴾ [ق: ٢٤]»، فقال أبو حنيفة: قوموا لا يجيء بأطم من هذا[1].

٨٥٢٦- أخبرنا الشيخ أبو الحسين، قال: أخبرنا أبو محمد الجوهري، قال: أخبرنا أبو الحسين بن المظفر، قال: حدثنا أبو بكر محمد بن عمران بن موسى الهمداني، قال: حدثنا إسحاق بن محمد النخعي، قال: حدثنا محمد بن الطفيل، عن شريك قال: مرض الأعمش، فدخل عليه ابن أبي ليلى وابن شبرمة وأبو حنيفة، فقال له أبو حنيفة: يا أبا محمد! إنك في أول يوم من أيام الآخرة، وآخر يوم من أيام الدنيا، فقال

(١) «مسند» عمر بن الحسن الأشناني، كما في «جامع المسانيد» (١٥٧٩).

الأعمش: أسندوني، فأسندوه فقال: حدثني أبو المتوكل، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يقول الله عز وجل لي ولعلي بن أبي طالب: أدخلا الجنة من أحبكما، وأدخلا جهنم من أبغضكما وذلك قول الله عز وجل: ﴿أَلْقِيَا فِي جَهَنَّمَ كُلَّ كَفَّارٍ عَنِيدٍ﴾ [ق: ٢٤]»[1].

٨٥٢٧- أخبرنا الشيخ أبو الفضل بن خيرون، قال: أخبرنا أبو بكر الخياط، قال: أخبرنا أبو عبد الله بن العلاف، قال: أخبرنا القاضي عمر الأشناني، قال: أخبرنا إسحاق بن محمد بن أبان النخعي، قال: حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني، قال: حدثنا شريك بن عبد الله أنه قال: كنا عند الأعمش في مرضه الذي مات فيه، فدخل عليه أبو حنيفة وابن أبي ليلى وابن شبرمة، فالتفت أبو حنيفة إليه وكان أكبرهم فقال: يا أبا محمد! اتق الله، فإنك في أول يوم من أيام الآخرة، وآخر يوم من أيام الدنيا، وقد كنت تحدث عن علي بن أبي طالب بأحاديث لو أمسكت عنها كان خيراً لك، قال: فقال الأعمش: ألمثلي يقال هذا؟ أسندوني أسندوني حدثني أبو المتوكل الناجي، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « إذا كان يوم القيامة، قال الله عز وجل لي ولعلي بن أبي طالب: أدخلا الجنة من أحبكما، وأدخلا النار من

(١) «المسند» لابن خسرو (٤٩٨).

أبغضكما، وذلك قول الله عز وجل: ﴿أَلْقِيَا فِي جَهَنَّمَ كُلَّ كَفَّارٍ عَنِيدٍ ﴿٢٤﴾﴾ [ق: ٢٤]»، قال: فقال أبو حنيفة: قوموا لا يجيء بأطمّ من هذا، قوموا لا يجئ بأطم من هذا، قال: فوالله ما جزنا الباب حتى مات الأعمش[1].

٨٥٢٨- أخبرنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن يوسف الفاسي على حكم ما تقدم، عن شيخ الجماعة أبي عبد الله محمد بن قاسم القصار، عن أبي الطيب الغزي، عن شيخ الإسلام زكريا، عن محمد بن مقبل الحلبي، عن الصلاح بن أبي عمر المقدسي، عن الفخر بن البخاري، عن أبي طاهر بركات الخشوعي، عن الحسين بن محمد بن خسرو البلخي، قال: أنا أبو الفضل بن خيرون، قال: أنا أبو بكر الخياط، قال: أنا أبو عبد الله بن العلاف، قال: أنا القاضي عمر الأشناني، قال: أنا إسحاق بن محمد بن أبان النخعي، قال: ثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني، قال: ثنا شريك بن عبد الله، قال: كنا عند الأعمش في مرضه الذي مات فيه، فدخل عليه أبو حنيفة وابن أبي ليلى وابن شبرمة، فالتفت أبو حنيفة إليه وكان أكبرهم، فقال: يا أبا محمد! اتق الله، فإنك في أول يوم من أيام الآخرة، وآخر يوم من أيام الدنيا، وقد كنت تحدث عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه بأحاديث لو أمسكت عنها كان خيراً لك، قال: فقال الأعمش: ألمثلي يقال هذا، أسندوني أسندوني حدثني أبو المتوكل الناجي

(١) «المسند» لابن خسرو (٥٠٠).

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا كان يوم القيامة قال الله عز وجل لي ولعلي بن أبي طالب: أدخلا الجنة من أحبكما وأدخلا النار من أبغضكما، وذلك قول الله عز وجل: ﴿أَلْقِيَا فِي جَهَنَّمَ كُلَّ كَفَّارٍ عَنِيدٍ ﴿٢٤﴾﴾»، قال: فقال أبو حنيفة: قوموا لا يجيء بأطمّ من هذا، قوموا لا يجيء بأطم من هذا، قال: فوالله ما جزنا الباب حتى مات الأعمش رحمه الله[1].

٨٥٢٩- حدثنا محمد بن إسحاق القاضي، ثنا الحسن بن عيسى بن الحسن بن السميدع، ثنا موسى بن أيوب، عن سعيد بن أبي إسحاق، عن أبي حنيفة، عن مسعر، عن حماد، عن إبراهيم، عن أنس بن مالك قال: أهدي إلى النبي صلى الله عليه وسلم هدية فقال: «اللهم ائتني بأحب خلقك إليك، فجاء علي فأكل معه»[2].

٨٥٣٠- أنبأنا أبو الفرج الثقفي، حدثنا الحسن بن أحمد، وأنا حاضر أسمع، أنبأنا أحمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم الأهوازي، حدثنا الحسن بن عيسى، حدثنا الحسن بن السميدع، حدثنا

---

(١) «المسند» للثعالبي (١٣٥).

(٢) «المسند» لأبي نعيم (٣٦٦)، والخبر أخرجه الترمذي (٣٧٢١) من طريق عبيد الله بن موسى، عن عيسى بن عمر، عن السدي، عن أنس بن مالك قال: كان عند النبي صلى الله عليه وسلم طير فقال: «اللهم ائتني بأحب خلقك إليك يأكل معي هذا الطير»، فجاء علي فأكل معه، وقال الترمذي: حديث غريب.

موسى بن أيوب، عن شعيب بن إسحاق، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن أنس، قال: أهدي إلى النبي صلى الله عليه وسلم طير، فقال: «اللهم ائتني بأحب خلقك إليك»، فجاء علي، فأكل معه. تفرد به شعيب، عن أبي حنيفة[1].

٨٥٣١- حدثنا أبو علي بن علان، ثنا علي بن الحسن بن أحمد بن عمران بن الجنيد عن عثمان بن سعيد، عن أبي حنيفة النعمان بن ثابت، عن فضيل بن سعد بن جعفر بن عمرو بن حريث، عن أبيه، قال: سمعت علياً رضي الله عنه يقول: أنا عبد الله وأخو رسوله، ما قالها أحد قبلي ولا يقولها بعدي إلا كذاب[2].

٨٥٣٢- حدثنا أبو بكر بن محمد بن همام النيسابوري، قال: حدثني محمد بن يزيد، قال: حدثني بشر بن أبي الأزهر، عن أبي حنيفة، عن عثمان [الأعيس]، عن معاوية الحضرمي قال: عُرض علي بن أبي طالب رضي الله عنه الخيل، فرّ عليه ابن ملجم فسأله عن نسبه فانتمى إلى غير أبيه، فقال له علي: كذبت حتى فعل ذلك مراراً، كل ذلك ينسب إلى غير أبيه فيقول له

(١) «أسد الغابة» لابن الأثير ٣/ ٢٨١.

(٢) «المسند» لأبي نعيم (٣٤١)، والأثر أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٦٥، وأحمد ٢/ ٥٨٧، والنسائي في «الخصائص» (١٨)، وابن ماجه (١٣٠)، والعقيلي في «الضعفاء» (٢٧٣)، وأبو هلال العسكري في «الأوائل» (١٠٧) من طريق العلاء بن صالح، عن المنهال، عن عباد، عن علي به.

علي: كذبت حتى انتسب إلى أبيه، فقال له علي: صدقت، حدثني رسول الله صلى الله عليه وسلم: أن قاتلي شبه اليهودي أو هو يهودي امض[1].

٨٥٣٣- حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد، قال: حدثنا حرملة بن يحيى، قال: أخبرني ابن وهب، قال: سمعت الليث بن سعد، قال: سألت يعقوب بن إبراهيم ما كان قول أبي حنيفة في الخلفاء؟ قال: كان يقول: أبو بكر وعمر وعلي وعثمان، كان يقدم في الذكر علياً[2].

٨٥٣٤- أخبرنا زين العابدين بن عبد القادر بن أحمد بن يوسف بن زكريا بن محمد الأنصاري على حكم ما شرح، عن أبيه، عن جده الجمال يوسف، عن أبيه شيخ الإسلام زكريا بن محمد، عن القاضي عبد الرحيم ابن الفرات، عن عمر بن حسن المراغي، عن علي بن أحمد بن عبد الواحد المقدسي، عن أبي جعفر الصيدلاني، عن أبي علي الحسن بن أحمد الحداد المقرئ، عن الحافظ أبي نعيم، عن الحافظ أبي بكر الجعابي، قال: ثنا القاسم بن جعفر، قال: ثنا إبراهيم بن سليمان، قال: ثنا صفوان بن يحيى، قال: ثنا يعقوب بن شعيب، عن أبي حنيفة، عن حماد، قال: قال إبراهيم: علي أحب إلينا من عثمان رضي الله عنهما[3].

(١) «كشف الآثار» للحارثي (٢٤٦٤).

(٢) «كشف الآثار» للحارثي (٢١٨١).

(٣) «المسند» للثعالبي (٢٨١).

٨٥٣٥- أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا يحيى بن زكريا بن سفيان، قال: حدثنا بكار بن الأسود، قال: حدثني عمر بن الأسود الكندي، عن عمار الدهني، قال: دخلنا وأبو حنيفة على أبي جعفر محمد بن علي رضي الله عنهما، فسأله عما يروي أهل الكوفة، عن علي رضي الله عنه في الخيار فقال: هذا شيء تجدونه في المصحف عن علي رضي الله عنه[1].

٨٥٣٦- حدثنا أحمد بن أبي صالح البلخي، قال: حدثنا عمرو بن شبَّة، قال: حدثنا مسلمة بن عمرو العقيلي، عن أبي حنيفة، عن عمار قال: دخلت على أبي جعفر محمد بن علي، ومعنا أبو حنيفة، فسأله أبو حنيفة عما يروي أهل الكوفة عن علي في الخيار، فقال: هذا شيء تجدونه عن علي في المصحف[2].

باب: فضائل العشرة المبشرة بالجنة

٨٥٣٧- الحافظ ابن المظفر روى في «مسنده»، عن علي بن الحسن بن أحمد الحراني، عن أبي اليقظان عبد الرحمن بن عبد الله بن مسلم، عن عبد الله بن واقد، عن أبي حنيفة رحمه الله، عن عبد الملك بن عمير، عن عمرو بن حريث، عن سعيد بن زيد رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال:

(١) «كشف الآثار» للحارثي (٣٧١).

(٢) «كشف الآثار» (٣٧٩٦) للحارثي.

«عشرة في الجنة: أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعثمان في الجنة، وعلي في الجنة، وطلحة في الجنة، والزبير في الجنة، وسعد في الجنة، وعبد الرحمن بن عوف في الجنة، وأبو عبيدة في الجنة»، فقيل له: وأنت فبكى[1].

٨٥٣٨- أخبرنا الشيخ أبو الحسين المبارك بن عبد الجبار، قال: أخبرنا أبو محمد الجوهري، قال: أخبرنا محمد بن المظفر، قال: حدثنا علي بن الحسن بن أحمد الحراني، قال: حدثنا أبو اليقظان عبد الرحمن بن عبد الله بن مسلم القرشي بحران، قال: حدثنا عبد الله بن واقد أبو قتادة، عن أبي حنيفة، عن عبد الملك بن عمير، عن عمرو بن حريث، عن سعيد بن زيد، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «عشرة في الجنة: أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعثمان في الجنة، وعلي في الجنة، وطلحة في الجنة، والزبير في الجنة، وعبد الرحمن بن عوف في الجنة، وأبو عبيدة بن الجراح في الجنة» قالوا: وأنت؟ فتدافع[2].

(١) «مسند» محمد بن المظفر، كما في «جامع المسانيد» (٢٤٧)، والخبر أخرجه الطيالسي (٢٣٥)، والحميدي (٨٤)، وابن أبي شيبة ١٢/ ١٤،وأحمد ١/ ١٨٨، ١٨٩، وأبو داود (٤٦٤٨)، والترمذي (٣٧٥٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٩٠، ٨١٩١، ٨٢٠٨)، وابن ماجه (١٣٤)، وابن أبي عاصم، (١٤٢٧)، وعبد الله في «زوائد الفضائل» (٨١)، وأبو يعلى (٩٦٩)، والشاشي (١٩٧، ٢١٢)، وابن حبان (٦٩٩٦)، والحاكم ٣/ ٤٥٠، ٤٥١، والبغوي (٣٩٢٧) من طرق عن حصين بن عبد الرحمن السلمي، عن هلال بن يساف، عن عبد الله بن ظالم المازني، عن سعيد بن زيد به.

(٢) «المسند» لابن خسرو (٧٥٣).

٨٥٣٩- حدثنا عبد الله بن محمد بن علي البلخي، قال: سمعت أبي يقول: سمعت علي بن حبيب، يقول: سمعت نوح بن أبي مريم، يقول: سألت أبا حنيفة فقلت: هل أشهد لأحد أنه من أهل الجنة سوى الأنبياء؟ قال: كل من شهد له النبي عليه السلام أنه في الجنة بخبر صحيح فاشهد له[1].

باب: فضائل حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه

٨٥٤٠- حدثني أبي، قال: حدثني أبي، قال: ثنا محمد بن أحمد بن حماد، قال: أخبرني أحمد بن علي الخراساني، قال: ثنا عبد العزيز بن منيب، قال: ثنا سعيد بن ربيعة، قال: ثنا الحسن بن رشيد، عن أبي حنيفة، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب يوم القيامة، ورجل قام إلى إمام جائر فأمره ونهاه فقتله»[2].

قال الحسن قال لي أبو حنيفة: لما حدثت إبراهيم الصائغ به جاءني من الغد، فقال: يا أبا حنيفة تقوم بهذا الحديث تأتي هذا إبراهيم أخا أبي

---

(١) «كشف الآثار» للحارثي (٢٦٠٧).

(٢) «المسند» لابن أبي العوام (٤٤٧)، والخبر يشهد له حديث جابر عند الطبراني في الأوسط (٣٧٦١ مجمع البحرين)، والحاكم ٣/ ١٩٥، والخطيب في التاريخ ٦/ ٣٧٧، وحديث علي عند الطبراني في «الكبير» (٢٩٥٧).

جعفر فتأمره وتنهاه، فلما كان الغد تواريت عنه، فلم يزل يحتال حتى دخل عليّ. فقال: يا أبا حنيفة تحدثنا بالحديث ولا تأخذ به، قال: قلت: إني رجل ضعيف، فقال: إن كنت ضعيفا فاكتبه لي، قال: فكتبته له، فلم أزل أتوقع أن يجيئني نعيه، فزعم الحسن بن رشيد قال: دخل إبراهيم الصائغ على أبي مسلم ثلاث مرات، فلما كان في الثالثة قال له: يا أبا إسحاق إنا قد قبلنا منك، فهل لك أن تجلس في بيتك؟ قال: لا، فأمر بحبسه، ثم قدمه ليقتله، فاختصم فيه ثلاثة فناداهم إبراهيم: لا تختصموا كلكم شريك، فضربه فلم يجد الضرب فبقي الحلق معلقا ثم قلبوه في بئر، قال: فكان يسمع أنينه من البئر ثلاثة أيام قال: رحمه الله.

٨٥٤١- حدثنا إبراهيم بن منصور البخاري، ثنا محمد بن ثور، ثنا حمدان بن حمدويه، ثنا الحسن بن رشيد، ثنا أبو حنيفة، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «سيد الشهداء يوم القيامة حمزة بن عبد المطلب، ثم رجل دخل إلى إمام فأمره ونهاه»[(١)].

٨٥٤٢- حدثنا العباس بن عزيز القطان المروزي، ثنا محمد بن عبدة، حدثني حامد بن آدم، ثنا الحسن بن رشيد، ثنا أبو حنيفة، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «سيد الشهداء

(١) «المسند» (١٢٢)، و«كشف الآثار» (٢٩٠٣) للحارثي.

يوم القيامة حمزة بن عبد المطلب، ورجل قام إلى إمام جائر فأمره ونهاه»[1].

٨٥٤٣- حدثنا محمد بن إبراهيم بن ناصح بن نومرد الشعراني بالدامغان، ثنا محمد بن عيسى، ثنا أحمد بن أبي طيبة، عن أبي حنيفة، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «سيد الشهداء يوم القيامة حمزة بن عبد المطلب، ورجل قام إلى إمام جائر فأمره ونهاه»[2].

٨٥٤٤- الحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، عن أحمد بن محمد بن عمر بن مصعب المروزي، عن عمه، عن الحسين بن الحارث، عن الحسن بن رشيد، عن الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه[3].

٨٥٤٥- والقاضي أبو بكر محمد بن عبد الباقي الأنصاري روى في «مسنده»، عن القاضي أبي الحسين محمد بن علي بن المهتدي بالله، عن أبي الحسن علي بن عمر السكري، عن أبي سعيد حاتم بن الحسن الشاشي، عن أحمد بن زرعة، عن الحسن بن رشيد، عن أبي مقاتل، عن الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله

---

(١) «المسند» للحارثي (١٢٣).

(٢) «المسند» (١٢٤)، و«كشف الآثار» (٢٣٩٤) للحارثي.

(٣) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (١٥٧١).

عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «سيد الشهداء يوم القيامة حمزة بن عبد المطلب، ثم رجل دخل إلى إمام فأمره ونهاه»[1].

٨٥٤٦- حدثنا سليمان بن أحمد، ثنا علي بن سعيد الرازي، ثنا عبد العزيز بن منيب أبو الرحاب، ح وثنا أبو محمد بن حيان، ثنا أحمد بن جعفر بن نصر ثنا أحمد بن الخليل، قالا: ثنا سعيد بن ربيعة المروزي، ثنا الحسن بن رشيد، عن أبي حنيفة، حدثني عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «سيد الشهداء يوم القيامة حمزة بن عبد المطلب، ورجل قام إلى إمام جائر فأمره ونهاه فقتل»[2].

٨٥٤٧- قرأت على الشريف النقيب أبي طالب علي بن محمد بن الحسن بن يحيى بن جعفر بن علي بن محمد بن علي الرضا بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب نقيب مقابر قريش بمدينة السلام، فأقر به في داره بها، قلت له: حدثكم القاضي الشريف راهب بني العباس أبو الحسين محمد بن علي بن عبيد الله بن عبد الصمد بن المهتدي بالله من لفظه، قال: أخبرنا علي بن عمر بن محمد السكري في داره، قال: حدثنا أبو سعيد حاتم بن الحسن الشاشي، قال:

---

(١) «مسند» محمد بن عبد الباقي الأنصاري، كما في «جامع المسانيد» (١٥٧١).

(٢) «المسند» لأبي نعيم (٣١٣).

حدثنا أحمد بن زرعة، قال: حدثنا الحسن بن رشيد، قال: حدثنا أبو مقاتل، عن أبي حنيفة، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أكرم الشهداء يوم القيامة حمزة بن عبد المطلب، ثم رجل قام إلى إمام جائر فأمره ونهاه فقتله»[1].

٨٥٤٨- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد الديري الدمياطي إذناً مشافهة، عن النور علي بن إبراهيم الحلبي القاهري، عن الشمس محمد بن أحمد الرملي، عن القاضي زكريا، عن العز عبد الرحيم بن الفرات، عن الصلاح بن أبي عمر المقدسي، عن الفخر علي بن أحمد بن البخاري، عن أبي جعفر الصيدلاني، عن أبي علي الحسن بن أحمد الحداد، عن الحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، عن الحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني قال في «المعجم الأوسط»: حدثنا علي بن سعيد، قال: ثنا أبو الدرداء عبد العزيز بن المنيب المروزي، قال: ثنا سعيد بن ربيعة، قال: ثنا الحسن بن رشيد، عن أبي حنيفة قال: حدثني عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «سيد الشهداء يوم القيامة حمزة بن عبد المطلب، ورجل قام إلى إمام جائر فأمره ونهاه فقتله» تفرد به أبو الدرداء، انتهى[2].

---

(١) «المسند» لابن خسرو (٦١٢).

(٢) «المسند» للثعالبي (٧٢).

٨٥٤٩- حدثنا علي، قال: نا أبو الدرداء عبد العزيز بن المنيب المروزي، قال: نا سعيد بن ربيعة، قال: نا الحسن بن رشيد، عن أبي حنيفة، قال: حدثني عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «سيد الشهداء يوم القيامة حمزة بن عبد المطلب، ورجل قام إلى إمام جائر، فنهاه وأمره، فقتله». لم يرو هذا الحديث، عن عكرمة إلا أبو حنيفة، ولا عن أبي حنيفة إلا الحسن بن رشيد، ولا عن الحسن بن رشيد إلا سعيد، تفرد به أبو الدرداء[١].

٨٥٥٠- حدثنا محمد بن عمر، قال:أخبرني أحمد بن محمد بن عمرو بن مصعب المروزي، قال: سمعت أبا عمارة، قال: سمعت الحسن بن رشيد، يقول: سمعت أبا حنيفة يقول: أنا حدثت إبراهيم الصائغ، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب، ورجل قام إلى إمام جائر، فأمره ونهاه، فقتله»[٢].

٨٥٥١- أخبرنا عبد الرحمن بن مروان، قال: حدثنا الحسن بن محمد بن يحيى القلزمي، قال: حدثنا أبو سعيد حاتم بن الحسن الشاشي بمكة، قال: حدثنا أبو حاتم أحمد بن زرعة، قال: حدثنا الحسن بن رشيد،

---

(١) «المعجم الأوسط» للطبراني ٤/ ٢٣٨ (٤٠٧٩).

(٢) «أحكام القرآن» لأبي بكر الجصاص ٢/ ٣٢١.

قال: حدثنا أبو مقاتل، عن أبي حنيفة، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أكرم الشهداء يوم القيامة حمزة بن عبد المطلب، ثم ورجل قام إلى إمام جائر،فأمره ونهاه، فقتله»، وروي من حديث إبراهيم الصائغ عن عطاء، عن جابر مثله، قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «سيد الشهداء حمزة، ورجل قام إلى إمام جائر، فأمره ونهاه، فقتله»[1].

٨٥٥٢- أخبرني أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن صدقة الكاتب المصري بالإسكندرية، أنا أبو العباس أحمد بن إبراهيم بن أحمد المقرئ الرازي، أنا أبو عبد الله محمد بن الحسن بن عمر الصيرفي، ثنا أبو محمد الحسن بن يحيى بن الحسن القلزمي، ثنا أبو سعيد حاتم بن الحسن الشاشي بمكة، ثنا أحمد بن زرعة أبو حامد، ثنا الحسن بن رشيد، ثنا أبو مقاتل، عن أبي حنيفة، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أكرم الشهداء يوم القيامة عند الله حمزة بن عبد المطلب، ثم ورجل قام إلى إمام جائر، فأمره ونهاه، فقتله»[2].

٨٥٥٣- أنبأنا أبو علي الحسن بن أحمد، أنا أحمد بن الفضل بن محمد الباطرقاني، أنا أبو عبد الله بن مندة، أنا أبو العباس القاسم بن القاسم

(١) «التمهيد» لابن عبد البر ١٣/ ٥٤.

(٢) «معجم السفر» لأبي طاهر السلفي الأصبهاني ص (١٨٠) رقم (٥٧٣).

السياري، قال: قال جدي أحمد بن سيار، نا الحسن بن رشيد العنبري... ويقول: سمعت النعمان يقول، حدثني[1] إبراهيم الصايغ، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «سيد الشهداء حمزة، ثم رجل قام إلى إمام جائر، فأمره ونهاه، فقتله ذلك»[2].

٨٥٥٤- أنبأ يحيى بن علي بن محمد الطراج، أنبأ أبو الحسين محمد بن علي المهتدي، أنبأ علي بن عمر السكري، ثنا أبو سعيد حاتم بن الحسن الشاشي، ثنا أحمد بن زرعة، ثنا الحسن بن رشيد، ثنا أبو مقاتل، عن أبي حنيفة، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أكرم الشهداء يوم القيامة حمزة بن عبد المطلب، ثم ورجل قام إلى إمام جائر، فأمره ونهاه، فقتله»[3].

٨٥٥٥- أخبرنا أحمد بن أبي بكر بن عبد الحميد كتابة، وفاطمة بنت المنجا سماعا، قالا: أخبرنا سليمان بن حمزة، قال الأول سماعا، والأخرى كتابة، قال: أخبرنا أبو عبد الله بن عبد الواحد، قال: أخبرنا أبو جعفر الصيدلاني، قال: أخبرنا أبو علي الحداد، قال: أخبرنا أبو نعيم،

---

(١) في المطبوع: أما حديث إبراهيم الصايع.

(٢) «تاريخ مدينة دمشق» لابن عساكر ٣٥/ ٤١٦.

(٣) «التدوين في أخبار قزوين» لعبد الكريم الرافعي القزويني ٤/ ١١.

قال: أخبرنا الطبراني في «الأوسط» قال: حدثنا علي بن سعيد الرازي، قال: حدثنا أبو الدرداء عبد العزيز بن منيب، قال: حدثنا سعيد بن ربيعة، قال: حدثنا الحسن بن رشيد، عن أبي حنيفة، قال: حدثني عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب، ورجل قام إلى إمام جائر، فأمره،ونهاه، فقتله»[1].

٨٥٥٦- أبو حنيفة عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: أفضل الشهداء حمزة بن عبد المطلب ورجل تكلم بكلمة حق عند سلطان جائر فقتل[2].

٨٥٥٧- أخبرنا أبو الحسن علي بن عمر يعني ابن محمد بن إسحاق بن شاذان الحربي، حدثنا أبو سعيد حاتم بن الحسن الشاشي، حدثنا أحمد بن زرعة، حدثنا الحسن بن رشيد، حدثنا أبو مقاتل، عن أبي حنيفة، عن عكرمة، عن ابن عباس قال:قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أكرم الشهداء يوم القيامة حمزة بن عبد المطلب، ثم رجل قام إلى إمام جائر فأمره ونهاه فقتله»[3].

---

(١) «الأمالي المطلقة» لابن حجر (١٣١).

(٢) «أحكام القرآن» للجصاص ص ١/ ٦١٩.

(٣) «المعجم» لعبد الخالق بن أسد الحنفي (٢).

باب: فضل الزبير بن العوام رضي الله عنه

٨٥٥٨- حدثني محمد بن أحمد بن إسماعيل البغدادي، حدثنا أبو صابر النيسابوري، ثنا علي بن الحسن، ثنا حفص بن عبد الرحمن، عن أبي حنيفة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من يأتينا بالخبر ليلة الأحزاب» فينطلق الزبير رضي الله عنه فيأتيه بالخبر كان ذلك ثلاث مرات، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لكل نبي حواريٌّ، وحواريّ الزبير»[1].

باب: فضل عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه

٨٥٥٩- حدثنا محمد بن قدامة، قال: حدثنا محمد بن حميد الرازي، قال: حدثنا علي بن مجاهد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن جامع بن أبي راشد، عن زياد بن حدير الأسدي، قال: كان فيما أوصى به عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وكان أمر صهيباً أن يجمع له المسلمين، وأن يكون أكثر من [أن] يدخل عليه الأنصار ففعل فدخلوا عليه قال: قد جعلت أمركم إلى

(١) «المسند» للحارثي (٢٤٤)، والخبر أخرجه الحميدي (١٢٣١)، وأحمد في «المسند» ٣/ ٣٠٧، ٣٣٨، ٣٦٥، وفي «فضائل الصحابة» (١٢٦٤)، وعبد بن حميد (١٠٨٨)، والبخاري ٤/ ٣٣، ٧٠، ٩/ ١١٠، ومسلم ٧/ ١٢٧، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٦٠، ٨٢١١، ٨٨٤١، ٨٨٤٢، ١١١٥٩)، وفي «فضائل الصحابة» (١٠٧)، وأبو يعلى (٢٠٢٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٥٦٣)، وابن حبان (٦٩٨٥)، والبيهقي ٦/ ١٤٨ من طرق عن محمد بن المنكدر به.

ستة من المهاجرين، قبض النبي عليه السلام وهو عنهم راض فسماهم، وقد جعلت لهم أجل ثلاثة أيام يختارون لأنفسهم وللأمة، فإن اجتمع الناس على رجل منهم وأبى واحد أن يبايع فكونوا مع الأربعة، وإن اختار ثلاثة واحداً واختار رجل صاحبه فكونوا مع الثلاثة، وإن اختار رجلان رجلاً وثلاثة أحدَهم فكونوا مع الثلاثة الذين فيهم عبد الرحمن[1].

٨٥٦٠- أخبرنا أحمد بن محمد، قال: كتب إليّ يعقوب بن أحمد بن الصباح الأصبهاني، قال: حدثنا محمد بن حميد، قال: حدثنا علي بن مجاهد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن جامع بن أبي راشد، عن زياد بن حدير قال: كان فيما أوصى به عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فذكر نحو الحديث الأول[2].

٨٥٦١- حدثنا جيهان بن أبي الحسن، قال: حدثنا أحمد بن حرب، قال: حدثنا أصرم بن حوشب، قال: حدثني كنانة بن جبلة، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن جامع بن أبي راشد، عن زياد بن حدير قال: لما طعن عمر أوصى، فكان مما أوصى أن يصلي صهيب بالناس، وجعل الأمر إلى ستة من المهاجرين الذين قبض عنهم رسول الله صلى الله عليه

(١) «كشف الآثار» للحارثي (٢٣٣٠).

(٢) «كشف الآثار» للحارثي (٢٣٣٣).

وسلم وهو راض عنهم: عثمان بن عفان[1] وعلي بن أبي طالب وطلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام، وسعد بن أبي وقاص، وعبد الرحمن بن عوف رضوان الله عليهم أجمعين، وقد جعلت لهم أجل ثلاثة أيام يختارون لأنفسهم وللأمة فإن اجتمعوا على رجل منهم وأبى واحد أن يبايع فكونوا مع الجماعة، وإن اختار ثلاثة واحداً واختار رجل صاحبه فكونوا مع الثلاثة، وإن اختار رجلان رجلاً وثلاثة أحدهم فكونوا مع الثلاثة الذين فيهم عبد الرحمن بن عوف[2].

٨٥٦٢- الحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، عن أحمد بن محمد ابن سعيد، عن يعقوب بن أحمد بن الصباح الوراق، عن أحمد بن محمد بن حنبل، عن علي بن مجاهد، عن أبي حنيفة عن جامع بن أبي راشد، عن زياد بن حدير، لما طعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أمر صهيباً فجمع له المسلمين، وأن يكون أكثر داخل علي الأنصار، فلما تكاملوا لديه حمد الله وأثنى عليه وصلى على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ثم قال: أيها الناس قد جعلت أمركم إلى ستة، قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو عنهم راض، وقد أجلتهم ثلاثاً يختارون لأنفسهم وللأمة، فإن اجتمع الناس على أحدهم وأبى واحد منهم أن يبايع فكونوا

---

(١) «جامع المسانيد» ١/ ٢٢٠.

(٢) «كشف الآثار» للحارثي (٣٦٧٥).

عليه، وإن اشتجروا فكونوا في فئة ابن عوف، ثم مات من يومه رضي الله عنه[1].

باب: فضائل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه

٨٥٦٣- [يوسف]، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن عبد الأعلى القاص عمن أخبره، عن ابن مسعود رضي الله عنه، أنه قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اقرأ سورة الفرائض»، فقرأ النساء، حتى إذا بلغ ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ شَهِيدًا ﴿٤١﴾ ﴾ [النساء: ٤١] فقال له بيده: «أمسك»، فأمسك، قال: فبكى النبي صلى الله عليه وسلم فأكثر البكاء وأمسك، ثم قال: «أعد» فقرأها من أولها حتى إذا بلغ هذه الآية بكى أيضاً، وأمسك عبد الله حتى فعل ثلاث مرات[2].

٨٥٦٤- حدثنا العباس بن حمزة النيسابوري، قال: حدثنا عبد الله بن

(١) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (٢٣٣).

(٢) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٢٣٤)، والخبر أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١١٠)، وأحمد ١/ ٣٨٠، ٤٣٢، وابن أبي شيبة (٣٠٩٣٤)، والبخاري (٤٥٨٢، ٥٠٥٠، ٥٠٥٥)، ومسلم إثر (٢٤٧)، والترمذي في «السنن» (٣٠٢٥)، وفي «الشمائل» (٣٢٣)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٧٨، ٨٠٧٩)، والطبراني في «الكبير» (٨٤٦٠)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٣١، وفي «الشعب» (٧٧٢) من طرق عن سفيان الثوري، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبيدة السلماني، عن عبد الله بن مسعود به.

الجراح، قال: حدثنا عبد الخالق بن إبراهيم بن طهمان، قال: حدثني أبي، عن أبي حنيفة، عن عبد الأعلى، عمن حدثه، عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال له النبي صلى الله عليه وسلم: «اقرأ سورة الفرائض»، فقرأ سورة النساء، فلما بلغ: ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ شَهِيدًا ﴾ [النساء: ٤١] فقال له بيده: «أمسك» وبكى النبي صلى الله عليه وسلم فأكثر، ثم قال له: «عد» فقال: فقرأ من أولها، حتى بلغ هذا الموضع، فبكى أيضاً، وأمسك عبد الله، فعل ذلك ثلاث مرات[1].

٨٥٦٥- حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا إبراهيم بن مسعدة، قال: حدثنا أبو مقاتل، عن أبي حنيفة، عن عبد الأعلى، عن ابن مسعود رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: «اقرأ سورة الفرائض»، فقرأ سورة النساء حتى بلغ ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ شَهِيدًا ﴾ [النساء: ٤١]، قال له بيده: «أمسك»، قال: فبكى النبي عليه السلام، فأكثر البكاء وأمسك، ثم قال له: «عُد»، قال: فقرأها من أولها حتى بلغ هذه الآية فبكى أيضاً، وأمسك عبد الله حتى جعل ذلك ثلاث مرات[2].

---

(١) «كشف الآثار» للحارثي (٢٤٣٢).

(٢) «كشف الآثار» للحارثي (٣١٤٩).

٨٥٦٦- الحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، عن أحمد بن محمد بن سعيد، عن القاسم بن محمد، عن محمد بن محمد، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة رضي الله عنهما[1].

٨٥٦٧- والقاضي عمر بن الحسن الأشناني روى في «مسنده»، عن القاسم بن محمد الدلال، عن أبي بلال الأشعري، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة رضي الله عنهما، عن عبد الأعلى التيمي، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمره أن يقرأ سورة الفرائض يعني سورة النساء، ففعل فلما بلغ قوله تعالى: ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ شَهِيدًا ﴾ [النساء: ٤١] غلب عليه البكاء، أو قال له: «أمسك» ثم قال له: «أعد» فلما بلغها اشتد بكاؤه، حتى فعل ذلك ثلاثاً[2].

٨٥٦٨- أخبرنا الشيخ أبو الفضل بن خيرون، قال: أخبرنا خالي أبو علي قراءة، قال: أخبرنا أبو عبد الله بن العلاف، قال: أخبرنا القاضي عمر بن الحسن الأشناني، قال: أخبرنا القاسم بن محمد الدلال، قال: حدثنا أبو بلال الأشعري، قال: حدثنا أبو يوسف، عن أبي حنيفة، عن عبد الأعلى التيمي، عن ابن مسعود رضي الله عنه: أن النبي صلى الله

(١) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (٢٣٧).

(٢) «مسند» عمر بن الحسن الأشناني، كما في «جامع المسانيد» (٢٣٧).

عليه وسلم قال له: «اقرأ سورة الفرائض»، فقرأ سورة النساء حتى إذا بلغ ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ شَهِيدًا ﴾ [النساء: ٤١] قال له: «أمسك»، فبكى النبي صلى الله عليه وسلم فأكثر البكاء، ثم قال له: «أعد»، فقرأها من أولها حتى إذا بلغ هذه الآية فبكى أيضاً وأمسك عبد الله، حتى فعل ذلك ثلاث مرات(١).

٨٥٦٩- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن ابن مسعود رضي الله عنه، أن أبا بكر وعمر سمرا عند النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة، فخرجا، فخرج معهما، فمرا بابن مسعود وهو يقرأ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «من أراد أن يقرأ القرآن غضّاً كما أنزل فليقرأ على قراءة ابن أم عبد»، وجعل يقول له: «سل تعطه» فأتاه أبو بكر وعمر رضي الله عنهما يبشرانه فسبق أبو بكر عمر، فبشره وأخبره أنه قد دعا له، فقال ابن مسعود: اللهم إني أسألك إيماناً لا يرتد، ونعيماً لا ينفد، ومرافقة نبيك محمد صلى الله عليه وسلم في أعلى جنة الخلد(٢).

---

(١) «المسند» لابن خسرو (٧٤٣).

(٢) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٢١٩) والخبر أخرجه أحمد ١/ ٤٤٥، ٤٥٤، وابن ماجه (١٣٨)، والبزار (٢٦٨١)، وأبو يعلى (١٦، ١٧، ٥٠٥٨، ٥٠٥٩)، وابن حبان (١٩٧٠، ٧٠٦٧)، والفسوى في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٥٣٨، والطبراني في «الكبير» (٨٤١٧) من طرق عن عاصم بن أبي النجود، عن زر، عن عبد الله بن مسعود به مطولاً ومختصراً.

٨٥٧٠- حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني الكوفي، أخبرني جعفر بن محمد، حدثنا أبي، حدثنا عبيد الله بن الزبير، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن رجل، عن عبد الله بن مسعود: أن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما سمرا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة قال: فخرجنا وخرج معنا فمروا بابن مسعود وهو يقرأ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «من سره أن يقرأ القرآن غضّاً كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد»، وجعل يقول له: «سل تعطه»، فأتاه أبو بكر وعمر يبشرانه، فسبق أبو بكر عمر إليه، فبشره وأخبره أنه قد دعا له، فقال ابن مسعود في دعائه: اللهم إني أسألك إيماناً لا يرتد، ونعيماً لا ينفد، ومرافقة نبيك محمد في أعلى جنة الخلد[١].

٨٥٧١- حدثنا زكريا بن يحيى بن كثير الأصبهاني، حدثنا أحمد بن عبد الرحمن، حدثنا محمد بن المغيرة، حدثنا الحكم بن أيوب، حدثنا زفر، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن عبد الله بن مسعود - ولم يذكر الرجل - أن أبا بكر وعمر سمرا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فخرجا وخرج معهما، فمروا بابن مسعود وهو يقرأ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «من أحب أن يقرأ القرآن غضاً كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد»، وجعل يقول: «سل تعطه»، فأتاه أبو بكر وعمر يبشرانه،

---

(١) «المسند» للحارثي (١٢١٠).

فسبق أبو بكر عمر إليه، فبشره وأخبره أنه قد دعا له، فقال: اللهم إني أسألك إيمانا لا يرتد، ونعيماً لا ينفد، ومرافقة محمد نبيك صلى الله عليه وسلم في أعلى جنة الخلد. وكذلك رواه أبو يوسف كما رواه زفر(١).

٨٥٧٢- حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: قرأت في كتاب إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة: عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن عبد الله بن مسعود: أن أبا بكر وعمر سمرا عند النبي صلى الله عليه وسلم بهذا(٢).

٨٥٧٣- الحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، عن أبي العباس بن عقدة، عن محمد بن الحسن بن يزيد، عن أحمد بن عبد الرحمن، عن محمد بن المغيرة، عن الحكم بن أيوب، عن زفر، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن الهيثم، عن رجل، عن عبد الله بن مسعود، أن أبا بكر وعمر سمرا عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذات ليلة، قال: فخرجنا وخرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فمروا بابن مسعود وهو يقرأ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «من سره أن يقرأ القرآن [غضاً] كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد» وجعل يقول له: «سل تعطه»، فأتاه أبو بكر وعمر يبشرانه، فسبق أبو بكر عمر إليه فبشره

(١) «المسند» للحارثي (١٢١١).

(٢) «المسند» للحارثي (١٢١٢).

وأخبره أنه قد دعا له، فقال ابن مسعود في دعائه: اللهم إني أسألك إيماناً لا يرتد ونعيماً لا ينفد ومرافقة نبيك محمد في أعلى جنة الخلد[1].

٨٥٧٤- وروى أيضاً عن ابن عقدة، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن عبيد الله بن الزبير، عن أبي حنيفة رضي الله عنه[2].

٨٥٧٥- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة قال: بلغني عن ابن مسعود رضي الله عنه، أنه كان صاحب وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم وحصيره وسواكه ونعليه وعصاه، ويستره إذا اغتسل، ويمشي معه في الوحشة، ويرحل له إذا سافر، وكان من أشدّ الناس به شبهاً إذا دخل وإذا خرج، وكان يرسل أم عبد إليه فتخبره بذلك وشمائله فيتشبه به[3].

---

(١) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (٤٧٣).

(٢) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (٤٧٣).

(٣) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٩٣٧) والخبر أخرجه ابن سعد ٣/ ١٥٣، وأبو نعيم ١/ ١٢٦، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٥٥٠ من طريق المسعودي، عن عياش العامري، عن عبد الله بن شداد قال: كان عبد الله صاحب الوسادة والسواك والنعلين.
وأخرجه ابن سعد ٣/ ١٥٣ عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال: كان عبد الله بن مسعود صاحب سواد رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني سره ووساده يعني فراشه وسواكه، ونعليه وطهوره، وهذا يكون في السفر.
وأخرجه ابن سعد ٣/ ١٥٣ عن المسعودي، عن القاسم بن عبد الرحمن قال: كان عبد الله يلبس رسول الله نعليه ثم يمشي أمامه بالعصا حتى إذا أتى مجلسه نزع نعليه، فأدخلهما =

٨٥٧٦- حدثنا يحيى بن إسماعيل، حدثنا الوليد بن حماد الكوفي، أنبأ الحسن بن زياد، أنبأ أبو حنيفة، عن عون بن عبد الله، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود: أنه كان إذا دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم بيته، أرسل والدته أم عبد تدخل إلى النبي صلى الله عليه وسلم في بيته تنظر إلى هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ودلّه وسمته، فتخبره بذلك فيتشبه به[1].

٨٥٧٧- حدثنا يحيى بن إسماعيل، حدثنا الوليد بن حماد، أنبأنا الحسن بن زياد، عن أبي حنيفة، عن عون بن عبد الله، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود: أنه كان صاحب حصير رسول الله صلى الله عليه وسلم[2].

٨٥٧٨- حدثنا يحيى بن إسماعيل، حدثنا الوليد بن حماد، أنبأنا الحسن بن زياد، عن أبي حنيفة، عن عون بن عبد الله، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود: أنه كان صاحب عصا رسول الله صلى الله عليه

=

في ذراعيه، وأعطاه العصا، فإذا أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقوم ألبسه نعليه، ثم مشى بالعصا أمامه، حتى يدخل الحجرة قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(١) «المسند» للحارثي (١٣٧٢).

(٢) «المسند» للحارثي (١٣٧٣).

وسلم[١].

٨٥٧٩- حدثنا يحيى بن إسماعيل، حدثنا الوليد بن حماد، أنبأ الحسن بن زياد، حدثنا أبو حنيفة، عن عون بن عبد الله، عن أبيه، عن عبد الله: أنه كان صاحب رداء رسول الله صلى الله عليه وسلم[٢].

٨٥٨٠- حدثنا يحيى بن إسماعيل، حدثنا الوليد بن حماد، أنبأ الحسن بن زياد، أنبأ أبو حنيفة، عن عون بن عبد الله، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود: أنه كان صاحب الرحلة لرسول الله صلى الله عليه وسلم[٣].

٨٥٨١- حدثنا يحيى بن إسماعيل، حدثنا الوليد بن حماد، أنبأ الحسن بن زياد، أنبأ أبو حنيفة، عن عون بن عبد الله، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود: أنه كان صاحب سواك رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحب الميضأة، وصاحب النعلين[٤].

٨٥٨٢- حدثنا محمد بن الليث بن سعيد السرخسي، قال: حدثني جعفر بن عبد الوهاب، قال: سمعت عيسى بن نصر، يقول: سمعت

---

(١) «المسند» للحارثي (١٣٧٤).

(٢) «المسند» للحارثي (١٣٧٥).

(٣) «المسند» للحارثي (١٣٧٦).

(٤) «المسند» للحارثي (١٣٧٧).

عمارة، يقول: حدثنا أبو حنيفة، عن عون بن عبد الله، عن الشعبي، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: أنه كان صاحب رداء رسول الله عليه الصلاة والسلام وصاحب الراحلة، وصاحب السواك والسواد، وأنه كان إذا دخل رسول الله عليه السلام بيته أرسل والدته أم عبد تدخل إلى النبي في بيته فتنظر إلى هدي النبي عليه السلام ودلّه وسمته وتخبر عبد الله بذلك فيتشبه به[1].

٨٥٨٣- أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، حدثني عبد الله ابن أحمد بن بهلول، قال: هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد فقرأت فيه: حدثني الحسن بن ثابت، عن زفر قال: سمعت أبا حنيفة يقول: سمعت حماداً يقول: كنت إذا نظرت إلى إبراهيم فكل من رأى هديه، كأن هديه هدي علقمة، فيقول: من رأى هدي علقمة كأن هديه هدي عبد الله، ويقول: من رأى هديَ عبد الله كأن هديه هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم[2].

٨٥٨٤- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن معن، عن أبيه، عن

(١) «كشف الآثار» للحارثي (٢٥٠٤).

(٢) «المسند» للحارثي (٧٨٨)، والأثر أخرجه ابن سعد ٣/ ١٥٤، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٥٤٥، والذهبي في «السير» ١/ ٤٨٥ من طريق أبي معاوية الضرير، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة قال: كان عبد الله يشبه بالنبي صلى الله عليه وسلم في هديه ودله وسمته، وكان علقمة يشبه بعبد الله.

ابن مسعود رضي الله عنه، أنه قال: ما كذبت منذ أسلمت إلا كذبة واحدة، كنت أرحّل للنبي صلى الله عليه وسلم، فأتى برحّال من الطائف فسألني: أي الرحلة أحب إلى النبي صلى الله عليه وسلم؟ فقلت الطائفية وكان يكرهها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما أتى بها قال: «من رحّل لنا هذه؟» قالوا: رحّالك، فقال: «مروا ابن أم عبد: فليرحّل لنا»، قال: فأعيدت إليّ الرحلة(١).

٨٥٨٥- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، قال: حدثنا معن بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: ما كذبتُ منذ أسلمتُ إلا كذِبةً واحدةً، قيل: وما هي يا أبا عبد الرحمن؟ قال: كنت أرحِّلُ لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأتي برجل من الطائف يرحّل له، فقال الرجل: من كان يرحّل لرسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقيل له: ابن أم عبد، فأتاني فقال لي: أي الراحلة كانت أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقلت: الطائفية [المكية]، فرحل بها لرسول الله صلى الله عليه وسلم فركب وكانت من أبغض الراحلة إلى رسول الله

---

(١) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٩٣٨)، قال الشيخ محمد عابد السندي في «المواهب» ٢/ ٢١٧ق: الطائفية، أي: التي تعتاد صناعتها في الطائف، وتنتسب إليها المكية المرضية عند أهل مكة، والرسول صلى الله عليه وسلم كان يحب المدنية لسهولة الركوب عليها، ولموافقته صلى الله عليه وسلم لأهل المدينة فيها، وهذا الحديث يُروى من طريق الإمام أبي حنيفة، وقد جمعتُ طرق هذا الحديث في هذا الباب.

صلى الله عليه وسلم فقال: «من رحل هذه»؟ فقالوا: الرجل الطائفي، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مروا ابنَ أمٍّ عبد فليرحل لنا»، قال: فردت إليَّ الراحلةُ [1].

٨٥٨٦- حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي، حدثنا أبو الربيع الزهراني، حدثنا يعقوب بن إبراهيم أبو يوسف، حدثنا أبو حنيفة، عن الهيثم، عن الشعبي، عن مسروق، عن عبد الله قال: ما كذبت منذ أسلمت إلا واحدة، كنت أرحّل لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأتي برحّال من الطائف فقال: أي الراحلة أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قلت: الطائفية المكية، قال: وكان يكرهها، فلما رحّلها لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأتي بها قال: «من رحّل لنا هذه الراحلة»، قالوا: رحّالك الذي أتيت به من الطائف، فقال: «ردّوا الراحلة إلى ابن مسعود»[2].

٨٥٨٧- حدثنا زيد بن يحيى أبو أسامة الفقيه ببلخ، حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، حدثنا أبو معاوية، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن الشعبي، عن مسروق، عن عبد الله بن مسعود، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه[3].

---

(١) «الآثار» للإمام محمد بن الحسن الشيباني (٨٦٧).

(٢) «المسند» للحارثي (١٢٣٨).

(٣) «المسند» للحارثي (١٢٣٩).

٨٥٨٨- حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني الكوفي، حدثنا محمد بن الوليد بن أبان العقيلي، حدثنا أبو الربيع، حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا أبو حنيفة، عن الهيثم قال: قال عبد الله بن مسعود نحوه[١].

٨٥٨٩- أخبرنا أبو الحسن صالح بن أحمد بن أبي مقاتل ببغداد، حدثني شعيب بن أيوب، حدثنا أبو يحيى الحماني، حدثنا أبو حنيفة، حدثنا معن بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود قال: ما كذبت منذ أسلمت إلا كذبة واحدة، كنت أرحّل لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فأتى رحّال فسألني: أي رحلٍ أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقلت: الطائفية المكية، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يكرهها، فقال: «من رحّل لنا هذه» فقالوا: رحّالك، فقال: «مروا ابن أم عبد فليرحّل لنا» فأعيدت إليّ الرحلة[٢].

٨٥٩٠- حدثنا حاتم بن بور بن الخطاب الترمذي، حدثنا صالح بن محمد، حدثنا حماد بن أبي حنيفة، عن أبيه، عن معن بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عبد الله قال: ما كذبت منذ أسلمت إلا كذبة واحدة، كنت أرحّل للنبي صلى الله عليه وسلم، فأتي برحال من الطائف فسألني: أي الراحلة أحب إلى النبي صلى الله عليه وسلم؟ فقلت: الطائفية المكية،

(١) «المسند» للحارثي (١٢٤٠).

(٢) «المسند» للحارثي (١٣٦٠).

وكان يكرهها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما أتي بها قال: «من رحّل لنا هذا» قالوا: رحّالك، قال: «مروا ابن أم عبد فليرحل لنا»، فأعيدت إلي الرحلة[١].

٨٥٩١- حدثنا بدر بن الهيثم بن خلف الحضرمي ببغداد، حدثنا محمد بن العلاء أبو كريب، حدثنا أبو معاوية، عن أبي حنيفة، عن معن بن عبد الرحمن، عن أبيه قال: قال عبد الله بن مسعود: ذكر النبي صلى الله عليه وسلم قال: جيء برحال من أهل الطائف، قال: فجاءني الطائفي، فقال: أي الرحلة أحب إليه؟ قلت: الطائفية المكية، فخرج فقال: «من صاحب هذه الرحلة»؟ قالوا: الطائفي، قال: «لا حاجة لنا به»[٢].

٨٥٩٢- حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد، أخبرني جعفر بن محمد، حدثني أبي، حدثنا عبيد الله بن الزبير، عن أبي حنيفة، عن معن بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن ابن مسعود أنه قال: ما كذبت منذ أسلمت إلا كذبة واحدة، كنت أرحل لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فأتي برحّال من الطائف، فذكر نحو حديث حماد بن أبي حنيفة[٣].

(١) «المسند» للحارثي (١٣٦١).

(٢) «المسند» للحارثي (١٣٦٢).

(٣) «المسند» للحارثي (١٣٦٣).

٨٥٩٣- حدثنا محمد بن رضوان، حدثنا محمد بن سلام، أنبأنا محمد بن الحسن، أنبأ أبو حنيفة، عن معن بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود قال: ما كذبت منذ أسلمت إلا كذبة واحدة، قيل: وما هي يا أبا عبد الرحمن؟ قال: كنت أرحل لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأتي برحّال من الطائف ليرحل له، فقال الرجل: من كان يرحل لرسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقيل له: ابن أم عبد، قال: فأتاني فقال لي: أي الرحال كان أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقلت: الطائفية المكية، قال: فرحل بها لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فركب فيها وكانت من أبغض الرحلة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: «من رحّل هذا»؟ قالوا: الرجل الطائفي، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مروا ابن أم عبد فليرحل لنا»، فرددت الرحلة إلي[(١)].

٨٥٩٤- محمد بن سعيد الهروي، حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد الكندي، حدثنا علي بن معبد بن شداد، حدثنا محمد بن الحسن، عن أبي حنيفة بإسناده مثله[(٢)].

٨٥٩٥- حدثنا يحيى بن إسماعيل بن الحسن بن عثمان، حدثني

(١) «المسند» للحارثي (١٣٦٤).

(٢) «المسند» للحارثي (١٣٦٥).

جدي الحسن بن عثمان، حدثنا مخلد بن عمرو، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة، عن معن بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن ابن مسعود قال: ما كذبت منذ أسلمت إلا كذبة واحدة، كنت أرحّل للنبي صلى الله عليه وسلم فأتى رجل من الطائف فسألني: أي الرحلة أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقلت: الطائفية المكية، وكان يكرهها رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: «من رحّل لنا هذه»؟ قالوا: رحّالك، قال: «مروا ابن أم عبد فليرحلها»، قال: فأعيدت إلي الرحلة[1].

٨٥٩٦- حدثنا صالح بن سعيد بن مرداس، قال: حدثنا صالح بن محمد، قال: حدثنا حماد بن أبي حنيفة سنة ثلاث وسبعين ومائة، عن أبيه، عن معن بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عبد الله، قال: ما كذبت منذ أسلمت إلا كذبة واحدة كنت أرحل للنبي عليه السلام، فأتى برحال من الطائف، فسألني أي الراحلة أحب إلى النبي عليه السلام؟ فقلت: الطائفية المكية، وكان يكرهها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما أتى بها، قال: «من رحل لنا هذا»، قالوا: رحالك، قال: «مروا ابن أم عبد فليرحل لنا، فأعيدت إلي الرحلة»[2].

٨٥٩٧- الحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، عن ابن عقدة،

(١) «المسند» للحارثي (١٣٦٦).

(٢) «كشف الآثار» للحارثي (١٥٦٥).

عن محمد بن الوليد بن أبان العقيلي، عن أبي الربيع، عن يعقوب بن إبراهيم، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن الهيثم، عن الشعبي، عن مسروق، عن عبد الله، قال: ما كذبت منذ أسلمت إلا واحدة، كنت أرحّل لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فأتي برحّال من الطائف، فقال: أي الرحال أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقلت: الطائفية المكية، وكان يكرهها، فلما رحلها لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأتي بها، قال: «من رحل لنا هذه الراحلة» قالوا: رحالك الذي أتيت به من الطائف، فقال: «ردوا الراحلة إلي ابن مسعود»[1].

٨٥٩٨- الحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، عن صالح بن أحمد الهروي، عن شعيب بن أيوب، عن أبي يحيى الحماني، عن أبي حنيفة رضي الله عنه[2].

٨٥٩٩- والحافظ محمد بن المظفر روى في «مسنده»، عن أبي الحسن أحمد بن إسحاق، عن عبد الله بن عبد الله البخاري، عن عمر بن محمد بن الحسين، عن أبيه، عن عيسى بن موسى المعروف بغنجار، عن يعقوب يعني أبا يوسف، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن معن بن عبد الرحمن ابن عبد الله بن مسعود، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود، قال: ما كذبت منذ أسلمت

---

(١) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (٢٢٨).

(٢) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (٢٢٩).

إلا كذبة واحدة، كنت أرحل لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فأتي برحال، فسألني أي رحل أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فقلت: الطائفية المكية، وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يكرهها، فسأل: «من رحل لنا هذه» فقالوا: رحالك، فقال: «[مروا] ابن أم عبد فليرحل لنا» [فأعيدت إلي الرحلة][1].

٨٦٠٠- حدثنا أبو عروبة وأبو معشر، قالا: ثنا عمرو، ثنا محمد، عن أبي حنيفة، ثنا معن بن عبد الرحمن، عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: ما كذبت منذ أسلمت إلا كذبة، قيل: وما هي يا أبا عبد الرحمن؟ قال: كنت أرحّل لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فأتي برجل من الطائف يرحّل له، فقال الرجل: من كان يرحّل لرسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقيل: ابن أم عبد، فأتاني فقال لي: أي الرحل كانت أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقلت: الطائفية المكية، قال: فرحّل بها لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فرحل بها وكانت من أبغض الرحل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: «من رحّل بهذه؟» قالوا: الرجل الطائفي، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مروا ابن أم عبد فليرحل لنا»، فردت الرحلة إلي[2].

---

(١) «مسند» محمد بن المظفر، كما في «جامع المسانيد» (٢٢٩).

(٢) «المسند» لابن المقرئ (٥٠).

٨٦٠١- حدثنا محمد بن إبراهيم أنبأ أبو عروبة وأبو معشر، قالا: أنبأ عمرو بن أبي عمرو، قال: ثنا محمد بن الحسن، عن أبي حنيفة، ثنا معن بن عبد الرحمن، عن ابن مسعود قال: ما كذبت منذ أسلمت إلا كذبة، فقيل: ما هي يا أبا عبد الرحمن؟ قال: كنت أرحل لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فأتي برجل من الطائف يرحل له، فقال الرجل: من كان يرحل لرسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقيل: ابن أم عبد، فأتاني فقال: أي الرحل كان أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقلت: الطائفية المكية قال: فرحل بها لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مروا ابن أم عبد، فليرحل لنا»، عادت الرحلة إلي[1].

٨٦٠٢- حدثنا أبو الحسن علي بن أحمد بن غسان البصري، ثنا أبو يعلى الموصلي، قال: ثنا أبو الربيع، قال: ثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا أبو حنيفة، عن الهيثم، قال: قال عبد الله بن مسعود: ما كذبت منذ أسلمت إلا كذبة، كنت أرحل لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فأتى برجل من الطائف، فقال: أي الرواحل أعجب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقلت: الطائفية المكية، وكان يكرهها الحديث[2].

(١) «المسند» لأبي نعيم (٣٦٩).

(٢) «المسند» لأبي نعيم (٤٠٤).

٨٦٠٣- أخبرنا الشيخ أبو الحسين المبارك بن عبد الجبار، قال: أخبرنا أبو محمد الفارسي، قال: أخبرنا محمد بن المظفر، قال: حدثنا أبو الحسن أحمد بن إسحاق بن نيخاب الطيبي، قال: حدثنا عبد الله بن عبد الله البخاري، قال: حدثنا عمر بن محمد بن الحسين، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا عيسى يعني ابن موسى غنجار، قال: حدثنا يعقوب يعني أبا يوسف القاضي، عن أبي حنيفة، عن معن، عن أبيه، عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: ما كذبت منذ أسلمت إلا كذبة واحدة، كنت أرحل للنبي صلى الله عليه وسلم فأتي برحال من الطائف، فسألني أي الرحالة أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قلت: الطائفية المكية، وكان يكرهها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما أتى بها قال: «من رحّل لنا هذا»؟ قالوا: رحالك، قال: «مروا ابن أم عبد فليرحل لنا»، قال: فأعيدت إلي الرحالة[1].

٨٦٠٤- أخبرنا الشيخ أبو سعد محمد بن عبد الملك، قال: أخبرنا أبو الحسن بن قشيش، قال: أخبرنا الأبهري[2].

٨٦٠٥- وأخبرنا الشيخ أبو طالب بن يوسف، قال: أخبرنا أبو محمد الفارسي، قال: أخبرنا أبو بكر الأبهري، قال: حدثنا أبو عروبة

(١) «المسند» لابن خسرو (٩٧٥).

(٢) «المسند» لابن خسرو (٩٧٦).

الحراني، قال: حدثني جدي، قال: حدثنا محمد بن الحسن، قال: حدثنا أبو حنيفة، قال: حدثنا معن بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: ما كذبت منذ أسلمت إلا كذبة واحدة، قيل: وما هي يا أبا عبد الرحمن؟ قال: كنت أرحل لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأتي برجل من الطائف ليرحّل له، فقال الرجل: من كان يرحل لرسول الله؟ فقيل له: ابن أم عبد، قال: فأتاني فقال: أي الرحالة كان أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقلت: الطائفية المكية، فقال: فرحّل بها لرسول الله صلى الله عليه وسلم فركب بها، وكانت من أبغض الراحلة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «من رحّل هذه»؟ فقالوا: الرجل الطائفي، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مروا ابن أم عبد فليرحل لنا»، فردت الراحلة إليّ[1].

٨٦٠٦- حدثنا أبو الربيع، حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا أبو حنيفة، عن الهيثم، قال أبو الربيع: يعني ابن حبيب، قال: قال عبد الله: ما كذبت مذ أسلمت إلا كذبة، كنت أرحل لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فأتى رجل من الطائف، فقال: أي راحلة أعجب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقلت: الطائفية المكية، قال: ورسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهها، قال: فلما رحلها، فأتى بها، قال: «من رحل لنا

---

(١) «المسند» لابن خسرو (٩٧٧).

هذه؟» قالوا:رحل لك الذي أتيت به من الطائف،قال: «ردوا الراحلة إلى ابن مسعود»[1].

٨٦٠٧- حدثنا أحمد بن رستة الأصبهاني، ثنا محمد بن المغيرة، ثنا الحكم بن أيوب، عن زفر بن الهذيل، عن أبي حنيفة، عن معن بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود، قال:ما كذبت منذ أسلمت إلا كذبة واحدة، كنت أرحل للنبي صلى الله عليه وسلم، فأتى رجل من أهل الطائف، فسألني أي راحلة أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقلت الطائفية المكية، وكان يكرهها، فلما أتى بها، قال: «من رحل لنا هذا؟» قالوا: رحالك، قال: «مروا ابن أم عبد فليرحل»، فأعيدت إلي الرحلة[2].

٨٦٠٨- أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن عبد الملك، وأم البهاء فاطمة بنت محمد، قالا: أنا إبراهيم بن منصور، أنا أبو بكر بن المقرئ، ح وأخبرنا أبو عبد الله الفراوي، وأبو المظفر بن القشيري، قالا: أنا أبو سعد الأديب، أنا أبو عمرو بن حمدان، قالا: أنا أبو يعلى الموصلي، نا أبو الربيع، نا يعقوب بن إبراهيم، يعني أبا يوسف، نا أبو حنيفة، عن الهيثم، قال أبو الربيع: يعني ابن حبيب، قال: قال عبد الله بن مسعود: ما كذبت منذ

(١) «المسند» لأبي يعلى ٩/ ١٧٦ رقم (٥٢٦٨).

(٢) «المعجم الكبير» للطبراني ١٠/ ١٧٤ رقم (١٠٣٦٦).

أسلمت إلا كذبة، كنت أرحل لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فأتى برحال من الطائف، فقال: أي الراحلة أعجب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقلت: الطائفية المكية، قال: وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهها، قال: فلما رحلها، فأتى بها، فقال: «من رحل لنا هذه الرحلة؟» قالوا: رحل لك الذي أتيت به من الطائف، قال: «ردوا الراحلة إلى ابن مسعود». قال ابن حمدان الراحلة في الموضعين وكلا الإسنادين منقطع[1].

٨٦٠٩- أخبرنا أبو الأعز قراتكين بن الأسعد، أنا أبو محمد الجوهري، أنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن صالح الأبهري المالكي، نا أبو عروبة الحسين بن محمد بن مودود الحراني بحران، حدثني جدي عمرو بن أبي عمرو، نا محمد بن الحسن، نا أبو حنيفة، نا معن بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن مسعود، قال: ما كذبت منذ أسلمت إلا كذبة واحدة، قيل: وما هي يا أبا عبد الرحمن؟ قال: كنت أرحل لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فأمر برجل من الطائف ليرحل له، فقال الرجل: من كان يرحل لرسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقيل ابن أم عبد، قال: فأتاني، فقال: أي الراحلة كان أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقلت: الطائفية المكية، قال: فرحل بها لرسول الله صلى الله

(١) «تاريخ مدينة دمشق» لابن عساكر ٣٣/ ٩٠.

عليه وسلم، فركب بها، وكانت من أبغض الراحلة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: «من رحل هذه؟» فقالوا: الرجل الطائفي، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مروا ابن أم عبد فليرحل لنا»، فردت الرحلة إلي [1].

باب: فضل خزيمة بن ثابت رضي الله عنه

٨٦١٠- حدثنا أبو بكر أحيد بن حمدان بن ذي النون، حدثنا الحسين بن محمد الحريري، حدثنا أبو جنادة حصين بن مخارق، حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن أبي عبد الله، عن خزيمة بن ثابت: أنه مرّ على رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم أعرابي يجحد بيعه، فقال خزيمة: أشهد لقد بعتَه، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من أين علمت»، قال: تجئنا بالوحي من السماء فنصدقك، قال: فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادته بشهادة رجلين [2].

---

(١) «تاريخ مدينة دمشق» لابن عساكر ٣٣/ ٩٠.

(٢) «المسند» (٨٤٧)، و«كشف الآثار» (١١١٤) للحارثي، والخبر أخرجه ابن أبي شيبة في مسنده (١٩)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٨٧، وابن أبي عاصم (٢٠٨٤)، وأبو يعلى كما في «جامع المسانيد والسنن» ٤/ ٢٤٦٧، والطبراني في «الكبير» (٣٧٣٠)، والحاكم ٢/ ١٨، والبيهقي ١٠/ ١٤٦، والخطيب في «الأسماء المبهمة» ص (١٢١، ١٢٢)، وابن بشكوال ص (٣٦٠، ٣٦١)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ٤٨٣ من =

٨٦١١- جعفر بن محمد القافلائي ببغداد، حدثنا محمد بن يحيى الأزدي، حدثنا أصرم بن حوشب، حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن أبي عبد الله، عن خزيمة بن ثابت: أنه مرّ بأعرابي وهو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يجحد بيعاً قد عقده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال خزيمة: أشهد أنك قد بعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من أين علمت ذلك»؟ قال: تجيئنا بالوحي من السماء فنصدقك، قال: فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادته بشهادة رجلين[1].

٨٦١٢- حدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل الهروي ببغداد، حدثنا شعيب بن أيوب، حدثنا أبو يحيى الحماني، حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت أنه مرّ بأعرابي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جحد رسول الله صلى الله عليه وسلم بيعَه فقال: أشهد لقد بعتَه، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من أين علمت» قال: تجيئنا بالوحي من السماء فنصدقك، قال:

=

طريق زيد بن الحباب، عن محمد بن زرارة بن عبد الله بن خزيمة بن ثابت، عن عمارة بن خزيمة بن ثابت، عن أبيه به، وقال الهيثمي في «المجمع» ٩/ ٣٢٠: رواه الطبراني، ورجاله كلهم ثقات.

(١) «المسند» (٨٤٨)، و«كشف الآثار» (٢٢٩٤) للحارثي.

فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادته بشهادة رجلين[1].

٨٦١٣- أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني الكوفي، أخبرني جعفر بن محمد بن مروان، حدثنا أبو طاهر، حدثني علي بن عبد الله بن محمد بن عمر، عن محمد بن إسحاق، حدثني النعمان بن ثابت، عن حماد، عن إبراهيم، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل شهادة خزيمة بشهادة رجلين[2].

٨٦١٤- حدثنا أحمد بن محمد، أنبأ يوسف بن موسى، أنبأ عبد الرحمن بن عبد الصمد، حدثني جدي، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت ذي الشهادتين، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل شهادته بشهادة رجلين حتى مات[3].

٨٦١٥- أخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل، حدثنا عبد الله بن النعمان المنقري، ثنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقرئ، ثنا أبو حنيفة النعمان بن ثابت، عن حماد، عن إبراهيم، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل

(١) «المسند» للحارثي (٨٦٥).

(٢) «المسند» للحارثي (٨٦٦).

(٣) «المسند» للحارثي (٨٦٧).

شهادة خزيمة بشهادة رجلين[1].

٨٦١٦- حدثنا عبد الصمد بن الفضل وحمدان بن ذي النون البلخيان وأحيد بن الحسين البامياني، قالوا: ثنا مكي بن إبراهيم، ثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت وكان النبي صلى الله عليه وسلم أجاز شهادته بشهادة رجلين حتى مات[2].

٨٦١٧- حدثنا أحمد بن إسحاق بن إبراهيم السرخسي، قال: ثنا إسحاق بن إبراهيم، أبي ثنا المغيث بن بديل، عن خارجة، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت ذي الشهادتين[3].

٨٦١٨- أخبرنا أحمد بن أبي صالح البلخي، ثنا أحمد بن يعقوب البلخي، ثنا أصرم بن حوشب الهمداني، ثنا أبو حنيفة وأبو سنان، عن حماد، عن إبراهيم، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت، وكان النبي صلى الله عليه وسلم جعل شهادته بشهادة رجلين[4].

---

(١) «المسند» للحارثي (٨٦٨).

(٢) «المسند» للحارثي (٨٦٩).

(٣) «المسند» للحارثي (٨٧٠).

(٤) «المسند» للحارثي (٨٧١).

٨٦١٩- حدثنا أبو عبد الله محمد بن صالح بن سهل الترمذي، ثنا محمد بن مصفى الحمصي، ثنا عبد الله بن يزيد، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل شهادته بشهادة رجلين[1].

٨٦٢٠- [سمعت عبد الله بن عبيد الله، قال: سمعت شعيب بن شعيب بن إسحاق، يقول: كان كتب أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن أبي عبد الله الجدلي] عن خزيمة بن ثابت ذي الشهادتين، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل شهادته شهادة رجلين حتى مات[2].

٨٦٢١- حدثنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: أخبرنا جعفر بن محمد بن مروان قراءة، قال: حدثنا أبو طاهر، قال: حدثني علي بن عبيد الله بن محمد بن عمر، عن ابن إسحاق، قال: حدثني النعمان بن ثابت، عن حماد، عن إبراهيم، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل شهادة خزيمة بشهادة رجلين[3].

(١) «المسند» للحارثي (٨٧٢).
(٢) «كشف الآثار» للحارثي (٢١٢١).
(٣) «كشف الآثار» للحارثي (١٢٦).

٨٦٢٢- الحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، عن صالح بن أحمد، عن عبيد الله[١] المقرئ، عن أبي عبد الرحمن بن يزيد المقرئ، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن أبي عبد الله، عن خزيمة بن ثابت، أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم جعل شهادة خزيمة بشهادة رجلين[٢].

٨٦٢٣- وروى أيضاً عن صالح بن أحمد، عن شعيب بن أيوب، عن أبي يحيى الحماني، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن حماد، عن إبراهيم، عن أبي عبد الله، عن خزيمة بن ثابت، أنه مرّ على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم أعرابي يجحد بيعه، فقال خزيمة: أشهد لقد بايعته، فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «من أين علمت»؟ قال: تجيئنا بالوحي من السماء فنصدقك، قال: فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادته بشهادة رجلين[٣].

٨٦٢٤- حدثنا الحسن بن علان، ثنا عبد الله بن أبي داود، ثنا محمد بن مصفى، ثنا عبد الله بن يزيد، ثنا النعمان بن ثابت عن حماد، عن إبراهيم، عن أبي عبد الله الجدلي عن خزيمة بن ثابت، أن النبي صلى الله عليه وسلم أجاز شهادته بشهادة رجلين[٤].

---

(١) في «ج»: عبد الله.

(٢) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (١٥٤٨).

(٣) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (١٥٤٨).

(٤) «المسند» لأبي نعيم (١٤٨).

٨٦٢٥- قرأت على الشيخ أبي سعد أحمد بن عبد الجبار بن أحمد بن القاسم فأقر به قلت له: أخبركم القاضي أبو القاسم التنوخي إذناً، قال: أخبرنا أبو القاسم بن الثلاج إذناً، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة، قال: أخبرني جعفر بن محمد بن مروان، قال: حدثنا أبو الطاهر، قال: حدثني علي بن عبيد الله بن محمد بن عمر، عن ابن إسحاق، قال: حدثني النعمان بن ثابت، عن حماد، عن إبراهيم، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل شهادة خزيمة بشهادة رجلين[١].

٨٦٢٦- أخبرنا أبو محمد بن الأكفاني قراءة عليه، نا عبد العزيز الكتاني، أنا أبو محمد بن أبي نصر، أنا خيثمة بن سليمان، أنا أبو يحيى عبد الله بن أحمد بن أبي مسرة، نا أبو عبد الرحمن المقرئ، نا أبو حنيفة، يعني عن حماد، عن إبراهيم، عن أبي عبد الله، عن خزيمة بن ثابت، أن النبي صلى الله عليه وسلم: جعل شهادته شهادة رجلين[٢].

٨٦٢٧- وأخبرنا أبو غالب بن البنا، أنا أبو الحسين بن الآبنوسي، أنا أبو الحسن الدارقطني، حدثني سعيد بن أحمد بن العراد، حدثني يوسف بن إسماعيل بن عبدوية الهروي، نا أبو عبد الرحمن المقرئ، عن أبي حنيفة،

(١) «المسند» لابن خسرو (٣١١).

(٢) «تاريخ دمشق» لابن عساكر ١٦/ ٣٦٥.

عن حماد، عن إبراهيم، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل شهادته شهادة رجلين، قال الدارقطني: تفرد به أبو حنيفة عن حماد[1].

باب: فضل الحسن بن علي رضي الله عنهما

٨٦٢٨- كتب إلى زكريا بن يحيى بن الحارث، وحدثنا قبيصة الطبري عنه، قال: كتب إلى أحمد بن عبد الله بن زياد، قال: حدثنا محمد بن خليد البصري، قال: حدثنا عبد الواحد بن زياد، عن أبي حنيفة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي جحيفة، قال: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وكان الحسن بن علي رضي الله عنهما يشبهه[2].

٨٦٢٩- حدثنا أحيد، قال: حدثنا إبراهيم بن يعقوب، قال: حدثنا حجر بن يزيد، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، قال: كان الحسن بن علي رضي الله عنه يعين عثمان وهو في داره محصورٌ[3].

٨٦٣٠- حدثنا أحمد بن محمد، قال: أخبرني عبد الله بن أحمد بن بهلول، قال هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد فقرأت فيه حدثنا الوليد بن يزيد الثقفي أبو عون رحمة الله عليهم، قال: سمعت أبا حنيفة

(١) «تاريخ دمشق» لابن عساكر ١٦/ ٣٦٦.
(٢) «كشف الآثار» للحارثي (١٧٠٩).
(٣) «كشف الآثار» للحارثي (٣٨٧٢).

رحمة الله عليه، يقول: كان الحسن بن علي رضي الله عنهما محصوراً مع عثمان رضي الله عنه في الدار[1].

باب: فضل عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه

٨٦٣١- أخبرنا الشيخ أبو الحسين، قال: أخبرنا أبو محمد، قال: أخبرنا أبو الحسين، قال: حدثنا علي بن أحمد بن سليمان، قال: حدثنا يزيد بن سنان، قال: حدثنا عمر بن عمران السدوسي، قال: نا أبو حنيفة، حدثنا سعيد بن المرزبان أبو سعد الأعور قال: رأيت على عبد الله بن أبي أوفى برنس خز، وفي يده الأخرى ضربة فقال: أصابتني هذه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر[2].

٨٦٣٢- الحافظ محمد بن المظفر روى في «مسنده»[3]، عن علي بن أحمد بن سليمان، عن أحمد بن عبد الله الكندي، عن ابن معبد، عن الإمام

(١) «كشف الآثار» للحارثي (١١٥٠).

(٢) «المسند» لابن خسرو (٤٩٢)، والأثر أخرجه البخاري ٥/ ١٩٤ من طريق إسماعيل بن أبي خالد قال: رأيت بيد ابن أبي أوفى ضربة، قال: ضربتها مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين، قلت: شهدت حنيناً؟ قال: قبل ذلك.
وأخرجه أحمد ٤/ ٣٥٥ من طريق إسماعيل به مطولاً. ومن طريق أحمد رواه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٧٨، وابن عبد البر ٣/ ٨٧١، والحافظ في «الإصابة» ٤/ ١٩.

(٣) في الأصل هكذا، وهو خطأ نقل سند الحديث السابق، والصواب: محمد بن المظفر، عن علي بن أحمد بن سليمان، عن يزيد بن سنان، عن عمر بن عمران السدوسي، عن أبي حنيفة، وانظره في «مسند» ابن خسرو» برقم (٤٩٢).

محمد بن الحسن، عن الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه، عن أبي سعد سعيد بن المرزبان الأعور قال: رأيت على عبد الله بن أبي أوفى [برنس خز و] في يده ضربة، فقال: أصابتني هذه يوم خيبر مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم(١).

باب: فضائل السيدة خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها

٨٦٣٣- حدثنا محمد بن منذر بن بكر البلخي، ثنا شريح بن يونس ثنا عبيدة بن حميد، عن أبي حنيفة، عن يحيى بن سعيد، عن أنس بن مالك، قال: بشرت لخديجة ببيت في الجنة لا صخب فيها ولا نصب(٢).

٨٦٣٤- حدثني أبو بكر - أحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم- ، ثنا أبو حفص عمرو بن أبي سلمة، عن سعيد بن عبد العزيز، قال؛ ما جاءنا أبو حنيفة بشيء أعجب إلينا من هذا(١)، قال: إن أوّل من آمن من النساء

---

(١) «مسند» محمد بن المظفر، كما في «جامع المسانيد» (١٥٧٥).

(٢) «المسند» للحارثي (٢٦٣)، والخبر أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ١٣٣، وأحمد ٢/ ٢٣٠، والبخاري ٥/ ٤٨، ومسلم ٧/ ١٣٣، والنسائي في «فضائل الصحابة» ٢٥٣، وفي «الكبرى» (٨٣٥٨)، وأبو يعلى (٦٠٨٩)، وابن حبان (٧٠٠٩)، والطبراني ٢٣/ ١٠ من طرق عن محمد بن فضيل، عن عمارة، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة به.

خديجة، وأوّل من أسلم من الرجال أبو بكر، وأول من أسلم من الغلمان علي بن أبي طالب رضي الله عنهم[1].

٨٦٣٥- أخبرنا أبو محمد عبد السلام بن إبراهيم اللقاني إجازة مكاتبة، عن شيخ الإسلام سالم بن محمد السنهوري، عن النجم محمد بن أحمد الغيطي، عن القاضي زكريا، عن عبد الرحيم بن محمد بن الفرات، عن أبي الثناء محمود بن خليفة المنجي، عن محمد بن عبد الله البغدادي، عن أبي محمد الحسن بن علي العلوي، عن الحافظ أبي الفضل محمد بن ناصر السلامى، عن أبي طاهر محمد بن أبي الصفر الأنباري، عن أبي البركات أحمد بن عبد الواحد، عن أبي محمد الحسن بن رشيق، عن أبي بشر محمد بن أحمد بن حماد الأنصاري الدولابي، قال في «الذرية الطاهرة»: حدثني أبو بكر أحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم قال: ثنا أبو حفص التنيسي عمرو بن أبي سلمة، عن سعيد بن عبد العزيز قال: ما جاءنا أبو حنيفة بشيء أعجب إلينا من هذا، قال: إن أول من آمن من النساء خديجة، وأول من أسلم من الرجال أبو بكر، وأول من أسلم من الغلمان علي بن أبي طالب رضي الله عنهم[2].

(١) «الذرية الطاهرة» للدولابي (٢١).

(٢) «المسند» للثعالبي (١١٦).

باب: فضائل السيدة عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها

٨٦٣٦- حدثنا جعفر بن عبد الوهاب السرخسي، قال: حدثنا محمد بن مقاتل، قال: سمعت حكّام بن سَلْم، يقول: قيل لأبي حنيفة: إن العرزمي يقول: كانت عائشة رضي الله عنها تسافر بغير محرم، قال: فقال أبو حنيفة رحمة الله عليه: وما يدري العرزمي ما تفسير هذا الحديث: أن عائشة رضي الله عنها كانت أم المؤمنين، فكانت من كل الناس ذات محرم(١).

٨٦٣٧- أخبرنا أحمد بن محمد الهمداني، قال: أخبرني الحسين بن علي بن راشد الأدمي، قال: هذا كتاب داود بن مهران الدباغ فقرأت فيه، قال داود بن الزبرقان: قال لي أبو حنيفة: إن محمدا العرزمي حدثني بحديث فأعجبني، وأنا أرى لك أن تذهب فتسمعه منه(٢).

٨٦٣٨- قال أبو يعقوب ونا محمد بن حزام الفقيه، قال: نا جعفر بن عبد الوهاب السرخسي، قال: نا محمد بن مقاتل، قال: سمعت حكام بن سلم الرازي، يقول: قيل لأبي حنيفة: إن العرزمي يقول: سافرت عائشة مع غير ذي محرم، فقال أبو حنيفة: وما يدري العرزمي ما هذا كانت

---

(١) «كشف الآثار» للحارثي (٢٣٤٩).

(٢) «كشف الآثار» للحارثي (١٨١٢).

عائشة أم المؤمنين كلهم فكانت من كل الناس ذات محرم[1].

٨٦٣٩- أخبرنا المسند خير الدين الرملي على وفق ما تقدم، عن الشهاب أحمد الجنبلاطي، عن أبيه أمين الدين، عن أبيه عبد العالي، عن الحافظ أبي الفضل بن حجر الكناني، عن أبي علي الفاضلي، عن يونس بن إبراهيم الدبوسي، عن أبي القاسم عبد الرحمن بن مكي الطرابلسي، عن الحافظ أبي طاهر أحمد بن محمد السلفي، عن أبي عمران موسى بن أبي تليد، عن الحافظ أبي عمر بن عبد البر قال في «الانتقاء»: حدثنا حكم بن منذر، قال: ثنا أبو يعقوب يوسف بن أحمد، قال: ثنا محمد بن حزام، قال: ثنا جعفر بن عبد الوهاب السرخسي، قال: ثنا محمد بن مقاتل، قال: سمعت حكام بن سلم الرازي، يقول: قيل لأبي حنيفة: إن العرزمي يقول: سافرت عائشة رضي الله عنها مع غير ذي محرم منها، فقال أبو حنيفة: وما يدري العرزمي ما معناه عائشة كانت أم المؤمنين كلهم، وكانت من كل الناس ذات محرم[2].

٨٦٤٠- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال: «هوّن عليّ مرضي، أني رأيت عائشة معي في الجنة»[3].

---

(١) الانتقاء لابن عبد البر ص (٣٠٥).

(٢) «المسند» للثعالبي (٨١).

(٣) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٩٣٣) انظر ما بعده.

٨٦٤١- حدثنا محمد بن المنذر بن بكر التميمي ببلخ، حدثنا شريح بن يونس، حدثنا أبو معاوية[١].

٨٦٤٢- وحدثنا صالح بن محمد الأسدي، حدثنا سليمان بن داود أبو الربيع الزهراني، حدثنا أبو معاوية[٢].

٨٦٤٣- وحدثنا العباس بن عزيز القطان المروزي، حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل وأبو خيثمة زهير بن حرب ومحمد بن المهاجر، قالوا: أنبأ أبو معاوية[٣].

٨٦٤٤- وحدثنا محمد بن عبد الله بن إسحاق الطوسي ويحيى بن محمد بن صاعد البغدادي، قالا: حدثنا الحسين بن الحسن، حدثنا أبو معاوية[٤].

٨٦٤٥- وحدثنا محمد بن المنذر بن سعيد الهروي، حدثنا سعد بن محمد البيروتي، حدثنا علي بن معبد، حدثنا أبو معاوية[٥].

٨٦٤٦- وحدثنا أحمد بن محمد الكوفي، حدثنا محمد بن داود بن

(١) «المسند» للحارثي (٧٥٤).

(٢) «المسند» للحارثي (٧٥٤).

(٣) «المسند» للحارثي (٧٥٤).

(٤) «المسند» للحارثي (٧٥٤).

(٥) «المسند» للحارثي (٧٥٤).

سليمان الرازي، حدثنا سعيد بن عنبسة الخزاز، حدثنا أبو معاوية[1].

٨٦٤٧- وأخبرنا أحمد بن محمد، حدثنا الحارث بن محمد، حدثنا يحيى بن أيوب، حدثنا أبو معاوية[2].

٨٦٤٨- وأخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل البزاز ببغداد، حدثني محمد بن هشام القصير، حدثنا أبو معاوية[3].

٨٦٤٩- وحدثنا أحمد بن أبي صالح، حدثنا نصر بن يحيى، حدثنا أبو أسامة، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنه ليهون علي الموت إني رأيتك زوجتي في الجنة»، وقال بعضهم: «إني أريتك زوجتي في الجنة»[4].

---

(١) «المسند» للحارثي (٧٥٤).

(٢) «المسند» للحارثي (٧٥٤).

(٣) «المسند» للحارثي (٧٥٤).

(٤) «المسند» للحارثي (٧٥٥)، والخبر أخرجه المروزي في زياداته على «الزهد» لابن المبارك (١٠٧٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/٩٨، وفي «الأوسط» ٣١٨٥ من طريق أبي معاوية، عن أبي حنيفة، عن حماد بن أبي سليمان، عن إبراهيم، عن الأسود عن السيدة عائشة مرفوعاً بلفظ: «إنه ليهون علي الموت أن رأيتك زوجتي في الجنة».
وأخرجه أحمد ٦/١٣٨ من طريق وكيع، عن إسماعيل، عن مصعب بن إسحاق بن طلحة عن عائشة مرفوعاً بلفظ: «إنه ليهون علي أني رأيت بياض كف عائشة في الجنة».

٨٦٥٠- أخبرنا أحمد بن محمد، حدثنا السري بن يحيى وأحمد بن عبد الرحيم، قالا: حدثنا أبو نعيم، حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «هوّن عليّ الموت لأني رأيت عائشة زوجتي في الجنة»[١].

٨٦٥١- حدثنا أبو محمد عبد الرحمن بن أحمد بن أبي جعفر السمناني، قال: حدثنا يحيى بن أبي طالب، قال: حدثنا الحارث بن منصور، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي عنها: هوّن[٢] علي الموت بأني أريتك زوجتي في الجنة[٣].

٨٦٥٢- حدثنا حمدان بن ذي النون، قال: حدثنا مكي بن إبراهيم، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «هوّن علي في مرضي، لأني رأيت عائشة في الجنة»[٤].

---

(١) «المسند» للحارثي (٧٥٧).

(٢) في الأصل «يهون».

(٣) «كشف الآثار» للحارثي (١٩٩٦).

(٤) «المسند» (٧٥٦)، و«كشف الآثار» (٣٤٢٨) للحارثي.

٨٦٥٣- حدثنا محمد بن المنذر بن بكير الأعمش البلخي، قال: حدثنا شريح بن يونس، قال: حدثنا أبو معاوية[(١)].

٨٦٥٤- وحدثنا صالح بن محمد الأسدي، قال: حدثنا أبو الربيع الزهراني، قال: حدثنا أبو معاوية[(٢)].

٨٦٥٥- وحدثنا العباس بن عزيز القطان المروزي، قال: حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، وأبو خيثمة زهير بن حرب، ومحمد بن المهاجر رحمة الله عليهم قالوا: حدثنا أبو معاوية[(٣)].

٨٦٥٦- وحدثنا يحيى بن محمد بن صاعد البغدادي، ومحمد بن عبد الله الطرسوسي، قالا: حدثنا حسين بن الحسن، قال: أخبرنا أبو معاوية[(٤)].

٨٦٥٧- وحدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل البزاز البغدادي، قال: [حدثنا] محمد بن هشام القصير، قال: حدثنا أبو معاوية الضرير، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنه ليهوّن

(١) «كشف الآثار» للحارثي (٨١٨).
(٢) «كشف الآثار» للحارثي (٨١٨).
(٣) «كشف الآثار» للحارثي (٨١٨).
(٤) «كشف الآثار» للحارثي (٨١٨).

علي الموت، إني رأيتك زوجتي في الجنة»، ولفظ بعضهم أني قد أريتك زوجتي في الجنة[1].

٨٦٥٨- حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا محمد بن شاذان الرازي، وغيره، قالا: حدثنا أبو نعيم، وحدثنا أبي، قال: حدثنا سفيان بن عبد الحكيم، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: هُوّن علي موتي بأني أريت عائشة في الجنة[2].

٨٦٥٩- حدثنا عامر بن مكاعل أبو مسلم، قال: حدثنا عبد القدوس بن عبد الكبير، قال: حدثنا عبد الله بن داود، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها، أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال لعائشة: «إنه ليهون علي الموت إني أريتك زوجتي في الجنة»[3].

٨٦٦٠- حدثنا محمد بن عبد الله بن سهل، قال: حدثنا علي بن خشرم، قال: أخبرنا الفضل، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هوّن عليّ

---

(١) «كشف الآثار» للحارثي (٨١٨).

(٢) «كشف الآثار» للحارثي (٩٨٦).

(٣) «كشف الآثار» للحارثي (١٧٦٧).

مرضي إذا رأيتك في الجنة» يعني عائشة رضي الله عنها[1].

٨٦٦١- الحافظ طلحة بن محمد النعال روى في «مسنده»، عن صالح ابن أحمد، عن محمد بن هشام القصير، عن أبي معاوية محمد بن خازم الضرير الكوفي، عن أبي حنيفة رضي الله عنه[2].

٨٦٦٢- والقاضي أبو بكر محمد بن عبد الباقي الأنصاري روى في «مسنده»، عن والده أبي طاهر عبد الباقي بن محمد بن عبد الله، عن حمزة بن طاهر، عن أبي الطيب بن عفان، عن يحيى بن صاعد، عن الحسين بن الحسن المروزي، عن أبي معاوية الضرير، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن حماد عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إنه ليهون علي الموت، إني رأيتك زوجتي في الجنة»[3].

٨٦٦٣- وروى أيضاً في موضع آخر في «مسنده»، عن أبي منصور عبد المحسن بن عبد الله بن الحسين بن جعفر السلماسي، عن أبي عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد، عن محمد بن هارون، عن محمد بن هشام المروزي، عن أبي معاوية الضرير، عن أبي حنيفة رحمه الله[4].

---

(١) «كشف الآثار» للحارثي (٢٦٩٤).

(٢) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (٢٠٨).

(٣) «مسند» محمد بن عبد الباقي الأنصاري، كما في «جامع المسانيد» (٢٠٨).

(٤) «مسند» محمد بن عبد الباقي الأنصاري، كما في «جامع المسانيد» (٢٠٨).

٨٦٦٤- حدثنا أبو يعلى، ثنا أبو الربيع الزهراني، ثنا أبو معاوية، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إنه ليهون عليّ إني رأيتك زوجتي في الجنة»[1].

٨٦٦٥- حدثنا محمد بن أحمد، ثنا محمد بن الحسن بن سماعة، ثنا أبو نعيم، ثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «هوِّن علي منيتي، فإني رأيت عائشة في الجنة». كذا ثناه عن أبي نعيم، عن إبراهيم، عن... عن عائشة، وجوّده أبو معاوية الضرير وهو حديثه[2].

٨٦٦٦- حدثنا سليمان بن أحمد، ثنا بكر بن سهل، ثنا عبد الله بن يوسف. ح وثنا أبو محمد بن حيان، ثنا يوسف بن الحكم، ثنا محمد بن مجاشع، ح وثنا محمد بن حميد، ثنا أبو الربيع، ح وثنا محمد بن إبراهيم، ثنا أبو يعلى، ثنا أبو الربيع قالوا: ثنا أبو معاوية، ثنا أبو حنيفة النعمان بن ثابت، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه: «ليهوّن عليّ الموت إني رأيتك زوجتي [في الجنة][3].

---

(١) «المسند» لابن المقرئ (٧).

(٢) «المسند» لأبي نعيم (١٢٠).

(٣) «المسند» لأبي نعيم (١٢١).

٨٦٦٧- قرأت على الشيخ أبي الغنائم بن أبي عثمان، قال: أخبرنا محمد بن أحمد، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن زياد، قال: حدثنا موسى بن إسحاق الخطمي، قال: حدثنا عبد الله بن عمر الجعفي، قال: حدثنا أبو معاوية، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه: «فلانة ليهوّن عليّ الموت إني قد رأيتكِ زوجتي في الجنة»[١].

٨٦٦٨- قرأت على الشيخ أبي سعد أحمد بن عبد الجبار، قال: أخبرنا القاضي أبو القاسم التنوخي إذناً، قال: أخبرنا أبو القاسم بن الثلاج إذناً، قال: حدثنا أبو العباس بن عقدة، قال: حدثنا محمد بن داود بن سليمان الرازي، قال: حدثنا سعيد بن عنبسة الخزاز، قال: حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه: «إنه ليهون علي الموت إني قد رأيتك زوجتي في الجنة»[٢].

٨٦٦٩- قرأت على الشيخ أبي سعد أحمد بن عبد الجبار، قال: أخبرنا القاضي أبو القاسم التنوخي إذناً، قال: أخبرنا أبو القاسم بن

---

(١) «المسند» لابن خسرو (١٨٦).

(٢) «المسند» لابن خسرو (٣١٢).

الثلاج إذناً، قال: حدثنا ابن عقدة، قال: حدثنا السري بن يحيى، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يهون علي الموت لأني رأيت عائشة في الجنة»[1].

٨٦٧٠- أخبرني شهاب الدين أحمد بن أحمد القليوبي القاهري مشافهة وشيخ الإسلام علي بن محمد الأجهوري كتابة ومشافهة غير مرة، عن الشمس محمد بن أحمد الرملي، عن أبيه، عن الحافظ فخر الدين عثمان بن محمد بن عثمان الديمي القاهري قال: أنا القاضي أبو محمد عبد الرحيم بن الفرات الحنفي، عن القاضي عز الدين عبد العزيز بن محمد بن جماعة، قال: أنا محمد بن الحسين الفُوّي سماعاً، قال: أنا أبو عبد الله محمد بن عماد الحراني، قال: أنا أبو محمد عبد الله بن رفاعة بن غدير السعدي سماعاً، قال: أنا أبو الحسن الخلعي، قال: أنا أبو النعمان تراب بن عمر بن عبيد بن محمد بن عباس قراءة عليه وأنا أسمع، قال: ثنا أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني الحافظ إملاءً بمصر في الجامع العتيق من حفظه، قال: ثنا أبو القاسم عبد الوهاب بن عيسى بن أبي حية، قال: ثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، قال: ثنا أبو معاوية محمد بن خازم، قال: ثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود،

---

(١) «المسند» لابن خسرو (٣١٣).

عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أنه ليهون عليّ الموت، أني قد أريتك زوجتي في الجنة»(١).

٨٦٧١- أخبركم أبو عمر بن حيويه قال: حدثنا يحيى قال: حدثنا الحسين، قال: حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنه ليهون علي الموت أن أريتك زوجتي في الجنة»(٢).

٨٦٧٢- حدثنا أبو الربيع الزهراني، نا محمد بن حازم، نا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي قبض فيه: «إنه ليهون علي الموت أن أريتك زوجتي في الجنة»(٣).

٨٦٧٣- حدثنا بكر بن سهل الدمياطي، قال: ثنا عبد الله بن يوسف، قال: ثنا أبو معاوية محمد بن حازم، عن أبي حنيفة النعمان بن ثابت، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّه لَيُهَوِّنُ عَلَيَّ الْمَوْتُ أَنْ أُرِيْتُكِ زَوْجَتِيْ فِيْ الْجَنَّةِ»(٤).

---

(١) «المسند» للثعالبي (٩).

(٢) «الزهد والرقائق» لابن المبارك ص (٣٨٢).

(٣) «الآحاد والمثاني» لابن أبي عاصم ٥/ ٣٩٠ رقم (٣٠٠٨).

(٤) «المعجم الكبير» للطبراني ٢٣/ ٣٩ رقم (٩٨).

٨٦٧٤- حدثنا بكر، قال: نا عبد الله بن يوسف، قال: نا أبو معاوية الضرير، قال: نا أبو حنيفة النعمان بن ثابت، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه: «إنه ليهون علي الموت أن أريتك زوجتي في الجنة». لم يرو هذا الحديث، عن حماد إلا أبو حنيفة، ومسعر، تفرد به أبو معاوية[1].

٨٦٧٥- أخبرنا أحمد بن عبد الغفار بن اشبتته، أخبرنا أبو بكر بن أبي نصر، حدثنا أبو الشيخ، حدثنا يوسف بن الحكم، حدثنا محمد بن شجاع، حدثنا أبو معاوية عن أبي حنيفة عن حماد عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «هُوِّنَ عَلَيَّ الْمَوْتُ، أَنَّنِي رَأَيْتُ أَنَّكِ زَوْجَتِي فِي الْجَنَّةِ»[2].

٨٦٧٦- أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن إسحاق بن حسان الجريري، أنا محمد بن هارون الحضرمي، نا محمد بن هشام المروزي، نا أبو معاوية الضرير، نا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه: «إِنَّهُ لَيُهَوِّنُ عَلَيَّ الْمَوْتَ أَنِّي قَدْ أُرِيتُكِ

(١) «المعجم الأوسط» للطبراني ٣/ ٢٨٤ رقم (٣١٦١).

(٢) «الحجة في بيان المحجة» لأبي القاسم إسماعيل بن محمد الأصبهاني (٤٨١).

زَوْجِي فِي الْجَنَّةِ»[(١)].

٨٦٧٧- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن عون بن عبد الله، عن عامر، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: فيّ سبع خصال ليست في أحد من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم: تزوجني النبي صلى الله عليه وسلم بكراً، ولم يتزوج أحداً من نسائه بكراً غيري، ونزل جبرئيل بصورتي قبل أن يتزوجني، ولم ينزل صورة أحد من نسائه غيري، ورأيت جبريل ولم يره أحد من أزواجه غيري، وكنت من أحبهنّ إليه نفساً ووالداً، وكان جبريل ينزل عليه بالوحي وأنا معه في شعاره، ولم يكن يأتيه وهو مع أحد من أزواجه غيري، ونزل فيّ آيات من القرآن كاد يهلك فيها فئام من الناس، ومات في يومي وليلتي وبين سحري ونحري[(٢)].

٨٦٧٨- حدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل، حدثنا شعيب بن

(١) «المشيخة البغدادية» لأبي طاهر أحمد بن محمد السلفي الأصبهاني ص (٥٥)، (٤٥).

(٢) «الآثار» (٩٣٢) للإمام أبي يوسف، والخبر أخرجه أبو يعلى (٤٦٢٦)، والطبراني (٧٦) من طريق بشر بن الوليد الكندي، عن أبي حفص عمر، عن سليمان الشيباني، عن علي بن زيد ابن جدعان، عن جدته، عن عائشة به، وعند الطبراني «عمر بن حفص» بدل «أبو حفص» وقد وقع عنده (ستّاً)، وعند أبي يعلى (تسعاً)، وقال الهيثمي في «المجمع» ٩/ ٢٤١: رواه أبو يعلى، وفي الصحيح وغيره بعضه، وفي إسناد أبي يعلى من لم أعرفهم.

أيوب، حدثنا أبو يحيى الحماني، حدثنا أبو حنيفة، عن عون بن عبد الله، عن عامر الشعبي، عن عائشة قالت: فيّ سبع خصال ليست في واحدة من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم: تزوجني وأنا بكر، ولم يتزوج أحداً من نسائه بكراً غيري، ونزل جبريل عليه بصورتي قبل أن يتزوجني، ولم ينزل بصورة أحد من نسائه غيري، وأراني جبريل، ولم يره أحد من أزواجه غيري، وكنت من أحبهن إليه نفساً ووالداً، وكان جبريل ينزل عليه بالوحي وأنا معه في شعاره، ولم يكن يأتيه وهو مع أحد من أزواجه، ونزل فيّ آيات من القرآن كاد يهلك فيها فئام من الناس، ومات في ليلتي ويومي، بين سحري ونحري صلى الله عليه وسلم[1].

٨٦٧٩- وحدثنا محمد بن إسحاق السمسار، حدثنا إبراهيم بن يوسف، حدثنا أبو يوسف[2].

٨٦٨٠- وأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد، حدثني محمد بن سعد العوفي، حدثنا أبي، حدثنا أبو يوسف، عن أبي حنيفة، عن عون بن عبد الله، عن الشعبي، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان فيّ سبع خصلة لم تكن في أحد من أزواجه صلى الله عليه وسلم غيري، وأتاه جبريل بصورتي، ولم يأته بصورة أحد من نسائه غيري، وكنت أحبهن إليه

(١) «المسند» للحارثي (١٣٦٩).

(٢) «المسند» للحارثي (١٣٧٠).

نفساً ووالداً، ونزل فيّ آيات من القرآن كاد يهلك فيّ فئام من الناس، وتوفي في ليلتي وفي دولتي وفي بيتي وبين سحري ونحري[1].

٨٦٨١- حدثنا عبد الصمد بن الفضل، حدثنا المقرئ، حدثنا أبو حنيفة، عن عون بن عبد الله، عن الشعبي، عن عائشة أنها قالت: إن فيّ لسبع خصال ما هن في أحد من أزواجه: تزوجني بكراً، ولم يتزوج بكراً غيري، وأتاه جبريل بصورتي قبل أن يتزوجني، ولم يأته بصورة أحد من أزواجه غيري، وكنت أحبهن إليه نفساً وأباً، وأنزل فيّ عذرا كاد يهلك فئام من الناس، ومات في يومي وليلتي، وبين سحري ونحري، وأراني جبريل ولم يره أحد من أزواجه غيري[2].

٨٦٨٢- حدثنا العباس بن حمزة، قال: حدثنا حماد بن حكيم، قال: حدثنا خلف بن ياسين، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عون بن عبد الله، عن عامر رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: في سبع خصال ليست في أحد من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، تزوجني بكراً ولم يتزوج أحداً من نسائه بكرا غيري، ونزل جبريل عليه السلام بصورتي عليه قبل أن يتزوجني، ولم ينزل بصورة أحد من نسائه غيري، وأراني جبريل عليه السلام ولم يره أحد من أزواجه غيري، وكنت من أحبهن إليه

(١) «المسند» للحارثي (١٣٧٠).

(٢) «المسند» للحارثي (١٣٧١).

نفسا ووالدا، وكان جبريل عليه السلام ينزل عليه بالوحي وأنا في شعاره، ولم يكن يأتيه وهو مع أحد من أزواجه، ونزل فيّ آيات من القرآن كاد يهلك فيها فئام من الناس، ومات في ليلتي ويومي بين سحري ونحري[(١)].

٨٦٨٣- أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: أخبرني الفضل بن العياش بن سعيد التستري في كتابه إلي، قال: حدثنا يحيى بن غيلان الراسبي، قال: حدثنا عبد الله بن بزيغ، عن أبي حنيفة، عن أبي إسحاق الشيباني، عن الشعبي، عن مسروق رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها قالت: أعطيت سبعاً لم يعطها نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم: كنت أحب الناس إليه نفساً، وأحب الناس إليه أباً، وتزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم بكراً، ولم يتزوج بكراً غيري، وكان لي يومان وليلتان وكان لنسائه يوم وليلة، وأنزل فيّ عذرا من السماء كاد أن يهلك فيّ فئام من الناس، وقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي وفي يومي، وبين سحري ونحري[(٢)].

٨٦٨٤- حدثنا محمد بن رجّاز، قال: حدثنا المختار بن سابق، قال: حدثنا نعيم بن عمرو، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن عون بن عبد الله

---

(١) «كشف الآثار» للحارثي (١١٨٦).

(٢) «كشف الآثار» للحارثي (٢٢٥٥).

رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان في سبع لم يكن في أحد من أزواجه، تزوجني بكراً ولم يتزوج بكراً غيري، وكنت أحبهن إليه نفساً ووالداً، ونزلت فيّ آيات من القرآن، وتوفي في نوبتي وفي يومي وفي بيتي وبين سحري ونحري، وأتاه جبريل بصورتي ولم يأته بصورة أحد من نسائه غيري[1].

٨٦٨٥- حدثنا محمد بن المنذر بن سعيد الهروي وغير واحد، قالوا: حدثنا محمد بن عيسى المدائني[2] قال: حدثنا محمد بن الفضل بن عطية، قال: حدثنا النعمان بن ثابت، عن الشعبي رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها قالت: لقد كن فيّ خلال سبع لم تكن لأحد من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ورضي عنهن: كنت أحبهن إليه أباً وأحبهن إليه نفساً، وتزوجني بكراً، وما تزوج بكراً غيري، وما تزوجني حتى أتى جبريل بصورتي، ولقد رأيت جبريل صلوات الله عليه وما رآه من النساء أحد غيري، وقد كان يأتيه جبريل وأنا معه في شعاره، ولقد نزل فيّ عذر، كاد أن يهلك فيّ فئام من الناس، ولقد قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي وفي ليلتي ويومي بين سحري ونحري[3].

---

(١) «كشف الآثار» للحارثي (٢٨٧٥).

(٢) في الأصل: (المداني).

(٣) «المسند» (٣٧٠)، و«كشف الآثار» (٣٠٠١) للحارثي.

٨٦٨٦- الحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، عن صالح بن أحمد، عن شعيب بن أيوب، عن أبي يحيى الحماني، عن أبي حنيفة رضي الله عنه[١].

٨٦٨٧- وروى أيضاً عن أحمد بن محمد بن سعيد، عن محمد بن سعد، عن أبيه، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة رضي الله عنه[٢].

٨٦٨٨- وروى أيضاً عن أحمد بن مسرة، عن المقرئ، عن أبي حنيفة رضي الله عنه[٣].

٨٦٨٩- والحافظ أبو بكر أحمد بن محمد بن خالد بن خلي الكلاعي روى في «مسنده»، عن أبيه محمد بن خالد بن خلي، عن أبيه خالد بن خلي، عن محمد بن خالد الوهبي، عن أبي حنيفة رضي الله عنه[٤].

٨٦٩٠- ومحمد بن الحسن رحمه الله تعالى روى في نسخته، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن عون بن عبد الله بن عتبة، عن

(١) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (٢٣٠).
(٢) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (٢٣٠).
(٣) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (٢٣٠).
(٤) «مسند» محمد بن خالد بن خلي الكلاعي، كما في «جامع المسانيد» (٢٣٠).

عامر الشعبي، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: فيّ سبع خصال ليست في واحدة من أزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم: تزوجني وأنا بكر ولم يتزوج أحداً من نسائه بكراً غيري، وأراني جبريل ولم يره أحداً من نسائه غيري، ونزل جبريل عليه بصورتي ولم ينزل بصورة أحد من نسائه غيري، وكنت من أحبهن إليه نفساً ووالداً، وكان جبريل ينزل عليه بالوحي وأنا معه في شعاره، ولم يكن يأتيه وهو مع أحد من أزواجه، ونزل فيّ آيات من القرآن، كاد يهلك فيّ فئام من الناس، ومات في ليلتي ويومي، وتوفي بين سحري ونحري صلى الله عليه وآله وسلم[1].

٨٦٩١- الحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، عن أبي العباس بن عقدة، عن الفضل بن عباس بن سعيد، عن يحيى بن غيلان الراسبي[2]، عن عبد الله بن بزيع، عن أبي حنيفة عن سليمان بن أبي سليمان، عن أبي إسحاق الشيباني، عن عامر الشعبي، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: أعطيت سبعاً لم يعطها أحد من نساء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، كنت من أحب الناس إليه نفساً وأباً، وتزوجني بكراً، ولم يتزوج بكراً

---

(١) نسخة محمد بن الحسن الشيباني، كما في «جامع المسانيد» (٢٣٠).

(٢) في «أ»: الرواسي.

غـيري، وكـان لـي يومـان وليلتـان ولنسائه يـوم وليلـة، وأنـزل عـذري من السماء، وكاد يهلك فيّ فئام مـن النـاس، قالـت: وقـبض رسـول الله صــلى الله عليــه وآلــه وســلم في بــيتي وفي يــومي وبــين ســحري ونحري[1].

٨٦٩٢- الحافظ طلحة بـن محمـد روى في «مـسنده»، عـن أحمـد بـن محمد بن سعيد، عن الفضل بن العباس بن سعيد، عـن يحيـى بـن غـيلان الراسبي[2]، عن عبد الله بن بزيع، عـن أبـي حنيفـة رضـي الله عنـه، عـن الشعبي، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: لقد كن فيّ خلال سبع لم تكـن لأحد من أزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم، كنـت أحـبهن إليـه أبـاً وأحبهن إليه نفساً، وتزوجني بكراً وما تزوج بكـراً غـيري، ومـا تـزوجني حتى أتاه جبرئيـل بـصورتي، ولقـد رأيـت جبرئيـل عليـه الـسلام، ومـا رآه أحد من النساء غيري، ولقد كان يأتيه جبرئيـل وأنـا معـه في شـعاره، ولقد نزل فيّ عـذري وكـاد أن يهلـك فيّ فئـام مـن النـاس، ولقـد قـبض رسول الله صلى الله عليـه وآلـه وسـلم في لـيلتي ويـومي وبـين سـحري ونحري[3].

---

(١) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (٢١٥).

(٢) في «أ»: الرواسي.

(٣) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (٢٥٢).

٨٦٩٣- الحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، عن محمد بن مخلد، عن قيس بن مسلم، عن حامد بن آدم، عن أسد بن عمرو، عن أبي حنيفة عن عبد الملك بن عمير، قال: قالت عائشة رضي الله عنها لنساء النبي صلى الله عليه وآله وسلم: فضّلني الله عليكن بعشر خصال ولا فخر: كنت أحب نسائه إليه، وكان أبي أحب أصحابه إليه، ولم يعرف بكراً غيري، وتزوجني لسبع وبنى بي لتسع، ونزل في عذري من السماء، وكان يطاف به في مرضه بين نسائه، فقال: إن هذا يشق علي أن رأيتن أن تأذن وأكون في بيت عائشة، فقالت أم سلمة: أذنا، فكان آخر زاده من الدنيا، أتي بسواك فقال: «انكثيه يا عائشة» ففعلت ثم استاك به، فجمع الله بين ريقي وريقه، وقبضه الله بين سحري ونحري، ودفن في بيتي[1].

٨٦٩٤- حدثنا سليمان بن أحمد، ثنا إسحاق بن داود الصواف التستري، ثنا يحيى بن غيلان، ثنا عبد الله بن بزيغ، عن أبي حنيفة، عن أبي إسحاق الشيباني، عن عامر الشعبي، عن مسروق، عن عائشة رضي الله عنها قالت: أعطيت سبعاً لم يعطهن نساء النبي صلى الله عليه وسلم، كنت من أحب الناس إليه نفساً، وأحب الناس إليه أباً، وتزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم بكراً، ولم يتزوج بكراً غيري، وكان لي يومين

(١) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (٢٥٣).

وليلتين، وكان لنسائه يوماً وليلة، وأنزل في عذري من السماء، كاد أن يهلك فيَّ فئام من الناس، وقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم بين سحري ونحري[1].

٨٦٩٥- وفيما أذن لي الحسن بن إسحاق بن إبراهيم، أن أحدّث عنه، ثنا أحمد بن خالد بن خلي، ثنا أبي عن جدّي، عن محمد بن خالد الوهبي، عن أبي حنيفة، عن عون بن عبد الله، عن الشعبي، عن عائشة قالت: سبع خصال ما هن في أحد من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم: تزوجني بكراً ولم يتزوج بكراً غيري، وأتاه جبريل بصورتي قبل أن يتزوجني، ولم يأت بصورة أحد غيري، وكان جبريل يأتيه وأنا معه في شعاره، ولم يكن يأتيه وهو مع أحد من أزواجه في شعاره غيري، وكنت أحب إليه نفساً وأحبها إليه أباً، وأنزل لي عذري، ومات في يومي وليلتي وبين سحري ونحري[2].

٨٦٩٦- أخبرنا الشيخ أبو الفضل أحمد بن الحسن بن خيرون، قال: أخبرنا خالي أبو علي قراءة، قال: أخبرنا أبو عبد الله بن العلاف، قال: أخبرنا القاضي عمر بن الحسن الأشناني، قال: أخبرنا أحمد بن عبد الله ابن زياد التستري، قال: حدثنا يحيى بن غيلان، قال: حدثنا عبد الله بن

(١) «المسند» لأبي نعيم (١٩٦).

(٢) «المسند» لأبي نعيم (٣٣٢).

بزيغ، عن أبي حنيفة، عن أبي إسحاق الشيباني، عن الشعبي، عن عائشة قالت: أعطيت سبعاً لم يعطها نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم: كنت من أحب الناس إليه نفساً، وأحب الناس إليه أباً، وتزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم بكراً، ولم يتزوج بكراً غيري، وكان لي يومان وليلتان ولنسائه يوم وليلة، وأنزل عذري من السماء، وكاد يهلك فيّ فئام من الناس، قالت: وقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي وفي يومي، وبين سحري ونحري[1].

٨٦٩٧- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد الديري الدمياطي إجازة مكاتبة، عن نور الدين الشبنهوري، عن الشهاب أحمد بن أحمد الرملي، عن الحافظ أبي الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي، عن محمد بن مقبل الحلبي، عن الصلاح محمد بن أحمد بن إبراهيم المقدسي، عن الفخر علي بن أحمد المقدسي، عن أبي عبد الله محمد بن أبي زيد الكراني إجازة، عن أبي منصور محمود بن إسماعيل الصيرفي، قال: أنا أبو الحسين بن فاذشاه، قال: أنا الحافظ أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني قال في «الكبير»: حدثنا إسحاق بن داود الصواف التستري، قال: ثنا يحيى بن غيلان، قال: ثنا عبد الله بن بزيغ، عن أبي حنيفة، عن أبي إسحاق الشيباني، عن عامر الشعبي، عن مسروق، عن عائشة رضي الله عنها

(١) «المسند» لابن خسرو (٥٢٠).

قالت: أعطيت سبعاً لم يعطها نساء النبي صلى الله عليه وسلم: كنت من أحب الناس إليه نفساً وأحب الناس إليه أباً، وتزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم بكراً ولم يتزوج بكراً غيري، وكان جبريل ينزل عليه الوحي وأنا معه في لحاف، ولم يفعل بغيري، وكان لي يومين وليلتين وكان لنسائه يوم وليلة، وأنزل في عذر من السماء كاد أن يهلك فيّ فئام من الناس، وقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم بين سحري ونحري[1].

٨٦٩٨- حدثنا إسحاق بن داود الصواف التستري، ثنا يحيى بن غيلان، ثنا عبد الله بن بزيغ، عن أبي حنيفة، عن أبي إسحاق الشيباني، عن عامر الشعبي، عن مسروق، عن عائشة قالت: أعطيت سبعا لم يعطها نساء النبي صلى الله عليه وسلم، كنت من أحب الناس إليه نفسا، وأحب الناس إليه أبا، وتزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم بكرا، ولم يتزوج بكرا غيري، وكان جبريل ينزل عليه بالوحي وأنا معه في لحاف، ولم يفعل ذلك لغيري، وكان لي يومين وليلتين، وكان لنسائه يوم وليلة، وأنزل في عذر من السماء، كاد أن يهلك بي فئام من الناس، وقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم بين سحري ونحري[2].

---

(١) «المسند» للثعالبي (١٧١).

(٢) «المعجم الكبير» للطبراني ٢٣/ ٣٠ رقم (٧٥).

٨٦٩٩- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، أن ابن عباس رضي الله عنهما استأذن على عائشة رضي الله عنها، فأرسلت إليه أني أجد غمّاً وكرباً فانصرف، فقال للرسول: ما أنا بالذي أنصرف حتى أدخل، فرجع الرسول فأخبرها بذلك، فأذنت له، فقالت له: إني أجد غمّاً وكرباً وأنا مشفقة مما أخاف أن أهجم عليه، فقال لها ابن عباس: أبشري فوالله لرسول الله أكرم على الله من أن يزوّجه جمرة من جمر جهنم، فقالت: فرّجت عني فرّج الله عنك[١].

(١) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٩٣٤)، والأثر قد أخرجه ابن سعد ٨/ ٧٥، وأحمد ١/ ٢٧٦، ٣٤٩، وأبو يعلى (٢٦٤٨)، والطبراني (١٠٧٨٣) من طريق عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن عبد الله بن أبي مليكة، عن ذكوان: أن ابن عباس جاء يستأذن على عائشة وهي في الموت، قال: فجئت وعند رأسها عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر، فقلت: هذا ابن عباس يستأذن عليك؟ قالت: دعني من ابن عباس فلا حاجة لي به ولا بتزكيته، قال: فقال عبد الله: يا أمتاه، إن عبد الله بن عباس من صالحي بنيك يريد أن يسلم عليك، قالت: فأذن له إن شئت، قال: فجاء ابن عباس فقعد، فقال: أبشري فوالله ما بينك وبين أن تفارقي كل نصب وتلقى محمداً والأحبة إلا أن تفارق روحك جسدك، قالت: أيضاً يا ابن عباس. قال: كنت أحب نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم يكن يحب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا طيباً، سقطت قلادتك يوم الأبواء فأصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنزل يلتقطها، وأصبح الناس ليس معهم ماء، فأنزل الله تبارك وتعالى: أن تيمموا صعيداً طيباً، فكان ذلك من سببك ما أنزل الله لهذه الأمة من الرخصة، ثم أنزل الله براءتك من فوق سبع سماوات، فأصبح ليس مسجد من مساجد الله يذكر فيه الله إلا تتلى فيه براءتك آناء الليل وآناء النهار، قالت: دعني منك يا ابن عباس! فوالله لوددت أني كنت نسياً منسيّاً. والسياق لأبي يعلى.

٨٧٠٠- حدثنا محمد بن قدامة بن سيار، حدثنا ليث بن مساور، حدثنا أبو يوسف، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن عكرمة، عن ابن عباس أنه استأذن على عائشة، فأرسلت إليه أني أجد غما وكرباً، فانصرف، فقال للرسول: ما أنا بالذي ينصرف حتى أدخل عليها، فرجع الرسول فأخبرها بذلك، فأذنت له، فقالت له: إني أجد غماً وكرباً، وأنا مشفقة مما أخاف أن أهجم عليه، فقال لها ابن عباس: أبشري، فوالله لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «عائشة زوجتي في الجنة» وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أكرم على الله من أن يزوجه جمرة من جمر جهنم، فقالت: فرجت عني فرج الله عنك[1].

٨٧٠١- الحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، عن أبي العباس بن عقدة، عن عبد الله بن محمد بن إسماعيل بن زياد، عن جده، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن الهيثم، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أنه استأذن على عائشة رضي الله عنها فأرسلت إليه إني أجد غمّاً وكرباً فانصرف، فقال للرسول: ما أنا بالذي ينصرف حتى أدخل عليها، فرجع الرسول فأخبرها بذلك فأذنت له، فقالت: إني أجد غمّاً وكرباً وإني مشفقة مما أخاف أن أهجم عليه، فقال لها ابن عباس: أبشري فوالله لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله

(١) «المسند» للحارثي (١٢٢٩).

وسلم يقول: «عائشة زوجتي في الجنة»، وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أكرم على الله من أن يزوجه جمرة من جمر جهنم، فقالت: فرجت عني فرج الله عنك[1].

٨٧٠٢- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه، عن مسروق: أنه كان إذا حدَّثَ عن عائشة رضي الله عنها قال: حدثتني الصديقة بنت الصديق حبيبة حبيب الله[2].

٨٧٠٣- حدثنا محمد بن عبد الله بن سهل، وإبراهيم بن منصور وغير واحد قالوا: أنبأ علي بن خشرم، أنبأ الفضل بن موسى، أنبأ أبو حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه، عن مسروق قال: كان إذا حدث عن عائشة قال: حدثتني الصديقة بنت الصديق المبرأة حبيبة حبيب الله تبارك وتعالى[3].

---

(١) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (٢٢٧).

(٢) «الآثار» للإمام محمد بن الحسن الشيباني (٨٦٨)، والأثر أخرجه ابن سعد ٨/ ٦٦، وأحمد (٢٦٠٤٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ ١٨١ (٢٨٩)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٢/ ٤٤، والبيهقي في «الكبرى» ٢/ ٤٥٨، والخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١٢٧٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٣/ ٣٥ من طريق أبي الضحى مسلم بن صبيح، عن مسروق به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٤٠٧)، والذهبي في «السير» ٢/ ١٨١ من طريق علي بن الأقمر قال: كان مسروق إذا حدث عن عائشة قال: حدثتني الصديقة بنت الصديق حبيبة حبيب الله المبرأة من فوق سبع سماوات فلم أكذبها.

(٣) «المسند» للحارثي (٥٢٦).

٨٧٠٤- ثنا محمد بن رضوان، ثنا محمد بن سلام، أنبأ محمد بن الحسن، ح وأخبرنا أحمد بن محمد، أخبرني يحيى بن إسماعيل الجريري، ثنا حسين بن إسماعيل، ثنا محمد بن الحسن، أنبأ أبو حنيفة بإسناده نحوه[١].

٨٧٠٥- حدثنا محمد بن عبد الله بن سهل وإبراهيم بن منصور، قالا: حدثنا علي بن خشرم، قال: أخبرنا الفضل بن موسى، عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بن محمد، عن أبيه، عن مسروق رحمة الله عليهم قال: كان إذا حدّث عن عائشة رضي الله عنها قال: حدثتني الصديقة بنت الصديق المبرأة حبيبة حبيب الله صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنها[٢].

٨٧٠٦- حدثنا أبو عروبة وأبو معشر، قالا: ثنا عمرو، ثنا محمد، عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه، عن مسروق: أنه كان إذا حدث عن عائشة رضي الله عنها قال: حدثتني الصديقة ابنة الصديق حبيبة حبيب الله عز وجل[٣].

٨٧٠٧- حدثنا أبو بكر محمد بن إبراهيم، ثنا أبو عروبة وأبو معشر، قالا: ثنا عمرو بن أبي عمرو، ثنا محمد بن الحسن، عن أبي حنيفة، عن

(١) «المسند» للحارثي (٥٢٧).

(٢) «كشف الآثار» للحارثي (٢٦٩٣).

(٣) «المسند» لابن المقرئ (٥١).

إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه، عن مسروق، أنه كان إذا حدّث عن عائشة قال: حدثتني الصديقة بنت الصديق، حبيبة حبيب الله عز وجل[1].

٨٧٠٨- أخبرنا الشيخ أبو الحسين بن عبد الجبار، قال: أخبرنا الحسن، قال: أخبرنا محمد، قال: حدثنا أبو عبد الله الحسين بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن عبد الله الكندي، قال: حدثنا علي بن معبد، قال: حدثنا محمد بن الحسن، عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه، عن مسروق: أنه كان إذا حدث عن عائشة قال: حدثتني الصديقة بنت الصديق حبيبة حبيب الله[2].

باب: السكوت عمّا شجر بين الصحابة

٨٧٠٩- حدثنا الربيع بن حسان، قال: حدثنا الحسين بن عيسى، قال: حدثنا أبي، عن زافر، قال: سئل أبو حنيفة رحمة الله عليه عن علي، ومعاوية رضي الله عنهما، وقتلى صفّين، قال: أخاف الله أن أقدم على شيء يسألني الله عنها، وإذا أقامني يوم القيامة بين يديه لا يسألني عن شيء من أمورهم، ويسألني عما كلفني، فالاستغفار بذلك أولى[3].

---

(١) «المسند» لأبي نعيم (٨٤).

(٢) «المسند» لابن خسرو (٢٥).

(٣) «كشف الآثار» للحارثي (٤٦٢).

باب: فضل عامر الشعبي

٨٧١٠- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن أبي هند، عن بعض أشياخهم، أن عامراً كان يحدّث في حلقة فيها ابن عمر رضي الله عنهما عن مغازي النبي صلى الله عليه وسلم، فقال ابن عمر: إنه ليحدّث حديثاً كأنه شهد القوم[1].

٨٧١١- أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، حدثني عبد الله ابن أحمد بن بهلول، قال: هذا كتاب جدي فقرأت فيه: حدثني القاسم بن معن، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن عامر الشعبي قال: كان يحدث عن المغازي وابن عمر يسمعه، فقال حين سمع حديثه: إنه ليحدث كأنه شهد القوم[2].

٨٧١٢- حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: أخبرني جعفر بن محمد قراءة، حدثني أبي، حدثنا عبيد الله بن الزبير، عن أبي حنيفة، عن أبي هند، عن عامر: أنه كان يحدث عن مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم في حلقة فيها ابن عمر، فقال ابن عمر: إنه يحدث حديثاً كأنه شهد

(١) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٩٤١)، والخبر أخرجه ابن عساكر في «التاريخ» ٢٥/ ٣٥٥، والخطيب ١٢/ ٢٣٠، وعنه الذهبي في «السير» ٤/ ٣٠٢ عن شريك، عن عبد الملك بن عمير قال: مر ابن عمر بالشعبي وهو يقرأ المغازي، فقال: كأن هذا كان شاهداً معنا وهو أحفظ لها مني وأعلم.

(٢) «المسند» للحارثي (١٢١٤).

القوم[1].

٨٧١٣- حدثنا أحمد بن محمد، قال: قرأت في كتاب إسماعيل بن حماد: عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة، عن أبي هند، عن أشياخهم: أن عامراً كان يحدث في حلقة فيها ابن عمر عن مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابن عمر: إنه ليحدث حديثاً كأنه شهد القوم[2].

٨٧١٤- حدثنا إبراهيم بن عمروس، قال: حدثنا أحمد بن بديل، عن سعيد بن الصلت، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن الحارث بن عبد الرحمن أبي هند، عن الشعبي أنه كان في حلقة فيها ابن عمر، فكان الشعبي يحدث مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابن عمر: إنه ليحدث الحديث كأنه شهد القوم[3].

٨٧١٥- أخبرنا الشيخ أبو الفضل بن خيرون، قال: أخبرنا خالي أبو علي قراءة، قال: أخبرنا أبو عبد الله بن يوسف، قال: أخبرنا القاضي عمر الأشناني، قال: أخبرنا جعفر بن محمد بن مروان، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا عبيد الله بن الزبير، عن أبي حنيفة، عن ابن أبي هند الهمداني، عن عامر الشعبي: أنه كان يحدث عن مغازي رسول الله

(١) «المسند» للحارثي (١٣٤٤).

(٢) «المسند» للحارثي (١٣٤٥).

(٣) «كشف الآثار» للحارثي (٢٢٥٢).

صلى الله عليه وسلم في حلقة فإذا ابن عمر، فقال ابن عمر: إنه ليتحدث حديثاً كأنه شاهد القوم[1].

باب: فضل جماعة من التابعين

٨٧١٦- كتب إلي صالح، ثنا أبو حمزة الأنصاري أنس بن خالد من ولد أنس بن مالك، قال: سمعت عبد الله بن داود الخريبي يقول: قلت: لأبي حنيفة: من أدركت من الكبراء؟ قال: القاسم، وسالم، وطاوس، وعكرمة، ومكحول، وعبد الله بن دينار، والحسن البصري، وعمرو بن دينار، وأبا الزبير، وعطاء، وقتادة، وإبراهيم، والشعبي، ونافع، وأمثالهم[2].

باب: فضل جعفر بن محمد

٨٧١٧- الحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، عن أبي العباس أحمد بن محمد بن سعيد، عن جعفر بن محمد بن الحسين الحازمي[3]، عن أبي نجيح إبراهيم بن محمد بن الحسين، عن الحسن بن زياد، عن أبي حنيفة قال: جعفر بن محمد أفقه من رأيت، ولقد بعث إلي أبو جعفر المنصور، إن الناس قد فتنوا بجعفر بن محمد، فهيئ له مسائل شداد،

---

(١) «المسند» لابن خسرو (١٤٦).

(٢) «المسند» للحارثي (م١٢١).

(٣) في «أ هـ»: الخارمي.

فلخصت أربعين مسألة، وبعثت بها إلى المنصور بالحيرة، ثم أبرد[1] إلي فوافيته على سريره، وجعفر بن محمد عن يمينه، فتداخلني من جعفر هيبة لم أجدها من المنصور، فأجلسني ثم التفت إلى جعفر قائلاً: يا أبا عبد الله! هذا أبو حنيفة، فقال: نعم أعرفه، ثم قال المنصور: سله ما بدا لك يا أبا حنيفة، فجعلت أسأله، ويجيب الإجابة الحسنة، ويفحم حتى أجاب عن أربعين مسألة، فرأيته أعلم الناس باختلاف الفقهاء، فلذلك أحكم أنه أفقه من رأيت[2].

باب: فضل إبراهيم بن أدهم

٨٧١٨- حدثني محمد بن أحمد بن موسى، قال: حدثني إبراهيم بن محمد بن شقيق، قال: حدثني أبي، عن جدي شقيق بن إبراهيم، قال: قال أبو حنيفة لإبراهيم بن أدهم رحمة الله عليهما: [يا إبراهيم][3] إنك رزقت من العبادة شيئاً صالحاً، فليكن العلم من بالك، فإنه رأس العبادة، وبه قوام الأمور[4].

٨٧١٩- أخبرنا أبو غالب الجرجاني، أنا أبو عمرو بن منده، أنا أبي

(١) في «أ هـ»: أبرأ.
(٢) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (٢٤٠).
(٣) من المناقب للمكي ٢ / ٥٥/ ق.
(٤) «كشف الآثار» للحارثي (٣٤٨٩).

أنا عبد الله بن محمد بن الحارث، نا محمد بن أحمد بن موسى بن سلام، نا إبراهيم بن محمد بن شقيق بن إبراهيم البلخي، حدثني أبي، عن أبيه، قال: قال أبو حنيفة لإبراهيم: رزقت من العبادة شيئا صالحا فليكن[العلم] من بالك فإنه رأس العبادة وبه قوام الدين[1].

باب: فضل الحسن البصري وعطاء رحمهما الله تعالى

٨٧٢٠- قال أبو حنيفة: سمعت أبا جعفر يقول: ما بالعراق مثل الحسن البصري[2].

٨٧٢١- حدثنا زيد بن يحيى أبو أسامة الفقيه البلخي، قال: حدثنا يحيى بن موسى، قال: حدثنا مروان بن معاوية، قال: حدثنا أبو حنيفة رضي الله عنه، قال: سمعت أبا جعفر، يقول: ما بالعراق مثل الحسن البصري، وما بالحجاز أعلم بالمناسك من عطاء، قال أبو حنيفة رضي الله عنه: وقد رأيت الحسن وعطاء ولكن كان مجالستي لعطاء أكثر منه للحسن، فكان عطاء على ما قال أبو جعفر في المناسك وغيرها[3].

(١) «تاريخ دمشق» لابن عساكر ٦/ ٢٩٢.

(٢) «الآثار» للإمام أبي يوسف ٢/ ٩٣١.

(٣) «كشف الآثار» للحارثي (٣٩١).

باب: فضل تُبّع

٨٧٢٢- حدثنا محمد بن المنذر بن سعيد، قال: حدثنا أبو أسامة الكوفي، قال: حدثني عثمان بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو داود الحفري، قال: حدثنا أيوب بن النعمان الأنصاري، عن أبي حنيفة قال: سألت زيد بن أسلم فقلت له: تُبّع على أي دين كان؟ قال: كان مسلماً صالحاً وقومه كفار[(١)].

باب: فضل أمته صلى الله عليه وسلم

٨٧٢٣- حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي، ثنا عمرو بن حميد، ثنا علي بن غراب، ثنا أبو حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه: «أترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة»؟ قالوا: نعم، قال: «أترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة؟» قالوا: نعم، قال: «أترضون أن تكونوا نصف أهل الجنة؟» قالوا: نعم، قال: «أبشروا، فإن أهل الجنة عشرون ومائة صف، أمتي من ذلك ثمانون صفاً»[(٢)].

---

(١) «كشف الآثار» للحارثي (٩٥).

(٢) «المسند» للحارثي (١٠٨٥) ، والخبر أخرجه الدارمي (٢٨٣٨)، وابن ماجه (٤٢٨٩)، والحاكم ١/ ٨٢، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/ ٢٧٥، وابن حبان (٧٤٦٠)، وأبو سعيد بن السبط في فوائده كما في «المداوى» ٣/ ٩٨، ٩٩ من طرق عن سفيان =

٨٧٢٤- أخبرنا أحمد بن محمد وصالح بن أحمد القيراطي، قالا: ثنا محمد بن إسحاق البكائي، ثنا عون بن جعفر المعلم، ثنا أبو حنيفة، عن أبي بردة، عن أبي موسى قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا كان يوم القيامة سجدت أمتي من بين الأمم طويلاً، قال: فيقال ارفعوا رؤوسكم فقد جعلت عدتكم من اليهود والنصارى فداؤكم من النار»[1].

٨٧٢٥- أخبرنا أحمد بن محمد، ثنا محمد بن إسحاق العامري، ثنا عون بن جعفر المعلم، ثنا أبو حنيفة، عن أبي بردة، عن أبي موسى قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا كان يوم القيامة يعطى كل رجل من المسلمين رجلاً من اليهود والنصارى فيقال: هذا فداؤك من النار»[2].

=

الثوري، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه بريدة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أهل الجنة عشرون ومائة صف، ثمانون من هذه الأمة، وأربعون من سائر الأمم» والسياق لابن حبان.

(١) «المسند» (٤٥٠)، و«كشف الآثار» (١٠٤١) للحارثي، والخبر أخرجه ابن ماجه (٤٢٩١) من طريق جبارة بن المغلس، عن عبد الأعلى، عن أبي بردة، عن أبيه، مرفوعاً بلفظ: «إذا جمع الله الخلائق يوم القيامة أذن لأمة محمد في السجود، فيسجدون له طويلاً، ثم يقال: ارفعوا رؤوسكم قد جعلنا عدتكم فداءكم من النار»، وقال البوصيري في «الزوائد» ٤/ ٢٥٦، إسناده ضعيف لضعف جبارة بن المغلس.

(٢) «المسند» للحارثي (٤٥١).

٨٧٢٦- أخبرنا أحمد بن محمد، أنبأ أحمد بن حازم، أنبأ أبو محمد المكتّب، ثنا أبو حنيفة، عن أبي بردة، عن أبي موسى قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا كان يوم القيامة دفع إلى كل رجل من هذه الأمة رجل من أهل الكتاب فقيل له: هذا فداؤك من النار»[١].

٨٧٢٧- حدثنا محمد بن المنذر بن سعيد الهروي، ثنا ابن أبي غرزة، ثنا أبو محمد المكتّب، ثنا أبو حنيفة، عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن هذه الأمة أمة مرحومة عذابها بأيديها، فإذا كان يوم القيامة دفع إلى كل رجل من المسلمين رجل من أهل الشرك أو الذمة فيقال: هذا فداؤك من النار». قال ابن أبي غرزة: أبو محمد هذا كان معلماً، وكان لا يتهم فيه، فسمعت منه أذني قال: حدثني[٢].

٨٧٢٨- أخبرنا أحمد بن محمد الهمداني، ثنا أحمد بن حازم، ثنا عون بن جعفر المعلم[٣].

٨٧٢٩- وأخبرنا صالح بن أحمد القيراطي، ثنا محمد بن سارية التميمي، ثنا عون بن جعفر المكتِّب، ثنا أبو حنيفة، ثنا أبو بردة بن أبي

---

(١) «المسند» للحارثي (٤٥٢).

(٢) «المسند» للحارثي (٤٥٣).

(٣) «المسند» للحارثي (٤٤٩).

موسى، عن أبي موسى، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن أمتي أمة مرحومة عذابها بأيديها في الدنيا»، زاد أحمد بن محمد في حديثه: «بالقتل والزلازل»[1].

٨٧٣٠- حدثنا صالح بن أحمد، قال: حدثنا محمد بن سارية التميمي، قال: حدثنا عون بن جعفر المكتّب[2].

٨٧٣١- وحدثنا محمد بن منذر بن سعيد الهروي، قال: حدثنا ابن أبي غرزة، قال: حدثنا أبو محمد المكتّب، قال: حدثنا أبو حنيفة، قال: حدثنا أبو بردة رحمة الله عليهم، عن أبي موسى رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن أمتي أمة مرحومة عذابها بأيديها في الدنيا، فإذا كان يوم القيامة أعطى [إلى] كل رجل منهم يهودياً أو نصرانياً، ثم قيل هذا فداؤك من النار»[3].

٨٧٣٢- كتب إلى صالح بن [أبي رميح]، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن عمرو الوراق، قال: حدثنا عبد الحميد بن أحمد القيسي، قال: حدثنا مخلد بن يزيد، قال: حدثنا النعمان بن ثابت، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي موسى رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله

(١) «المسند» للحارثي (٤٤٩).

(٢) «كشف الآثار» للحارثي (١٠٤٢).

(٣) «كشف الآثار» للحارثي (١٠٤٢).

صلى الله عليه وسلم: «أمتي أمة مرحومة»[1].

٨٧٣٣- الحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، عن صالح بن يسار، عن عون بن جعفر المعلم، عن أبي حنيفة، عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، عن أبيه أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إذا كان يوم القيامة سجدت أمتي من بين الأمم طويلاً، فيقال: ارفعوا رؤوسكم، فقد جعلت عدتكم من اليهود والنصارى فداءكم من النار»[2].

٨٧٣٤- وروى أيضاً عن صالح بن أحمد، عن محمد بن إسحاق البكائي، عن عون بن جعفر، عن أبي حنيفة رضي الله عنه[3].

٨٧٣٥- وروى أيضاً عن أحمد بن محمد بن سعيد، عن أحمد بن حازم، عن أبي محمد المكتّب، عن أبي حنيفة، عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، عن أبيه أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إذا كان يوم القيامة دفع إلى كل رجل من هذه الأمة رجل من أهل الكتاب، فقيل له: هذا فداؤك من النار»[4].

---

(١) «كشف الآثار» للحارثي (٢٠٦٣).

(٢) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (١٤٠).

(٣) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (١٤٠).

(٤) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (١٤٠).

٨٧٣٦- وروى أيضاً عن أبي العباس بن عقدة، عن أحمد بن حازم، عن أبي محمد المكتّب، عن أبي حنيفة عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، عن أبيه أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إن هذه الأمة أمة مرحومة، عذابها بأيديها، فإذا كان يوم القيامة دفع إلى كل رجل من المسلمين رجل من أهل الشرك أو الذمة، فيقال: هذا فداؤك من النار»[١].

٨٧٣٧- والقاضي عمر بن الحسن الأشناني روى في «مسنده»، عن محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي، عن محمد بن العلاف، عن عون بن جعفر المكتّب، عن أبي حنيفة رضي الله عنه[٢].

٨٧٣٨- القاضي أبو بكر محمد بن عبد الباقي روى في «مسنده» عن أبي الحسين البزاز المعروف بابن الباقر، عن أبي بكر محمد بن علي بن محمد بن النضر الديباجي، عن أبي بكر يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن البهلول[٣]، عن أبي محمد بن جعفر العبسي، عن أبي حنيفة، عن أبي بردة بن أبي موسى، عن أبيه أبي موسى عبد الله بن

(١) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (١٤٠).
(٢) «مسند» عمر بن الحسن الأشناني، كما في «جامع المسانيد» (١٤٠).
(٣) في «ب د»: عن يعقوب بن إسحاق بن بهلول.

قيس رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «أمتي أمة مرحومة عذابها بأيديها في الدنيا، فإذا كان يوم القيامة أعطى كل رجل منهم يهوديّاً أو نصرانيّاً، فيقال: هذا فداؤك من النار»[1].

٨٧٣٩- حدثنا الحسن بن علان، ثنا يوسف بن يعقوب بن بهلول، ثنا جدي، ثنا عبد الرحمن بن محمد بن جعفر بن الفراء، أخبرني الشيخ عبد الله بن محمد بن أسد، وحدثني محمد بن ثواب، قالا: ثنا عون بن جعفر الضبي، ثنا أبو حنيفة، عن أبي بردة، عن أبي موسى قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن أمتي أمة مرحومة، عذابها بأيديها في الدنيا، فإذا كان يوم القيامة أعطي كل رجل منهم يهوديّاً أو نصرانيّاً، قيل له: هذا فداؤك من النار»[2].

٨٧٤٠- أخبرنا الشيخ أبو الفضل بن خيرون، قال: أخبرنا أبو علي، قال: أخبرنا أبو عبد الله بن العلاف، قال: أخبرنا القاضي أبو الحسين عمر بن الحسن الأشناني، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي، قال: حدثنا محمد بن العلاف، قال: حدثنا أبو محمد المكتّب واسمه عون بن جعفر، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي بردة، عن

(١) «مسند» محمد بن عبد الباقي الأنصاري، كما في «جامع المسانيد» (١٩٥).

(٢) «المسند» لأبي نعيم (٢٥٧).

أبي موسى قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا كان يوم القيامة دفع إلى كل رجل من هذه الأمة رجل من أهل الكتاب، فقيل له: هذا فداؤك من النار»[1].

٨٧٤١- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة عمن حدّثه عن الحسن البصري، أنه قال: آل محمد صلى الله عليه وسلم أمة محمد صلى الله عليه وسلم[2].

باب: ما جاء في لزوم الجماعة

٨٧٤٢- القاضي عمر بن الحسن الأشناني روى في «مسنده»، عن المنذر بن محمد، عن الحسن بن محمد بن علي، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة رحمه الله تعالى، عن عبد الملك بن إياس، عن أبي عمرو الشيباني، قال: لما خرج أبو مسعود من المدينة اتبعته، فقلت له: أوصني، فقال: عليك بتقوى الله، ولزوم الجماعة، وإن الله تعالى لن يجمع أمة محمد على ضلالة، واصبر حتى يستريح بر أو يستراح من فاجر[3].

٨٧٤٣- الحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، عن أحمد بن محمد، عن عبد الله بن أحمد بن بهلول، عن جده إسماعيل بن حماد،

(١) «المسند» لابن خسرو (٨٥١).

(٢) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٥٨٦).

(٣) «مسند» عمر بن الحسن الأشناني، كما في «جامع المسانيد» (١٩).

عن أبيه، عن أبي حنيفة عن عبد الملك بن إياس، عن أبي عمرو الشيباني، قال: لما خرج ابن مسعود رضي الله عنه نحو المدينة قلت: أوصني، فقال: عليك بتقوى الله ولزوم الجماعة، فإن الله تعالى لن يجمع أمة محمد على ضلالة، واصبر حتى تستريح برا أو تستراح من فاجر[1].

٨٧٤٤- أخبرنا الشيخ أبو الفضل بن خيرون، قال: أخبرنا خالي أبو علي، قال: أخبرنا أبو عبد الله بن العلاف، قال: أخبرنا القاضي عمر بن الحسن الأشناني، قال: أخبرنا المنذر بن محمد، قال: حدثنا الحسن بن محمد بن علي، قال: حدثنا أبو يوسف، عن أبي حنيفة، عن عبد الملك بن إياس، عن أبي عمرو الشيباني قال: لما خرج أبو مسعود عن المدينة اتبعته، فقلت: أوصني، فقال: عليك بتقوى الله عز وجل، ولزوم الجماعة، فإن الله لن يجمع أمة محمد على ضلالةٍ، واصبر حتى يستريح بر أو يستراح من فاجر[2].

(١) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (٢٤٦).

(٢) «المسند» لابن خسرو (٦١٨).

كتاب الأطعمة والأشربة

باب: النهي عن الأكل والشرب بشماله

٨٧٤٥- القاضي أبو بكر محمد بن عبد الباقي الأنصاري روى في «مسنده»، عن أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب، عن علي بن محمد بن الحسين المالكي، عن عمر بن محمد بن علي الناقدي، عن أبي عبد الله محمد بن أحمد بن محمد بن أبي بكر، عن محمد بن المثنى ومحمد بن بشار[1]، كلاهما عن أبي عاصم، عن ابن جريج، عن النعمان بن ثابت يعني أبا حنيفة عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يأكل الرجل بشماله أو يشرب بشماله[2].

٨٧٤٦- الحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، عن أبي عبد الله محمد بن مخلد، عن علي بن أبي سعيد الجندي، عن علي بن زياد اللخمي، عن أبي قرة موسى بن طارق، عن الإمام أبي حنيفة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، أنه قال: «إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه، وإذا شرب فليشرب

---

(١) في «ج»: بشر.

(٢) «مسند» محمد بن عبد الباقي الأنصاري، كما في «جامع المسانيد» (١٦٢٤).

بيمينه، فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله»[1].

باب: الكافر يأكل في سبعة أمعاء

٨٧٤٧- كتب إلي صالح، ثنا نجيح بن إبراهيم القرشي بالكوفة، ثنا محمد بن إسحاق البلخي، ثنا شداد بن حكيم، ثنا زفر، ثنا أبو حنيفة، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الكافر يأكل في سبعة أمعاء، والمؤمن يأكل في مِعًى واحد»[2].

باب: الشرب من فم القربة قائماً

٨٧٤٨- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، قال: حدثنا سالم الأفطس، عن سعيد بن جبير رضي الله عنه، عن ابن عمر رضي الله عنهما: أنه

(١) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (١٦٤٩)، والخبر أخرجه أحمد (٨٣٠٦)، وأبو يعلى (٥٨٩٩) من طريق ابن جريج، عن نعمان بن أبي شهاب، أن ابن شهاب أخبره عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال: «إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه، ويشرب بيمينه؛ فإن الشيطان يأكل بشماله، ويشرب بشماله».

(٢) «المسند» للحارثي (١٥٣)، والخبر أخرجه الطيالسي (١٨٣٤)، وابن أبي شيبة ٨/ ٣٢١، وأحمد ٢/ ٢١، ٤٣، ٧٤، ١٤٥، والدارمي (٢٠٤٧)، والبخاري ٧/ ٩٢، ومسلم ٦/ ١٣٢، ١٣٣، والترمذي (١٨١٨)، والنسائي في «الكبرى» (٦٧٧١)، وابن ماجه (٣٢٥٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٠٣)، وابن حبان (٥٢٣٨)، والطبراني في «الأوسط» (١٦٢٤، ١٧٦٠)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ١٥٣ من طرق عن نافع به.

شرب من قِربةٍ وهو قائم[1].

وبه نأخذ، وهو قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى.

٨٧٤٩- الحافظ أبو بكر أحمد بن محمد بن خالد بن خلي الكلاعي روى في «مسنده»، عن أبيه محمد بن خالد بن خلي، عن أبيه خالد بن خلي، عن محمد بن خالد الوهبي، عن الإمام أبي حنيفة عن سالم الأفطس، عن سعيد بن جبير، قال: رأيت ابن عمر رضي الله عنهما يشرب من فم القربة وهو قائم[2].

---

(١) «الآثار» للإمام محمد بن الحسن الشيباني (٨٤١)، والخبر أخرجه ابن أبي شيبة (٢٤٥٨٠) من طريق عمرو، عن مسلم قال: رأيت ابن عمر يشرب قائماً.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٤٥٨٤) عن شريك، عن سالم، عن سعيد بن المسيب، عن ابن عمر: أنه شرب من قربة وهو قائم.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٤٥٩١) من طريق الحسن بن الحكم، عن الحر بن صيّاح قال: سأل رجل ابن عمر فقال: ما ترى في الشرب قائماً؟ فقال ابن عمر: إني أشرب وأنا قائم وآكل وأنا أمشي.

وأخرجه الطيالسي (١٩٠٤)، وابن أبي شيبة (٢٤٥٩٢)، وأحمد ٢/ ٢٩ - ١٢، ٢٤ والدارمي (٢١٢٥)، وابن الجارود (٨٦٧)، والدولابي في الكنى ١/ ١٢٧، والطحاوي ٤/ ٢٧٣، ٢٧٤، وابن حبان (٥٢٤٣)، والبيهقي ٧/ ٢٨٣ من طرق عن عمران بن حدير، عن يزيد بن عطارد أبي البزَرى قال: قال ابن عمر: كنا نشرب ونحن قيام، ونأكل ونحن نسعى على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٤٥٩٦)، وأحمد ٢/ ١٠٨، والدارمي (٢١٢٦)، وعبد بن حميد (٧٨٥)، والترمذي (١٨٨٠)، وابن ماجه (٣٣٠١)، والطحاوي ٤/ ٢٧٣، وابن حبان (٥٣٢٢، ٥٣٢٥) من طريق نافع، عن ابن عمر به.

(٢) «مسند» محمد بن خالد بن خلي الكلاعي، كما في «جامع المسانيد» (١٦٥٧).

٨٧٥٠- يوسف بن أبي يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن علي رضي الله عنه أنه شرب وهو قائم[(١)].

٨٧٥١- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، أنه شرب وهو قائم[(٢)].

باب: النفخ في الطعام

٨٧٥٢- حدثنا محمد بن عبد الله بن سهل وإبراهيم بن منصور وعمرو بن عاصم المروزي، قالوا: حدثنا محمد بن علي بن الحسن، قال: حدثني أبي، قال: سمعت محمد بن المختار، قال: سألت أبا حنيفة عن النفخ في الطعام، فرخص في الفاكهة[(٣)].

باب: الأكل والشرب مثل العبد

٨٧٥٣- كتب إلي صالح بن أبي رميح، ثنا محمد بن سليمان، ثنا يحيى بن نوح، ثنا أبو حنيفة، عن علي بن الأقمر، عن أبي جحيفة، قال:

(١) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٥١٤)، والخبر أخرجه ابن أبي شيبة (٢٤٥٨٢، ٢٤٥٨٥، ٢٤٥٩٤)، وأحمد (٧٩٥، ٩١٦، ٧٩٧، ١١٢٥، ١١٢٨، ١١٤٠)، والبخاري (٥٦١٥)، وأبو داود (٣٧١٨)، والنسائي (١٣٣)، والبزار (٧٨٠)، وأبو يعلى (٣٠٩)، وابن خزيمة (١٦)، والطحاوي ٤/ ٢٧٣ من طرق عن علي به مرفوعاً وموقوفاً.

(٢) «الآثار» للإمام أبي يوسف (١٠١٣).

(٣) «كشف الآثار» للحارثي (٢٩٤٦).

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أما أنا فلا آكل متكئاً، وآكل كما يأكل العبد، وأشرب كما يشرب العبد، وأعبد ربي حتى يأتيني اليقين»[1].

---

(١) «المسند» (٤٨٥) للحارثي، والخبر أخرج الشطر الأول منه «أما أنا فلا آكل متكئاً» الطيالسي (١٠٤٧)، وابن أبي شيبة ٨/ ٣١٤، والحميدي (٨٩١)، وأحمد ٤/ ٣٠٨، ٣٠٩، والدارمي (٢٠٧٧)، والبخاري ٧/ ٩٣، وأبو داود (٣٧٦٩)، والترمذي (١٨٣٠)، والنسائي في «الكبرى» (٦٧٤٢)، وابن ماجه (٣٢٦٢)، وأبو يعلى (٨٨٤)، والطحاوي ٤/ ٢٧٤، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٣٤٥، ٣٤٦، ٣٤٧، ٣٤٨، ٣٤٩)، والبيهقي ٧/ ٤٩ من طرق عن علي بن الأقمر به .

وقوله: «آكل كما يأكل العبد» أخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم» (٦١٤) من حديث جابر بن عبد الله، والبغوي في «شرح السنة» (٢٨٣٩) عن السيدة عائشة، وعبد الرزاق (١٩٥٥٤)، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٥٩٧٥) عن يحيى بن أبي كثير مرسلاً، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «آكل كما يأكل العبد وأجلس كما يجلس العبد، فإنما أنا عبد» والسياق لعبد الرزاق.

وقوله: «أشرب كما يشرب العبد» أخرجه ابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٩٧١ عن أنس بلفظ: «إنما أنا عبد آكل كما يأكل العبد وأشرب كما يشرب العبد»، وابن عساكر، كما في «الإتحاف» ١٠/ ٣٣٦.

قوله: «وأعبد ربي حتى يأتيني اليقين»، أخرجه سعيد بن منصور وابن المنذر، والحاكم في «التاريخ»، وابن مردويه والديلمي عن أبي مسلم الخولاني، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «ما أوحي إلي أن أجمع المال، وأكون من التاجرين، ولكن أوحي إلي أن سبح بحمد ربك وكن من الساجدين، واعبد ربك حتى يأتيك اليقين»، ويشهد له حديث أبي الدرداء عند ابن مردويه والديلمي وحديث ابن مسعود عند ابن مردويه كما في «الدر المنثور» ٤/ ١٠٩ .

باب: ما جاء فيما لا يؤكل متكئاً

٨٧٥٤- حدثنا أبو الفرج محمد بن الطيب الوراق بالأهواز، ثنا الحسن بن القاسم بن جعفر الكوكبي، ثنا محمد بن موسى بن حماد، [محب] بن عبد الله الدولابي، ثنا عباد بن صهيب، ثنا أبو حنيفة[1].

٨٧٥٥- وحدثنا أبو علي بن علان، ثنا عبد الباقي بن قانع، ثنا الحسن بن جعفر الكوكبي، ثنا محمد بن موسى الدولابي، ثنا عباد بن صهيب، عن أبي حنيفة، عن علي بن الأقمر، عن أبي جحيفة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أما أنا فلا آكل متكئاً»[2].

٨٧٥٦- حدثنا القاضي أبو بكر محمد بن عمر الداودي، قال: نا أنا أبو الحسين عبيد الله بن أحمد بن يعقوب المغربي، قال: نا أبو علي الحسين بن القاسم الكركنتي، نا محمد بن موسى الدولابي، نا عباد بن صهيب، نا أبو حنيفة، قال: نا علي بن الأقمر، عن أبي جحيفة،

---

(١) «المسند» لأبي نعيم (٣٣٤)، والخبر أخرجه الطيالسي (١٠٤٧)، وابن أبي شيبة ٨/ ٣١٤ والحميدي (٨٩١)، وأحمد ٤/ ٣٠٨، ٣٠٩، والدارمي (٢٠٧٧)، والبخاري ٧/ ٩٣، وأبو داود (٣٧٦٩)، والترمذي (١٨٣٠)، والنسائي في «الكبرى» (٦٧٤٢)، وابن ماجه (٣٢٦٢)، وأبو يعلى (٨٨٤)، والطحاوي ٤/ ٢٧٤، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ ٣٤٥، ٣٤٦، ٣٤٧، ٣٤٨، ٣٤٩، والبيهقي ٧/ ٤٩ من طرق عن علي بن الأقمر به.

(٢) «المسند» لأبي نعيم (٣٣٤).

قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أَمَّا أَنا فَلا آكُلُ مُتَّكِئاً»(١).

٨٧٥٧- الحافظ أبو بكر محمد بن عبد الباقي الأنصاري روى في «مسنده»، عن القاضي أبي القاسم علي بن محسن التنوخي، عن القاضي أبي القاسم عمر بن محمد بن إبراهيم، عن أيوب بن يوسف بن يونس، عن يوسف بن سعيد بن مسلم، عن حجاج بن محمد، عن شعبة ابن الحجاج، عن الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، أنه قال: «أما أنا فلا آكل متكئاً»(٢).

٨٧٥٨- أخبرنا الشيخ أبو محمد جعفر بن أحمد بن الحسين السراج قراءة عليه فأقر به، قال: أخبرنا أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، قال: أخبرنا عبيد الله بن أحمد بن عثمان، قال: حدثنا أبو بكر محمد بن إسحاق بن محمد الناقد، قال: حدثني أيوب بن يوسف بن يونس البزاز، قال: حدثنا يوسف بن سعيد بن مسلم، قال: حدثنا حجاج بن محمد، قال: حدثنا شعبة، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «أما أنا

---

(١) «ناسخ الحديث ومنسوخه» لابن شاهين ص (١٩٣) رقم (٦٢٩).

(٢) «مسند» محمد بن عبد الباقي الأنصاري، كما في «جامع المسانيد» (١٦٤٨).

فلا آكل متكئاً»[1].

٨٧٥٩- أخبرنا الشيخ أبو الحسن علي بن الحسين بن أيوب البزاز قراءة عليه، قال: أخبرنا أبو القاسم عبيد الله بن أحمد بن عثمان بن الفرج الصيرفي، قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن إسحاق بن محمد بن طارق الناقد المعروف بالقطيعي - ساباط رومي -، قال: حدثني أيوب بن يونس البزاز، قال: حدثنا يوسف بن سعيد بن مسلم، قال: حدثنا حجاج بن محمد، قال: حدثنا شعبة، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أما أنا فلا آكل متكئاً»[2].

٨٧٦٠- أخبرنا الشيخ الثقة أبو الحسن علي بن الحسين بن أيوب البزاز قراءة عليه، قال: أخبرنا أبو القاسم عبيد الله بن أحمد بن عثمان بن الفرج الصيرفي قراءة عليه، قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن إسحاق بن محمد بن طارق الناقد المعروف بالقطيعي - ساباط رومي-، قال: حدثني أيوب بن يوسف بن يونس البزاز، قال: حدثنا يوسف بن سعيد بن مسلم، قال: حدثنا حجاج بن محمد، قال: حدثنا شعبة، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله رضي الله

---

(١) «المسند» لابن خسرو (٢٢٢).

(٢) «المسند» لابن خسرو (٢٥٥).

عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أما أنا فلا آكل متكئاً»[1].

٨٧٦١- أخبرنا بركة عصره في مصره أبو محمد عبد القادر بن علي بن يوسف الفاسي على طبق ما سبق، عن أستاذه الكبير عبد الرحمن ابن محمد الفاسي، عن أبي عبد الله القصار، عن أبي الطيب الغزي، عن أبي يحيى زكريا بن محمد الأنصاري، عن أبي الفتح المراغي، عن محمد بن علي الحرّاوي، عن الحافظ أبي أحمد عبد المؤمن بن خلف الدمياطي، قال: أنا أبو الحسن علي بن الحسين بن علي بن المقير، قال: أنا أبو الكرم المبارك بن الحسن الشهرزوري، عن أبي الحسين محمد بن أحمد بن المهتدي، عن الحافظ أبي حفص عمر بن شاهين، قال: ثنا أيوب بن يوسف بن أيوب بن سليمان المصري إملاء من كتابه، قال: ثنا يوسف بن سعيد بن مسلم، قال: ثنا حجاج يعني ابن محمد، عن شعبة، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أما أنا فلا آكل متكئاً»[2].

٨٧٦٢- حدثنا أيوب بن يوسف بن أيوب بن سليمان المصري من

---

(١) «المسند» لابن خسرو (٣٥٣).

(٢) «المسند» للثعالبي (١٣٦).

كتابه إملاء، قال: حدثنا يوسف بن سعيد بن مسلم، قال: حدثنا حجاج، يعني بن محمد، عن شعبة، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أَمَّا أَنا فَلا آكُلُ مُتَّكِئاً» وهذا الحديث إن كان محفوظا، وإلا فهو منكر[1].

باب: يؤكل بما جزر عنه البحر

٨٧٦٣- كتب إلي صالح: قال: ثنا أبو عبد الله محمد بن موسى، ثنا أبو هشام، ثنا يحيى بن عيسى، عن أبي حنيفة، عن عطية، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما جزر عنه الماء فكل»[2].

باب: لا يؤكل من البحر إلا السمك

٨٧٦٤- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم قال: لا خير في شيء مما يكون في الماء إلا السمك[3].

---

(١) «ناسخ الحديث ومنسوخه» لابن شاهين ص (١٩٣) رقم (٦٣١).

(٢) «المسند» (٥٩٦) و«كشف الآثار» (٢١٣١) للحارثي، والخبر أخرجه أبو داود (٣٨١٥)، وابن ماجه (٣٢٤٧)، وابن عدي (٢٦٧٦)، والترمذي في «العلل الكبير» ٢/ ٦٣٦، والدارقطني ٤/ ٢٦٨، والبيهقي ٩/ ٢٥٥، ٢٥٦، والخطيب ١٠/ ١٤٨، والذهبي في «الميزان» (٩٥٣٨) من طريق أبي الزبير، عن جابر مرفوعاً بلفظ: «ما ألقى البحر أو جزر عنه فكلوه، وما مات فيه وطفا فلا تأكلوه».
وأخرجه الطحاوي في «أحكام القرآن» ٩/ ٢٥٦ «الجوهر النقي» من طريق وهب بن كيسان ونعيم بن عبد الله المجمر، عن جابر به.

(٣) «الآثار» للإمام محمد بن الحسن الشيباني (٨٠٩).

قال محمد: وبه نأخذ، وهو قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى.

٨٧٦٥- حدثنا أبي قال أخبرنا أسباط بن اليسع، قال: حدثنا أبو حفص، قال: حدثنا حفص بن غياث، عن أبي حنيفة، عن بعض أصحابه، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: يكره صيد البحر كله إلا السمك[(١)].

باب: النهي عن السمك الطافي

٨٧٦٦- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم قال: كُلْ ما جزر عنه الماءُ وما قذف به، ولا تأكُلْ ما طفا[(٢)].

قال محمد: وبه نأخذ، وهو قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى.

٨٧٦٧- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم قال: كُل السَّمَكَ كلَّه إلا الطافي[(٣)].

---

(١) «كشف الآثار» للحارثي (٥٣٣).

(٢) «الآثار» للإمام محمد بن الحسن الشيباني (٨١٠)، والأثر أخرجه ابن أبي شيبة (٢٠١١٣) عن وكيع، عن حسن، عن مغيرة، عن إبراهيم: أنه كره الطافي.
وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٠١١٠، ٢٠١٥٧) عن عبدة، عن ابن أبي عروبة، عن أبي معشر، عن إبراهيم: أنه كره من السمك ما يموت في الماء إلا أن يتخذ الرجل حظيرة، فما دخل فيها فمات فلم ير بأكله بأساً.

(٣) «الآثار» للإمام محمد بن الحسن الشيباني (٨١١).

باب: الائتدام بالخل

٨٧٦٨- أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد، أنبأ المنذر بن محمد، حدثني أبي، ثنا سليمان بن أبي كريمة، حدثني أبو حنيفة ومسعر بن كدام، عن محارب بن دثار، عن جابر: أنه دخل عليه يوماً فقرب إليه خبزاً وخلاً ثم قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا عن التكلف ولولا ذلك لتكلفت لكم، وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «نعم الإدام الخلّ»(١).

٨٧٦٩- أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد، حدثني جعفر بن محمد، ثنا أبي، ثنا خاقان يعني ابن الحجاج أبو الحجاج الكوفي، عن أبي حنيفة، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «نِعم الإدام الخل»(٢).

٨٧٧٠- الحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، عن أبي العباس أحمد بن عقدة، عن المنذر بن محمد، عن أبيه، عن سليمان بن أبي كريمة،

---

(١) «المسند» (٤٠٠)، و«كشف الآثار» (٢١٢٩) للحارثي، والخبر أخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٣٣٧، وأحمد ٣/ ٣٧١، وأبو داود (٣٨٢٠)، والترمذي (١٨٣٩، ١٨٤٢)، وابن ماجه (٣٣١٧)، والطبراني في «الأوسط» (٨٨١٢)، والقضاعي في ««مسند» الشهاب» (١٣١٩)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٣٣٥ من طرق عن محارب بن دثار به مختصراً على قوله صلى الله عليه وسلم: «نعم الإدام الخل».

(٢) «المسند» (٥٣)، و«كشف الآثار» (١١١٧) للحارثي.

عن أبي حنيفة ومسعر بن كدام، عن محارب بن دثار، عن جابر، أنه دخل عليه يوماً قوم، فقرب لهم خبزاً وخلاً، ثم قال: إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهانا عن التكلف، ولولا ذلك لتكلفت لكم، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «نعم الإدام الخل»[1].

٨٧٧١- الحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، عن أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن خاقان بن الحجاج، عن الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله الأنصاري، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، أنه قال: «نعم الإدام الخل»[2].

٨٧٧٢- أخبرنا الشيخ أبو سعد بن أبي القاسم بن أحمد، قال: أخبرنا أبو القاسم التنوخي إذناً، قال: أخبرنا أبو القاسم بن الثلاج إذناً، قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة، قال: أخبرني المنذر بن محمد قراءة، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا سليمان بن أبي كريمة الشامي، قال: حدثني أبو حنيفة ومسعر، عن محارب، عن جابر: أنه دخل عليه قوم، فقرب إليهم خبزاً وخلاً ثم قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا

(١) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (١٦١٣).

(٢) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (١٦٤٦).

عن التكلف ولولا ذلك لتكلفت لكم، وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «نعم الإدام الخلّ»[1].

باب: أكل الأرنب

٨٧٧٣- حدثنا يحيى بن إسماعيل، والقاسم بن عبّاد الترمذي، قالا: حدثنا أبو يحيى الحماني، قال: حدثنا وكيع، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن موسى بن طلحة، عن ابن الحوتكية، أن رجلاً سأل عمر رضي الله عنه عن الأرنب، فأرسل إلى عمار رضي الله عنه، فقال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فنزلنا موضع كذا، فأهدى إليه رجل من الأعراب أرنباً فأكلناها، فقال الأعرابي: إني رأيت دماً فقال: لا بأس[2].

٨٧٧٤- نا وكيع، عن النعمان بن ثابت، عن موسى بن طلحة، عن ابن الحوتكية، أن رجلا سأل عمر رضي الله عنه عن الأرنب، فأرسل عمر إلى عمار رضي الله عنهما، فقال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فنزلنا في موضع كذا وكذا، قال: فأهدى إليه رجل من الأعراب أرنبا، فأكلناها، فقال الأعرابي: إني رأيت دما، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا بأس»[3].

---

(١) «المسند» لابن خسرو (٩٦٤).

(٢) «كشف الآثار» للحارثي (٨٤٣) انظر بعض طرقه في الصيام وفي العلم.

(٣) «المسند» لابن أبي شيبة ١/ ٢٩٦ رقم (٤٤٣).

٨٧٧٥- حدثنا أبو كريب، حدثنا وكيع، عن أبي حنيفة، عن طلحة بن يحيى، عن موسى بن طلحة، عن ابن الحوتكية، عن عمار، وحدثنا أبو كريب، حدثنا وكيع، عن طلحة بن يحيى، عن موسى بن طلحة وقفه أن رجلا سأل عمر بن الخطاب عن الأرنب، فقال عمر: لولا أني أكره أن أزيد في الحديث أو أنقص، ولكن سأرسل إلى رجل يحدثك، شهد ذلك، فأرسل إلى عمار، فسأله، فقال: نعم، كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فنزل موضع كذا وكذا، فأهدى أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم أرنبا، فأكلناها، فقال الأعرابي: يا رسول الله! إني رأيتها تدمي، قال: «لا بأس بها»(١).

باب: أكل الجراد

٨٧٧٦- القاضي أبو بكر محمد بن عبد الباقي روى في «مسنده»، عن أبي السعادات أحمد بن عبد الواحد المتوكلي، عن أبي الحسين أحمد بن محمد بن أحمد السماني، عن أبي الحسن علي بن أحمد بن عيسى، عن أبي علي الحسن بن علي الدمشقي، عن أبي محمد عبد الله بن كثير الرازي، عن عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، عن عباس الدوري، عن يحيى بن معين رحمه الله، أن أبا حنيفة صاحب الرأي سمع عائشة بنت عجرد، تقول:سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «أكثر

---

(١) «تهذيب الآثار»، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري ٢/ ٨٤٢ رقم (١١٧٩).

جند الله في الأرض الجراد، لا آكله ولا أحرمه»(١).

٨٧٧٧- أخبرنا الشيخ أبو نصر المعمر بن محمد بن الحسن بن محمد بن جامع قراءة عليه، قال: أخبرنا القاضي أبو جعفر محمد بن أحمد بن حامد بن عبيد، قال: حدثنا أبو سعد إسماعيل بن علي الرازي السمان، قال: حدثنا أبو علي الحسن بن علي الدمشقي، قال: حدثنا أبو محمد عبد الله بن كثير الرازي، قال: حدثنا عباس بن محمد: أن أبا حنيفة صاحب الرأي سمع عائشة بنت عجرد تقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أكثر جند الله في الأرض الجراد لا آكله ولا أحرمه»(٢).

٨٧٧٨- أخبرنا الشيخ أبو العلاء صاعد بن سيار بن محمد الدهان الهروي الإسحاقي بقراءتي عليه فأقر به، قال: أخبرنا القاضي أبو محمد عبد الله بن أبي حفص عمر بن محمد الأنصاري، قال: أخبرنا القاضي أبو العلاء محمد بن أبي الفضل الحمداني المعروف بقاضي شحشاح والقاضي أبو القاسم عبد الجبار بن زيد بن أحمد، قالا: أخبرنا أبو بكر

---

(١) «مسند» محمد بن عبد الباقي الأنصاري، كما في «جامع المسانيد» (٢)، والخبر أخرجه أبو داود (٣٨١٣، ٣٨١٤)، وابن ماجه (٣٢١٩)، والطبراني (٦١٢٩)، والخطيب في «التاريخ» ١٤/ ٧٢، وابن عساكر في «التاريخ» ٢١/ ٣٧٤، والبيهقي ٩/ ٢٥٧ من طريق أبي عثمان النهدي، عن سلمان الفارسي به.

(٢) «المسند» لابن خسرو (٥٧١).

محمد بن أحمد بن محمد الطالقاني، قال: أخبرنا أبو سعد إسماعيل بن الحسين السمان، قال: حدثنا أبو علي الحسن بن علي الدمشقي، قال: حدثنا أبو محمد عبد الله بن كثير الرازي، قال: حدثنا عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، قال: حدثنا عباس بن محمد الدوري، قال: حدثنا يحيى بن معين: أن أبا حنيفة صاحب الرأي سمع عائشة بنت عجرد تقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أكثر جند الله في الأرض الجراد لا آكله ولا أحرمه»[1].

٨٧٧٩- حدثني الشيخ العدل أبو الفضل أحمد بن الحسن بن خيرون من لفظه وكتابه، قال: قرأت على القاضي أبي سعد عبد الملك بن عبد الرحمن بن محمد السرخسي، وكتبت من كتابه، قال: أخبرنا أبي القاضي أبو بكر عبد الرحمن بن محمد، قال: حدثنا أبو أحمد محمد بن عبد الله ربيب الوزير أبي العباس الإسفرائيني إملاءً بمدينة السلام، نا الحسن بن علي الدمشقي، قال: حدثنا أبو محمد عبد الله بن نمر الرازي، قال: حدثنا عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، قال: حدثنا عباس الدوري، قال: حدثنا يحيى بن معين: أن أبا حنيفة صاحب الرأي سمع فاطمة بنت عجرد تقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «أكثر جند الله في الأرض الجراد لا آكله ولا

(١) «المسند» لابن خسرو (٥٧٢).

أحرمه»[1].

٨٧٨٠- [أخبرنا الشيخ الإمام محمد بن منصور الواني في شعبان سنة ست وخمسمائة، قال: أخبرنا الشيخ الفقيه العالم الزواهي، قال: حدثنا القاضي الإمام الشهيد أبو سعيد بن عماد الإسلام أبي العلاء صاعد بن محمد، قال: أنبأنا أبو مالك نصرويه بن أحمد البلخي ورد علينا حاجاً، قال: حدثنا أبو الحسن علي بن الخضيب، قال: حدثنا علي بن بدر وهو أبو الخضر القاضي، قال: حدثنا هلال بن بدر، عن هلال بن أبي العلاء، عن أبيه، عن الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه قال: لقيت سبعة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وسمعت عن كل واحدٍ منهم حديثاً:] قال أبو حنيفة رحمه الله: لقيت عائشة بنت عجرد رضي الله عنها وسمعتها تقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «الجراد أكثر جنود الله عز وجل في الأرض لا آكله ولا أحرمه»[2].

٨٧٨١- قال الإمام أبو معشر عبد الكريم بن عبد الصمد الطبري المقري الشافعي: أخبرنا أبو عبد الله، حدثنا أبو إبراهيم، أنا أبو بكر الحنفي، حدثنا أبو سعد السمان، ثنا محمد بن موسى، ثنا محمد بن عياش الجلودي، عن التمتام، يحيى بن القاسم، عن أبي حنيفة سمعت عبد الله

---

(١) «المسند» لابن خسرو (٩١١).

(٢) «الأحاديث السبعة» للإمام أبي المكارم عبد الله بن حسين النيسابوري ص (١٧٠).

ابن أبي أوفى[1].

٨٧٨٢- وبه إلى أبي سعد السمان، ثنا أبو محمد عبد الله بن كثير الرازي، ثنا عبد الرحمان بن أبي حاتم الرازي، ثنا عباس بن محمد الدوري، حدثنا يحيى بن معين، عن أبي حنيفة أنه سمع عائشة بنت عجرد رضي الله عنها، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تقول: قال: «إن أكثر جند الله في الأرض الجراد، وأنا لا آكله ولا أحرمه»[2].

٨٧٨٣- [رأيت بخط القاضي عبد الملك بن أحمد بن محمد بن عبد الملك، وقد أنبأنا عنه غير واحد، سمعت جدي محمد بن عبد الملك ابن المعافى يقول: حدثني والدي، حدثني والدي المعافى، حدثني والدي الفضل، حدثني والدي عون، حدثني والدي المعافى، حدثني والدي زكريا، حدثني والدي حبيش، عن والده المعافى، عن محمد بن الحسن] وبه عن أبي حنيفة، عن عائشة بنت عجرد، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إن أكثر جند الله في الأرض الجراد، وأنا لا آكله ولا أحرمه»[3].

(١) «جزء ما رواه أبو حنيفة عن الصحابة» كما في «تبييض الصحيفة» ص (١٧).

(٢) «جزء ما رواه أبو حنيفة عن الصحابة» كما في «تبييض الصحيفة» ص (١٧).

(٣) «التدوين في أخبار قزوين» لعبد الكريم الرافعي ١/ ٤٣٨.

٨٧٨٤- روى أبو محمد بن عبد الله بن نمير الرازي: حدثني عبد الرحمن بن أبي حاتم، حدثني عباس بن محمد الدوري، حدثني يحيى بن معين، أن أبا حنيفة صاحب الرأي سمع عائشة بنت عجرد تقول:سَمِعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «أكثر جند الله في الأرض الجراد، وأنا لا آكله ولا أحرمه»[(١)].

٨٧٨٥- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: وددت أن عندي قَفْعةً أو قفعتين من جراد[(٢)].

قال محمد: وبه نأخذ، وهو قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى.

---

(١) «جامع المسانيد والسنن» ١٥/ ٦٠٥ رقم (١٣٢٤٠)، «مغاني الأخيار» ٣/ ٣٤.

(٢) «الآثار» للإمام محمد بن الحسن الشيباني (٨١٢)، والخبر أخرجه الإمام محمد في «الموطأ» (٦٥٢) عن مالك، والبيهقي ٩/ ٢٥٨ من طريقه عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه سئل عن الجراد؟ فقال: وددت أن عندي قفعة من جراد فآكل منه.

وأخرجه عبد الرزاق (٨٧٥١) عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، قال: ذكر لعمر بن الخطاب جراد بالربذة فقال: وددت لو أن عندنا منه قفعة أو قفعتين.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٥٠٥١) عن أبي أسامة، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، قال: ذكر لعمر جراد بالربذة فقال: لوددت أن عندنا منه قفعة أو قفعتين.

باب: ما جاء في أكل الضب

٨٧٨٦- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن عائشة رضي الله عنها، أنه أهدي لها ضب، فسألت النبي صلى الله عليه وسلم عن أكله؟ فقال: «إني أكرهه»، فجاءتها سائلة فأرادت أن تطعمها إياه، فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم: «أتطعمينها ما لا تأكلين»[1].

٨٧٨٧- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن عائشة رضي الله عنها، أنه أهدي لها ضبٌّ، فسألت النبي صلى الله عليه وسلم عن أكله، فنهاها عنه، فجاء سائل فأرادت أن تطعمه إيَّاه، فقال: «أتطعمينَه ما لا تأكلين»؟[2].

قال محمد: وبه نأخذ، وهو قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى.

٨٧٨٨- حدثنا صالح بن منصور بن نصر الصغاني، حدثنا حم بن

(١) «الآثار» للإمام أبي يوسف (١٠٥٣)، والخبر أخرجه إسحاق ٧٥٨، وأحمد ٦/ ١٠٥، ١٢٣، ١٤٣، والطحاوي ٤/ ٢٠١، والبيهقي ٩/ ٣٢٥ من طرق عن حماد بن سلمة، عن حماد بن أبي سليمان، عن إبراهيم، عن الأسود، عن السيدة عائشة به.
وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٤٨٣١)، وأبو يعلى (٤٤٦١) من طريق الثوري، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن السيدة عائشة به.

(٢) «الآثار» (٨١٣)، وكتاب «الأصل» ٥/ ٣٥٨، و«الموطأ» (٦٤٧) للإمام محمد بن الحسن الشيباني.

نوح، حدثنا أبو سعد الصغاني، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة: أنه أهدي لها ضب فسألت النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك؟ فنهى عن أكله، فجاء سائل فأمرت له به، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أتطعمين ما لا تأكلين»[1].

٨٧٨٩- الحسن بن زياد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن عائشة رضي الله عنها، أنه أهدي لها ضب، فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فنهاها عن أكله، فجاء سائل فأمرت له به، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أتطعمين ما لا تأكلين»؟[2].

٨٧٩٠- الحافظ أبو بكر أحمد بن محمد بن خالد بن خلي الكلاعي روى في «مسنده»، عن أبيه محمد بن خالد بن خلي، عن أبيه خالد بن خلي، عن محمد بن خالد الوهبي، عن الإمام أبي حنيفة رحمه الله تعالى[3].

٨٧٩١- ومحمد بن الحسن روى في «نسخته»، عن الإمام أبي حنيفة رحمه الله تعالى، عن حماد، عن إبراهيم، [عن الأسود]، عن عائشة رضي الله عنها، أنه أهدي لها ضب فسألت النبي صلى الله عليه

(١) «المسند» للحارثي (٨١٧).

(٢) «الإمتاع» ص (٥١).

(٣) «مسند» محمد بن خالد بن خلي الكلاعي، كما في «جامع المسانيد» (١٤٧٥).

وآله وسلم عن ذلك؟ فنهى عن أكله، فجاء سائل فأمرت له به، فقال لها النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «أتطعمين ما لا تأكلين»[1].

٨٧٩٢- حدثنا أبو عروبة وأبو معشر، قالا: ثنا عمرو، ثنا محمد، أنبأ أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن عائشة رضي الله عنها: أنه أهدي إليها ضبٌّ، فسألت النبي صلى الله عليه وسلم عن أكله؟ فنهاها عنه، فجاء سائل، فأرادت أن تطعمه إياه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أتطعمينه ما لا تأكلين»، قال محمد: وبه نأخذ، وهو قول أبي حنيفة[2].

٨٧٩٣- حدثنا محمد بن المظفر ومحمد بن إبراهيم، قالا: ثنا أبو عروبة، ثنا أحمد بن بكار بن أبي ميمونة، ثنا سليمان بن عبد الرحمن، عن سعيد بن سنان، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: أهدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ضبّاً فلم يأكله، فأردنا أن نطعمه سائلاً فمنعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال: «لا تطعموهم ما لا تأكلون». تفرد به سعيد بن سنان مجوداً[3].

٨٧٩٤- أخبرنا الشيخ أبو طالب بن يوسف، قال: أخبرنا أبو محمد

---

(١) نسخة محمد بن الحسن الشيباني، كما في «جامع المسانيد» (١٤٧٥).

(٢) «المسند» لابن المقرئ (٤٥).

(٣) «المسند» لأبي نعيم (١٢٣).

الجوهري، قال: أخبرنا أبو بكر الأبهري، قال: حدثنا أبو عروبة الحسين بن محمد الحراني، قال: حدثني جدي عمرو بن أبي عمرو، قال: حدثنا محمد بن الحسن، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن عائشة رضي الله عنها: أنه أهدي لها ضبٌّ، فسألت النبي صلى الله عليه وسلم عن أكله؟ فنهاها عنه، فجاء سائل فأرادت أن تطعمه إياه، فقال: «أتطعمينه ما لا تأكلين»[1].

٨٧٩٥- أخبرنا أبو القاسم ابن الشيخ أبي بكر بن عمر المقرئ قراءة عليه، قال: أخبرنا عبد الله بن الحسن الخلال، قال: أخبرنا عبد الرحمن بن عمر بن أحمد، قال: أخبرنا أبو الحسن محمد بن إبراهيم بن حبيش، قال: أخبرنا أبو عبد الله محمد بن شجاع الثلجي، قال: حدثنا الحسن بن زياد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن عائشة رضي الله عنها: أنه أهدي لها ضبٌّ، فسألت النبي صلى الله عليه وسلم؟ فنهاها عن أكله، فجاء سائل فأمرت له به، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أفتطعمين ما لا تأكلين»[2].

باب ما يكره أكله من الشاة

٨٧٩٦- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، أخبرنا عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، عن واصل بن أبي جميل، عن مجاهد قال: كره رسول الله صلى الله

(١) «المسند» لابن خسرو (٢٩٦).

(٢) «المسند» لابن خسرو (٤١٩).

عليه وسلم من الشاة سبعاً: المرارة، والمثانة، والغدة، والحَيَا، والذكَر، والأنثيين، والدم، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحبُّ من الشاة مُقدَّمَها[1].

٨٧٩٧- أخبرنا الشيخ أبو الفضل أحمد بن الحسن بن خيرون قراءة عليه، قال: أخبرنا أبو علي الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن شاذان، قال: حدثنا القاضي أبو نصر أحمد بن نصر بن محمد بن أشكاب البخاري، قال: حدثنا عبد الله بن طاهر القزويني، قال: حدثنا إسماعيل بن توبة، قال: حدثنا محمد بن الحسن، عن أبي حنيفة قال: حدثنا عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، قال: أخبرنا واصل بن أبي جميلة، عن مجاهد قال: كره رسول الله صلى الله عليه وسلم من الشاة سبعاً: المرارة، والمثانة، والغدة، والحياء، والذكر، والأنثيين، والدم، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب من الشاة مقدمها[2].

---

(١) «الآثار» للإمام محمد بن الحسن الشيباني (٨٠٨)، والأثر أخرجه عبد الرزاق (٨٧٧١) عن الأوزاعي، عن واصل، عن مجاهد قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره من الشاة سبعاً: الدم والحيا والأنثيين والغدة والذكر والمثانة والمرارة، وكان يستحب من الشاة مقدمها.

ورواه أبو داود في «المراسيل» (٤٦٥) من طريق عبد الله بن المبارك، عن الأوزاعي، عن واصل، عن مجاهد به مرسلاً.

ورواه البيهقي في «الكبرى» ١٠/٧ من طريق سفيان، عن الأوزاعي، عن واصل، عن مجاهد به مرسلاً.

(٢) «المسند» لابن خسرو (٦١٦).

باب: النهي عن لحوم الحمر الأهلية وألبانها

٨٧٩٨- أخبرنا أحمد بن محمد، أخبرني القاسم بن محمد، عن الوليد بن حماد، قال أحمد: وأخبرني محمد بن عبد الله، قال: وجدت في كتاب الوليد بن حماد: قال: أخبرنا الحسن بن زياد، أنبأ أبو حنيفة، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر الأهلية[١].

٨٧٩٩- حدثنا أحمد بن [محمد الكوفي]، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن نوفل، قال: حدثنا يحيى، عن أبي حنيفة، عن نافع، عن ابن عمر رحمة الله عليهم، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر الأهلية[٢].

٨٨٠٠- الحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، عن أبي العباس أحمد بن عقدة، عن الوليد بن حماد، عن الحسن، عن الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر

---

(١) «المسند» للحارثي (٤٠٥)، والخبر أخرجه أحمد ٢/ ١٠٢، ١٤٤، والبخاري ٥/ ١٧٣، ٧/ ١٢٣، ومسلم ٦/ ٦٣، والنسائي ٧/ ٢٠٣ من طرق عن عبيد الله، عن سالم ونافع، عن ابن عمر به .

(٢) «كشف الآثار» للحارثي (٦٣٥).

الأهلية[1].

٨٨٠١- الحسن بن زياد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لحوم الحمر الأهلية عام خيبر[2].

٨٨٠٢- الحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، عن أبي عبد الله محمد بن مخلد، عن عبد الله بن محمد، عن مكي بن إبراهيم، عن الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه[3].

٨٨٠٣- والحافظ محمد بن المظفر روى في «مسنده»، عن الحسين بن الحسين، عن أحمد بن عبد الله الكندي، عن علي بن معبد، عن محمد بن الحسن، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عام [غزوة] خيبر عن لحوم الحمر الأهلية وعن متعة النساء[4].

٨٨٠٤- وروى أيضاً عن محمد بن إبراهيم بن أحمد، عن محمد بن شجاع، عن الحسن بن زياد، عن أبي حنيفة رضي الله عنه[5].

(١) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (١٤٦٢).
(٢) «الإمتاع» ص (٥١).
(٣) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (١٤٥٨).
(٤) «مسند» محمد بن المظفر، كما في «جامع المسانيد» (١٤٥٨).
(٥) «مسند» محمد بن المظفر، كما في «جامع المسانيد» (١٤٥٨).

٨٨٠٥- وروى أيضاً عن محمد بن جعفر، عن أحمد بن إسحاق، عن خالد بن خداش، عن خويل الصفار، عن الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه[١].

٨٨٠٦- أخبرنا الشيخ أبو الفضل بن خيرون، قال: أخبرنا أبو علي بن شاذان، قال: أخبرنا القاضي أبو نصر بن أشكاب البخاري، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد بن علي، قال: حدثنا إدريس بن إبراهيم أبو يونس المقانعي، قال: حدثنا الحسن بن زياد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه نهى عن لحوم الحمر الأهلية عام خيبر[٢].

٨٨٠٧- أخبرنا شيخ الإفادة أبو الصلاح علي بن عبد الواحد الأنصاري، عن الشهاب أحمد بن عبد الوارث البكري، عن الشمس الرملي، عن الشهاب أحمد بن عبد العزيز بن النجار الحنبلي، عن الحافظ أبي الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي، عن ابن الفرات عن أبي الحسن علي بن أبي المجد، عن التقي سليمان بن حمزة الحنبلي، عن الحافظ الضياء محمد بن عبد الواحد المقدسي، عن الحافظ أبي موسى محمد بن أبي بكر المديني، قال: أنا أبو الفتح

(١) «مسند» محمد بن المظفر، كما في «جامع المسانيد» (١٤٥٨).

(٢) «المسند» لابن خسرو (١٠٩٦).

إسماعيل بن الفضل بن أحمد السراج، قال: أنا أبو الفتح منصور بن الحسين التاني - بالمثناة الفوقية -، قال: أنا الحافظ أبو بكر محمد بن إبراهيم بن علي بن المقرئ، قال: أنا الحافظ أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، قال: ثنا ابن أبي داود، قال: ثنا دحيم، قال: ثنا عبيد الله بن موسى، عن أبي حنيفة، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر الأهلية(١).

٨٨٠٨- حدثنا ابن أبي داود، قال: ثنا دحيم، قال:ثنا عبيد الله بن موسى،عن أبي حنيفة، هو النعمان، عن نافع، عن ابن عمر، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله، [نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن أكل لحوم الحمر الأهلية](٢).

٨٨٠٩- حدثنا محمد بن عبد الوهاب الإمام، حدثنا يحيى بن عبد الرحمن، حدثنا جد أبي، أخبرني جدي، عن أبي حنيفة، عن ابن عمر، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام غزوة خيبر عن لحم الحمر الأهلية(٣).

---

(١) «المسند» للثعالبي (١٨٧).

(٢) «شرح معاني الآثار» للإمام أبي جعفر الطحاوي ٤/ ٢٠٤.

(٣) «معجم الشيوخ» للصيداوي ١/ ١٢٧.

٨٨١٠- أخبرنا أبو الحسن علي بن المسلم، وأبو القاسم إسماعيل بن أحمد، قالا: أنبأنا أبو نصر بن طلاب الخطيب، أنبأنا أبو الحسين بن جميع، ثنا محمد بن عبد الوهاب الإمام بصيدا، أنبأنا يحيى بن عبد الرحمن، حدثنا جد أبي، أخبرني جدي، عن أبي حنيفة، عن نافع، عن ابن عمر، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر عن لحوم الحمر الأهلية[1].

٨٨١١- أخبرتنا أم المؤيد زينب بنت الحافظ أبي القاسم عبد الرحمن ابن الحسن في كتابها إلينا من نيسابور، وأخبرنا بذلك عنها إبراهيم بن محمد بن الأزهر الصريفيني، قالت: أخبرنا أبو محمد إسماعيل بن أبي القاسم بن أبي بكر القارئ الواعظ، قال: أخبرنا أبو حفص بن مسرور، قال: حدثنا أبو سهل محمد بن سليمان بن محمد بن سليمان الحنفي الصعلوكي، قال:حدثنا موسى بن العباس، سنة ثلاث عشرة وثلاثمائة، قال: حدثنا أبو جعفر أحمد بن سنان المنبجي، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، عن أبي حنيفة، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: نهى يوم حنين عن لحوم الحمر الأهلية، وعن متعة النساء، قال: «وما كنا مسافحين»[2].

---

(١) «تاريخ مدينة دمشق» لابن عساكر ٥٤/ ١٦٢.

(٢) «بغية الطلب» لابن العديم ٢/ ٧٧٧.

٨٨١٢- الحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، عن أبي العباس أحمد بن عقدة، عن أحمد بن حازم، عن عبيد الله بن موسى، عن أبي حنيفة عن قتادة، عن أبي قلابة، عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهانا أن نأكل لحوم الحمر الأهلية(١).

٨٨١٣- وروى أيضاً عن أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، عن منذر بن محمد، عن الحسين بن محمد، عن أبي يوسف وأسد بن عمرو، عن الإمام أبي حنيفة رضي الله عنهم(٢).

٨٨١٤- حدثنا محمد بن أحمد بن محمد بن إسماعيل البغدادي، ثنا أبو صابر، ثنا علي بن الحسن، ثنا حفص بن عبد الرحمن، عن أبي حنيفة، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل لحوم الحمر الأهلية(٣).

---

(١) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (١٤٥٥).

(٢) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (١٤٥٥).

(٣) «المسند» للحارثي (٣١٢)، والخبر أخرجه مسلم ٦/ ٦٤، وأبو عوانة ٥/ ١٦١، ١٦٤ من طريق مسعر عن ثابت بن عبيد عن البراء يقول: نهينا عن لحوم الحمر الأهلية. والسياق لمسلم.
وأخرجه أحمد ٤/ ٢٩٧، والبخاري ٥/ ١٧٣، ومسلم ٦/ ٦٤، والنسائي ٧/ ٢٠٣، وابن ماجه (٣١٩٤)، وأبو عوانة ٥/ ١٦٧، والبيهقي ٩/ ٣٣٠ من طرق عن عاصم الأحول، =

٨٨١٥- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرّ بقدور تغلي من لحوم الحمر الأهلية، فقال: «أكفئوها»[١].

٨٨١٦- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم قال: لا خير في لحوم الحمر وألبانها[٢].

قال محمد: وبه نأخذ، وهو قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى.

٨٨١٧- الحافظ أبو بكر أحمد بن محمد بن خالد بن خلي الكلاعي

=

عن عامر الشعبي، عن البراء بن عازب قال: نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر الإنسية نضيجاً ونيئاً، والسياق لأحمد .

(١) «الآثار» للإمام أبي يوسف (١٠٦٣)، والأثر يشهد له ما أخرجه عبد الرزاق (٨٧١٩)، وابن أبي شيبة (٢٤٨١٧)، وأحمد ٣/ ١٢١، ١١١، ١١٥، ١٦٤، والدارمي (١٩٩١)، والبخاري (٢٩٩١)، ومسلم (١٩٤٠)، والنسائي (٤٨٥٢)، وابن ماجه (٣١٩٦) من طرق عن محمد بن سيرين، عن أنس قال: لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر أصبنا حمراً خارجاً من القرية، فطبخنا منها، فنادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ألا إن الله ورسوله ينهيانكم عنها، فإنها رجس من عمل الشيطان» فأكفئت القدور بما فيها، وإنها لتفور بما فيها، والسياق لمسلم.

(٢) «الآثار» (٨١٦) للإمام محمد بن الحسن الشيباني، والأثر أخرجه عبد الرزاق (١٧١٢٩) عن الثوري، عن حماد، عن إبراهيم قال: سألته عن ألبان الأتن الأهلية ونعت لابنه فكرهه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٤٥٥ من طريق شعبة، عن إبراهيم به.

روى في «مسنده»، عن أبيه محمد بن خالد بن خلي، عن أبيه خالد بن خلي، عن محمد بن خالد الوهبي، عن أبي حنيفة رضي الله عنه عن حماد، عن إبراهيم، أنه قال: لا خير في لحوم الحمر الأهلية وألبانها[1].

باب: النهي عن أكل كل ذي ناب من السباع، وكل ذي مخلب من الطير

٨٨١٨- حدثنا جيهان بن أبي الحسن الفرغاني، قال: حدثنا شجاع بن مخلد البغدادي، قال: حدثنا مروان بن معاوية الفزاري، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن قتادة، عن أبي قلابة، عن أبي ثعلبة، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع، وكل ذي مخلب من الطير[2].

٨٨١٩- أخبرنا صالح بن أحمد، قال: حدثني موسى بن سعد العوفي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا أبو يوسف، عن أبي حنيفة، عن قتادة، عن أبي قلابة رحمة الله عليهم، عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم نهى عن أكل ذي ناب من السباع وذي مخلب من الطير[3].

---

(١) «مسند» محمد بن خالد بن خلي الكلاعي، كما في «جامع المسانيد» (١٤٦٦).

(٢) «كشف الآثار» للحارثي (٩٣).

(٣) «كشف الآثار» للحارثي (٩٨٧).

٨٨٢٠- حدثنا محمد بن قدامة البلخي، قال: حدثنا يحيى بن موسى، قال: حدثنا أبو معاذ خالد بن سليمان، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن قتادة، عن أبي قلابة، عن أبي ثعلبة رضي الله عنه قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل لحوم الحمر الأهلية، وعن لحم كل ذي ناب من السبع، وكل ذي مخلب من الطير(١).

٨٨٢١- الحسن بن زياد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن قتادة، عن أبي قلابة، عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه نهى عن كل ذي ناب من السبع، وعن كل ذي مخلب من الطير(٢).

٨٨٢٢- الحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن عيينة بن عبد الرحمن عن الحسن بن زياد، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن قتادة، عن أبي قلابة، عن أبي ثعلبة الخشني، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع أو مخلب من الطير وأن توطئ الحبالى من الفيء، وأن تؤكل الحمر الأهلية(٣).

---

(١) «كشف الآثار» للحارثي (٣٣٤٣).

(٢) «الإمتاع» ص (٥٠).

(٣) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (١٤٦١).

٨٨٢٣- القاضي عمر بن الحسن الأشناني روى في «مسنده»، عن عبيد بن كثير التمار، عن يحيى بن الحسن بن الفرات، عن زياد بن الحسن، عن أبيه، عن الإمام أبي حنيفة إلى قوله: وأن توطأ الحبالى من الفيء فحسب[1].

٨٨٢٤- الحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، عن صالح بن أحمد بن[2] محمد بن سعيد العوفي، عن أبيه، عن أبي يوسف، عن الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه[3].

٨٨٢٥- والحافظ أبو بكر أحمد بن محمد بن خالد بن خلي الكلاعي روى في «مسنده»، عن أبيه محمد بن خالد بن خلي، عن أبيه خالد بن خلي، عن محمد بن خالد الوهبي، عن الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه[4].

٨٨٢٦- ومحمد بن الحسن روى في «نسخته»[5]، عن الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه، عن قتادة بن دعامة، عن أبي قلابة، [عن أبي ثعلبة] قال:

---

(١) «مسند» عمر بن الحسن الأشناني، كما في «جامع المسانيد» (١٤٦١).

(٢) في «ج»: عن.

(٣) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (١٤٦٩).

(٤) «مسند» محمد بن خالد بن خلي الكلاعي، كما في «جامع المسانيد» (١٤٦٩).

(٥) انظره في «آثاره» (٨٢٥).

نهى النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن أكل كل ذي ناب من السباع، وذي مخلب من الطير[1].

٨٨٢٧- الحافظ طلحة بن محمد روى عن ابن عقدة، عن أحمد بن حازم، عن عبيد الله، عن الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه[2].

٨٨٢٨- والقاضي عمر بن الحسن الأشناني روى في «مسنده» عن محمد بن علي، عن بشر بن الوليد، عن أبي يوسف، عن الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه، عن مكحول، عن أبي ثعلبة، عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، أنه نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع، وذي مخلب من الطير[3].

٨٨٢٩- أخبرنا الشيخ أبو الفضل بن خيرون، قال: أخبرنا خالي أبو علي، قال: أخبرنا أبو عبد الله بن دوست، قال: أخبرنا القاضي عمر الأشناني، قال: أخبرنا محمد بن علي، قال: حدثنا بشر بن الوليد، قال: حدثنا أبو يوسف القاضي، عن أبي حنيفة، عن مكحول، عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كل

(١) نسخة محمد بن الحسن الشيباني، كما في «جامع المسانيد» (١٤٦٩).
(٢) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (١٤٧٠).
(٣) «مسند» عمر بن الحسن الأشناني، كما في «جامع المسانيد» (١٤٧٠).

ذي ناب من السباع[1].

٨٨٣٠- أخبرنا أحمد بن محمد، أخبرني القاسم بن محمد، عن وليد بن حماد، ح قال: وأخبرني محمد بن عبد الله، قال: وجدت في كتاب الوليد بن حماد، أنبأ الحسن بن زياد، أنبأ أبو حنيفة، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن لحم كل ذي ناب من السباع[2].

٨٨٣١- أخبرنا أحمد بن محمد، أخبرني القاسم بن محمد، عن وليد بن حماد، ح قال: وأخبرني محمد بن عبد الله، قال: وجدت في كتاب الوليد بن حماد: قال: أنبأ الحسن بن زياد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن كل ذي مخلب من الطير[3].

٨٨٣٢- الحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، عن أبي العباس بن عقدة، عن الوليد بن حماد، عن الحسن بن زياد، عن أبي حنيفة، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن كل ذي ناب من السباع، وعن متعة النساء، وعن كل

(١) «المسند» لابن خسرو (١٠١٥).

(٢) «المسند» للحارثي (٤٠٦).

(٣) «المسند» للحارثي (٤٠٨).

ذي مخلب من الطير[١].

٨٨٣٣- والقاضي عمر الأشناني روى في «مسنده» عن محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي، عن الوليد بن حماد اللؤلؤي، عن الحسن بن زياد، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى يوم خيبر عن لحوم كل ذي ناب من السباع[٢].

٨٨٣٤- أخبرنا الشيخ أبو الفضل بن خيرون، قال: أخبرنا أبو بكر الخياط، قال: أخبرنا أبو عبد الله بن العلاف، قال: حدثنا عمر بن الحسن الأشناني، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي، عن الوليد بن حماد اللؤلؤي، عن الحسن بن زياد، عن أبي حنيفة، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل كل ذي ناب من السباع[٣].

٨٨٣٥- حدثنا القاضي أبو بكر محمد بن عمر الداودي، قال: نا أبو الحسن عبيد الله بن أحمد بن يعقوب المغربي، قال: نا أبو علي

(١) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (١٤٦٧).

(٢) «مسند» عمر بن الحسن الأشناني، كما في «جامع المسانيد» (١٤٦٧).

(٣) «المسند» لابن خسرو (٩٦٠).

الحسين بن القاسم الكركنتي، نا محمد بن موسى الدولابي، نا عباد بن صهيب، نا أبو حنيفة، قال: نا مكحول، عن عبد الرحمن بن غنم، عن البراء بن عازب، قال: نَهَى رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم عن لحم كل ذي ناب من السباع، وعن كل ذي مخلب من الطير، وعن لحوم الحمر الأهلية(١).

٨٨٣٦- ...(٢) إذا كان عالماً، ونهانا [من الصيد] عن أكل [كل] ذي ناب من السباع، وكل ذي مخلب من الطير، وأن توطأ حبالى الفيء حتى يضعن، وأن نأكل لحوم الحمر الأهلية(٣).

٨٨٣٧- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن مكحول، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله(٤).

---

(١) «ناسخ الحديث ومنسوخه» لابن شاهين ص (١٩٤).

(٢) سقطت من هنا ورقة من الأصل، وهو مما رواه الإمام محمد في «الآثار» (٨١٤) عن أبي حنيفة، عن مكحول الشامي، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن كل ذي ناب من السبع، وكل ذي مخلب من الطير، وأن توطأ الحبالى من الفيء، وأن تؤكل لحوم الحمر الأهلية.

(٣) «الآثار» للإمام أبي يوسف ٢/ ١٠٦٠، انظر ما بعده.

(٤) «الآثار» للإمام أبي يوسف (١٠٦١)، والأثر أخرجه عبد الرزاق (٨٧٠٦، ٩٤٨٩) عن محمد بن راشد أنه سمع مكحولاً يقول: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن أكل كل ذي مخلب، وعن أكل كل ذي ناب من السباع، ولحوم الحمر الأهلية، وعن الحبالى أن يقربن، وعن بيع المغانم حتى تقسم.

٨٨٣٨- حدثنا أبي، قال: حدثنا سفيان بن عبد الحكيم، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن مكحول رحمة الله عليهم، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل ذي ناب من السباع، وعن لحوم الحمر الأهلية، وأن توطأ الحبالى - يعني حبال الفيء -(١).

٨٨٣٩- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، قال: حدثنا مكحول الشامي، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه نهى عن كلِّ ذي ناب من السبع، وكلِّ ذي مخلب من الطير، وأن توطأ الحبالى من الفيء، وأن تؤكل لحوم الحمر الأهلية(٢).

قال محمد: وبه نأخذ، وهو قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى.

باب: ما جاء في كراهة لحوم الخيل

٨٨٤٠- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أنه كان يكره لحوم الخيل، ويقرأ هذه الآية: ﴿ وَٱلْأَنْعَٰمَ خَلَقَهَاۗ لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَٰفِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ۝٥ ﴾(٣).

---

(١) «كشف الآثار» للحارثي (١٢٣٣).

(٢) «الآثار» للإمام محمد بن الحسن الشيباني (٨١٤).

(٣) «الآثار» للإمام أبي يوسف (١٠٥١) والخبر أخرجه ابن أبي شيبة (٢٤٨٠٣) من طريق سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: سأله رجل عن أكل الفرس؟ وقال وكيع عن أكل الخيل فقرأ هذه الآية: ﴿ وَٱلْأَنْعَٰمَ خَلَقَهَاۗ لَكُمْ فِيهَا ﴾ الآية. قال: فكرهها.
=

٨٨٤١- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن الهيثم، عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كره لحم الفرس[١].

قال محمد: هذا قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى، ولسنا نأخذ به، ولا نرى بلحم الفرس بأساً، وقد جاء في إحلاله آثارٌ كثيرةٌ.

٨٨٤٢- أبو حنيفة عن الهيثم، عن عكرمة، عن ابن عباس أنه كان يكره لحوم الخيل، ويتأول فيها: ﴿ وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً ﴾ [النحل: ٨][٢].

٨٨٤٣- حدثنا محمد بن العباس، قال: حدثنا علي بن معبد، قال: حدثنا محمد بن الحسن، قال: حدثنا يعقوب، عن أبي حنيفة قال: أكره أكل لحم الفرس[٣].

باب: النهي عن أكل خشاش الأرض

٨٨٤٤- عبد الله بن محمد الطواويسي، ثنا محمد بن القاسم البلخي،

=

ويشهد له ما أخرجه الطحاوي ٤/ ٢١٠ من حديث خالد بن الوليد: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لحوم الخيل والبغال والحمير.

(١) «الآثار» للإمام محمد بن الحسن الشيباني (٨١٥).

(٢) كتاب «الأصل» ٥/ ٣٥٩.

(٣) «شرح مشكل الآثار» للطحاوي ٨/ ٧٣.

ثنا القاسم بن الحكم، ثنا أبو حنيفة، عن نافع، عن ابن عمر، قال: نهينا عن أكل خشاش الأرض[1].

٨٨٤٥- حدثنا العباس المروزي، قال: حدثنا محمد بن بكار، قال: حدثنا ضمرة، عن يحيى بن أيوب، عن النعمان، بلغ به النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن أكل خشاش الأرض[2].

باب: النهي عن أكل الغراب الغدافي والأبقع

٨٨٤٦- حدثنا أبي، قال: حدثنا أسباط بن اليسع، قال: أخبرنا الحسن بن عثمان، قال: أخبرنا عبد الله بن نمير، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: لا تأكل الغراب الغدافي ولا الأبقع الذي يأكل الجيف، وكُلِ الأسود الصغير الذي يأكل الزرع[3].

باب: أكل سلخ الدجاج

٨٨٤٧- حدثنا عبد الصمد بن الفضل، قال: حدثنا إبراهيم بن يوسف، عن عبد المجيد بن عبد العزيز، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن حماد، عن إبراهيم رحمه الله، قال: لا بأس [أن] يصلح الطير كله إلا سلخ

(١) «المسند» للحارثي (١٥٦).

(٢) «كشف الآثار» للحارثي (٢١٧٥).

(٣) «كشف الآثار» للحارثي (٦٥٨).

الدجاج[1].

باب: حكم لحم يطبخ في القدر فوقع فيه الطير

٨٨٤٨- سمعت أبا خازم القاضي يحدث، عن سويد بن سعيد، عن علي بن مسهر، قال: كنت عند أبي حنيفة فأتاه ابن المبارك بهيئة خراساني فسأله عن رجل جعل قدرا له فيها لحم على النار فمر طير فوقع فيها فمات؟ فقال أبو حنيفة لأصحابه: ماذا ترون فيها؟ فذكروا له عن ابن عباس أن اللحم يؤكل بعد ما يغسل ويهراق المرق، فقال أبو حنيفة: بهذا نقول، ولكنه عندنا على شريطة إن كان وقع فيها من حال سكونها فكما في هذه الرواية، وإن كان وقع فيها في حال غليانها لم يؤكل اللحم ولا المرق، فقال ابن المبارك: ولم ذلك؟ فقال: لأنه إذا سقط فيها في حال غليانها فمات فقد داخلت الميتة اللحم، وإذا وقع فيها من حال سكونها فمات فإنما وسخت الميتة اللحم، فقال ابن المبارك وعقد بيده ثلاثين: هذا زرين - بالفارسية يعني المذهب -[2].

باب: الجدي أرضعته امرأة حتى نبت من ذلك

٨٨٤٩- حدثني أبي، قال: حدثني أبي، قال: حدثني محمد بن

(١) «كشف الآثار» للحارثي (٢٥).

(٢) «مختصر اختلاف العلماء» للجصاص ٤/ ٣٥٥.

الحسن بن علي، قال: ثنا الكشوري باليمن، قال: ثنا عبد الله بن الصباح بن ضمرة ابن عم المثنى بن الصباح، عن مطرف بن مازن قراءة، قال: حدثني أبو الخليل الشيباني، عن أبي حنيفة في امرأة أرضعت جديا حتى رأوا أن لحمه قد نبت من ذلك، فقال أبو حنيفة: لا يؤكل حتى يتغير لحمه من أكل العشب[1].

باب: شرب النبيذ

٨٨٥٠- حدثنا محمد بن المنذر بن سعيد، حدثنا أحمد بن عبد الله الكندي، حدثنا محمد بن إسرائيل البلخي، حدثنا أبو معاذ النحوي، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة قال: رأيت عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وهو يأكل طعاماً ثم دعا بنبيذ فشرب، فقلت: رحمك الله تشرب النبيذ والأمة تقتدي بك، فقال ابن مسعود: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب النبيذ، ولولا أني رأيته يشرب ما شربته[2].

---

(١) «المسند» لابن أبي العوام (٣٧٠).

(٢) «المسند» للحارثي (٧٧٥) والخبر أخرجه الطحاوي ٤/ ٢٢٠ من طريق حماد أي ابن سلمة، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة بن قيس: أنه أكل مع عبد الله بن مسعود خبزاً ولحماً، قال: فأتينا بنبيذ شديد نبذته سيرين في جرة خضراء فشربوا منه.

وأخرجه عبد الرزاق (١٦٩٥١)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٩٧١٠)، عن =

٨٨٥١- حدثنا محمد بن المظفر، ثنا يحيى بن الحسن بن عبد الرحمن القاضي، ثنا أحمد بن عبد الله بن محمد الكندي بمصر، ثنا محمد بن إسرائيل البلخي، ثنا أبو معاذ النحوي، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة قال: رأيت عبد الله بن مسعود أكل طعاماً، ثم دعا بنبيذ فشربه، فقلت: رحمك الله تشرب النبيذ؟ والأمة تقتدي بك، فقال ابن مسعود: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب النبيذ، ولولا أني رأيته يشرب ما شربته[1].

٨٨٥٢- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، قال حماد: دخلت على إبراهيم وهو يأكل فأكلت معه، فدعا لي بنبيذ، فلما رأى إبطائي عنه حدثني عن علقمة، أنه دخل على ابن مسعود رضي الله عنه وهو يأكل، فأكل معه ثم أتوا بنبيذ تنبذه أم [ولده] سيرين في جر أخضر، فشرب منه ابن مسعود وعلقمه[2].

=

إسرائيل بن يونس، عن عامر بن شقيق، عن شقيق بن سلمة، عن ابن مسعود أنه سقاه نبيذاً في جرة خضراء، قال أبو وائل: قد رأيت تلك الجرة.

(١) «المسند» لأبي نعيم (١٣٥).

(٢) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٩٩١)، والأثر أخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» ٤/ ٢٢٠، وابن حزم في «المحلى» ٧/ ٤٨٩ من طريق حماد بن سلمة، عن حماد بن أبي سليمان، عن إبراهيم النخعي، عن علقمة بن قيس أنه أكل مع عبد الله بن مسعود خبزاً ولحماً، قال: فأتينا بنبيذ شديد نبذته سيرين في جرة خضراء فشربوا منه.

=

٨٨٥٣- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد قال: كنت أتقي النبيذ، فدخلت على إبراهيم وهو يطعم، فطعمت معه، فأوتي قدحاً من نبيذ، فلما رأى إبطائي عنه قال: حدثني علقمة، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما، إنه كان ربما طعِمَ عنده، ثم دعا بنبيذ له تنبذُه سيرين أمُّ ولد عبد الله، فشربَ وسقاني[1].

قال محمد: وبه نأخذ، وهو قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى.

٨٨٥٤- حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي، قال: حدثنا كثير بن يحيى صاحب البصرى، قال: حدثنا أبو عوانة، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن علقمة، أو الأسود[2] قال: دخلت على عبد الله، فسقاني نبيذاً من جرة خضراء، قال: هذا ما انتبذت لنا أم أبي عبيدة[3].

=

وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٤٣٧٤) عن أبي الأحوص، عن أبي إسحاق، عن المجالد بن أبي راشد قال: دخل عمرو بن حريث على عبد الله في حاجة قال: فقال عبد الله: يا جارية اسقينا نبيذاً، فسقته من جر أخضر.

وأخرجه أيضاً (٢٤٣٨٧) من طريق أبي فروة الجهني، عن سعيد بن جبير، عن عبد الله قال: كان يشرب نبيذ الجر الأخضر.

(١) «الآثار» للإمام محمد بن الحسن الشيباني (٨٢٩).

(٢) في «الآثار» للإمام محمد بن الحسن الشيباني(٨٤٢): (عن علقمة) دون الشك.

(٣) «كشف الآثار» للحارثي (١٨٥٦).

٨٨٥٥- الحسن بن زياد روى في «مسنده»، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة، أنه قال: ربما دخلت على عبد الله بن مسعود منزله وطعمت عنده، ثم يدعو بنبيذ تنبذه له سيرين أم ولده فيشرب وشربت معه[(١)].

٨٨٥٦- أخبرنا أبو القاسم ابن الشيخ أبي بكر بن عمر المقرئ قراءة عليه، قال: أخبرنا عبد الله بن الحسن الخلال، قال: أخبرنا عبد الرحمن بن عمر بن أحمد، قال: أخبرنا أبو الحسن محمد بن إبراهيم بن حبيش، قال: أخبرنا أبو عبد الله محمد بن شجاع الثلجي، قال: حدثنا الحسن بن زياد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة أنه قال: ربما دخلت على عبد الله بن مسعود رضي الله عنه منزله فطعمت عنده، ثم يدعو بنبيذ تنبذه سيرين أم ولد له فيشرب وشربت معه[(٢)].

باب: ما جاء فيما ينبذ في الأوعية

٨٨٥٧- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن مزاحم بن زفر، عن الضحاك قال: أراني أبو عبيده الجرّ الأخضر التي كان ينبذ فيها لعبد الله ابن مسعود رضي الله عنه[(٣)].

---

(١) «مسند» الحسن بن زياد، كما في «جامع المسانيد» (١٣٩٢).

(٢) «المسند» لابن خسرو (٤٢٥).

(٣) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٩٩٢)، والأثر أخرجه عبد الرزاق (١٦٩٥٣) عن إسرائيل، عن سماك بن حرب، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أم أبي عبيدة قالت: كنت أنتبذ لعبد الله في جرة خضراء، وهو ينظر إليها فيشرب منها.

=

٨٨٥٨- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، قال: حدثنا مزاحم بن زفر، عن الضحاك بن مزاحم قال: انطلقَ أبو عبيدة فأراه جرّاً أخضر لعبد الله ابن مسعود رضي الله عنه كان يُنبذُ له فيه[1].

قال محمد: وبه نأخذ، وهو قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى.

٨٨٥٩- الحسن بن زياد روى في «مسنده»، عن أبي حنيفة رحمه الله تعالى، عن مزاحم بن زفر، عن الضحاك بن مزاحم، أنه قال: أدخلني أبو عبيدة منزله، فأراني الجر الذي كان ينبذ فيه لعبد الله.

ثم قال الحسن بن زياد في «مسنده»: كان أبو حنيفة يأخذ بهذه الأحاديث، ويقول: لا بأس بشرب نبيذ التمر ونبيذ الزبيب إذا طبخ بالنار، ثم يجعل فيه الدردي، ثم يترك حتى يشتد، فلا بأس بشربه ما لم يسكر منه، وما لم يجلسوا حوله الرياحين، كما يصنع الشياطين، وكان يكره الاجتماع. وقال الحسن بن أبي مالك: سمعت الشافعي يسأل أبا يوسف رضي الله عنهما، هل في نفسك شيء من النبيذ؟ فقال أبو يوسف: كيف لا يكون في نفسي شيء من النبيذ، وقد اختلف فيه

=

وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٤٤٠٦) عن أبي الأحوص، عن سماك بن حرب، عن القاسم بن عبد الرحمن قال: حدثتني أم أبي عبيدة - أو أم عبيدة - أنهم كانوا ينبذون في الجر الأخضر، فيراهم عبد الله ولا ينهى عن ذلك.

(١) «الآثار» للإمام محمد بن الحسن الشيباني (٨٣٠).

أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، في نفسي منه مثل الجبال، قال الحسن بن أبي مالك: إذا وضع النبيذ وأراد الشارب أن يسكر منه فالقليل منه حرام كالكثير، وهو قول أبي حنيفة رضي الله عنه[1].

٨٨٦٠- أخبرنا عبد الله بن أحمد بن عمر وأخوه أبو القاسم، قالا: أخبرنا عبد الله بن الحسن الخلال، قال: حدثنا عبد الرحمن بن عمر بن أحمد، قال: حدثنا محمد بن إبراهيم بن حبيش، قال: حدثنا محمد بن شجاع، قال: حدثنا الحسن بن زياد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن مزاحم بن زفر، عن الضحاك بن مزاحم أنه قال: أدخلني أبو عبيدة منزله فأراني جرّ عبد الله الذي كان ينبذ له فيه[2].

باب: ثمن النبيذ

٨٨٦١- حدثني أبي، قال: حدثني أبي، قال: حدثني محمد بن أحمد بن حماد، قال: حدثني محمد بن حماد المصيصي، قال: حدثني الحسين بن علي بن أيوب الجعفي، قال: سمعت علي بن عاصم، قال: سئل أبو حنيفة عن النبيذ؟ فقال لسائله: انظر في ثمن النبيذ من أين هو[3].

---

(١) «مسند» الحسن بن زياد، كما في «جامع المسانيد» (١٤١٧).

(٢) «المسند» لابن خسرو (١٠٦٥).

(٣) «المسند» لابن أبي العوام (٤١١).

باب: جواز النبيذ

٨٨٦٢- أخبرنا أحمد بن محمد الصواف، قال: ثنا أحمد بن محمد المنصوري، قال: ثنا علي بن محمد النخعي، قال: ثنا سليمان بن الربيع، قال: ثنا حامد بن آدم، قال: ثنا بشار بن قيراط -وكان شريك أبي حنيفة- قال: حججت مع أبي حنيفة وسفيان فكانا إذا نزلا منزلاً أو بلدة اجتمع عليهما الناس، وقالوا: فقيها العراق، فكان سفيان يقدم أبا حنيفة ويمشي خلفه، وإذا سئل عن مسألة وأبو حنيفة حاضر لم يجب حتى يكون أبو حنيفة هو الذي يجيب، فسئل أبو حنيفة عن النبيذ فأراد أن يرخص فيه، فوضع سفيان يده على فم أبي حنيفة ثم قال له: إن رخصتنا بالكوفة لا تقبل بالمدينة[1].

٨٨٦٣- أخبرنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن يوسف الفاسي إجازة مكاتبة منه، عن شيخ الفتيا أبي عبد الله محمد بن قاسم القصّار الفاسي، عن أبي الطيب الغزي، عن أبي يحيى زكريا بن محمد الأنصاري، عن أبي الفضل المرجاني، عن أبي الفرج الغزي، عن يونس بن إبراهيم الدبوسي، عن أبي الحسن بن المقير، قال: أنا الفضل بن سهل الإسفرائيني، قال: أنا الخطيب البغدادي، قال: أنا أبو عبد الله الصيمري، قال: أنا أحمد بن محمد الصواف، قال: ثنا أحمد بن محمد المنصوري، قال: ثنا علي بن محمد

(١) «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» للصيميري ص (٦٤).

النخعي، قال: ثنا سليمان بن الربيع، قال: ثنا حامد بن آدم، قال: ثنا بشار بن قيراط - وكان شريك أبي حنيفة - قال: حججت مع أبي حنيفة وسفيان فكانا إذا نزلا منزلاً أو بلدة اجتمع عليهما الناس وقالوا: فقيها العراق، وكان سفيان يقدم أبا حنيفة ويمشي خلفه، وإذا سئل عن مسألة وأبو حنيفة حاضر لم يجب حتى يكون أبو حنيفة هو الذي يجيب، فسئل أبو حنيفة عن النبيذ فأراد أن يرخص فيه، فوضع سفيان يده على فم أبي حنيفة ثم قال: إن رخصتنا بالكوفة لم تقبل بالمدينة(١).

باب: النبيذ الشديد يقطع اللحم

٨٨٦٤- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أنه قال: إن للمسلمين كل يوم جزوراً، ولآل عمر منها العنق، ولا يقطع هذا اللحم في بطوننا إلا النبيذ الشديد(٢).

---

(١) «المسند» للثعالبي (٤٧).

(٢) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٩٩٣)، والخبر أخرجه ابن أبي شيبة (٢٤٣٤٦)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/ ٢١٨، والدارقطني ٤/ ٢٥٩، ٢٦٠، وابن حزم في «المحلى» ٧/ ٥٧٢، والبيهقي ٨/ ٢٩٩ من طرق عن أبي إسحاق بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٤٣٤٧)، والدارقطني ٤/ ٢٦٠، ٢٦١ من طريق قيس بن أبي حازم، عن عتبة بن فرقد، عن عمر به.

٨٨٦٥- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، قال: حدثنا أبو إسحاق السبيعي، عن عمرو بن ميمون الأودي، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: إنَّ للمسلمين جزوراً لطعامهم، وإن العنق منها لآل عمر، وإنه لا يقطع لحوم هذه الإبل في بطونها إلا النبيذُ الشديد[١].

قال محمد: وبه نأخذ، وهو قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى.

٨٨٦٦- حدثني أبي، قال: حدثني أبي، قال: حدثني محمد بن أحمد بن حماد، قال: ثنا محمد بن حميد، قال: ثنا علي بن مجاهد، قال: حدثني أبو حنيفة، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، قال: كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: لنا كل يوم جزور، يأكل المسلمون أطايبها ونأكل علايبها، ثم نشرب عليها هذا النبيذ فيحطمه في بطوننا[٢].

٨٨٦٧- حدثنا أحمد بن الليث البلخي، قال: حدثنا عبيد الله بن جهم الأنماطي، وعلي بن حرب الموصلي، قالا: حدثنا عبيد الله بن موسى، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، قال: سمعت عمر رضي الله عنه يقول: كل يوم للمسلمين جزور لطعامهم، وإن العنق منها لآل عمر، ولا يقطع لحوم الإبل في بطوننا إلا النبيذ الشديد[٣].

(١) «الآثار» للإمام محمد بن الحسن الشيباني (٨٣١).
(٢) «المسند» لابن أبي العوام (٤٣٤).
(٣) «كشف الآثار» للحارثي (٨٧٧).

٨٨٦٨- حدثنا أحمد بن محمد بن عبد الرحمن السرخسي، قال: حدثنا إبراهيم بن يوسف، قال: حدثنا محمد بن يعلى، قال: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله عليه، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: إنا لننحر جزوراً للجماعة، وإن العنق منها لعمر ولآل عمر وإنه لا يقطع ذلك في بطوننا إلا النبيذ[١].

٨٨٦٩- حدثنا جيهان بن أبي الحسن، قال: حدثنا بشر بن يحيى قال: حدثنا سهل بن مزاحم، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن عمر رضي الله عنه قال: إن للمسلمين كل يوم جزوراً لطعامهم، وإن العنق منها لآل عمر، وإنه لا يقطع لحوم الإبل في بطوننا إلا النبيذ الشديد[٢].

٨٨٧٠- الحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، عن أحمد بن محمد بن سعيد، عن القاسم بن محمد، عن الوليد بن حماد، عن الحسن بن زياد، عن أبي حنيفة رضي الله عنه[٣].

٨٨٧١- والحافظ محمد بن المظفر روى في «مسنده»، عن محمد بن إبراهيم، عن محمد بن شجاع الثلجي، عن الحسن بن زياد، عن أبي حنيفة

---

(١) «كشف الآثار» للحارثي (٩٨١).

(٢) «كشف الآثار» للحارثي (٢٨٣٣).

(٣) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (١٤٣٤).

رضي الله عنه[1].

٨٨٧٢- والحسن بن زياد روى في «مسنده»، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن أبي إسحاق السبيعي، عن عمرو بن ميمون، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أنه كان يقول: إن للمسلمين في كل يوم جزوراً ولآل عمر فيه العنق، وإنه لا يقطع لحوم هذه الإبل في بطوننا إلا النبيذ الشديد[2].

قال الحافظ طلحة: ورواه عن أبي حنيفة أبو يوسف وأسد بن عمرو رحمة الله عليهم.

٨٨٧٣- حدثنا محمد بن أحمد، ثنا بشر بن موسى، ثنا المقرئ، ثنا أبو حنيفة، ثنا أبو إسحاق عن عمرو بن ميمون، أن عمر بن الخطاب قال: إن للمسلمين جزوراً لطعامهم، والعنق منها لآل عمر[3].

٨٨٧٤- أخبرنا الشيخ أبو الحسين، قال: أخبرنا أبو محمد الجوهري، قال: حدثنا أبو الحسين بن المظفر، قال: حدثنا محمد بن إبراهيم، قال: حدثنا محمد بن شجاع، قال: حدثنا الحسن بن زياد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون الأودي، عن عمر بن

(١) «مسند» محمد بن المظفر، كما في «جامع المسانيد» (١٤٣٤).

(٢) «مسند» الحسن بن زياد، كما في «جامع المسانيد» (١٤٣٤).

(٣) «المسند» لأبي نعيم (٢٦٠).

الخطاب رضي الله عنه أنه قال: إن للمسلمين كل يـوم جـزوراً، وإن لآل عمر منها العنـق، وإنـه لا يقطـع في بطوننـا هـذه لحـوم الإبـل إلا النبيـذ الشديد[1].

٨٨٧٥- أخبرنا أبو القاسم بن أحمد بن عمر بن أبي الأشـعث، قـال: أخبرنا عبد الله بن الحسن الخلال، قال: حدثنا عبد الـرحمن بـن عمـر بـن أحمد، قال: حدثنا محمد بن إبـراهيم بـن حبـيش، قـال: حـدثنا محمـد بـن شجاع، قال: حدثنا الحسن بن زياد، قال: حدثنـا أبو حنيفة، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون الأودي، عن عمر بن الخطـاب رضـي الله عنـه أنـه قال: إن للمسلمين كل يوم جـزوراً، وإن لآل عمـر منهـا العنـق وإنـه لا يقطع في بطوننا لحوم هذه الإبـل إلا النبيـذ الـشديد، قـال: وكـان يعجبـه النبيذ الشديد[2].

باب: ما جاء فيما لا بأس بالمطبوخ إذا ذهب ثلثاه

٨٨٧٦- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب إلى عمار بن ياسر رضي الله عنهما: أني أتيت بشراب من الشام، قد طبخ حتـى ذهـب ثلثـاه في النـار، وبقـي ثلثه، وذهب حرامه وريح جنونه، وبقي حلوه وحلاله، يشبه طلاء الإبل،

(١) «المسند» لابن خسرو (٧٩٨).

(٢) «المسند» لابن خسرو (٨٠٢).

فمر من قبلك يتوسعوا به في أشربتهم[1].

٨٨٧٧- حدثنا القاسم بن عباد، قال: حدثنا صالح، قال: حدثنا حماد بن أبي حنيفة، عن أبيه، عن حماد، عن إبراهيم، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب إلى عمار بن ياسر: أني أتيت بشراب من الشام قد طبخ حتى ذهب ثلثاه، وبقي ثلثه ذهب حرامه وريح جنونه، وبقي حلوه وحلاله، يشبه طلاء الإبل فمر من قبلك أن يتسعوا في أشربتهم[2].

٨٨٧٨- الحسن بن زياد روى في «مسنده»، عن أبي حنيفة رضي الله

---

(١) «الآثار» للإمام أبي يوسف (١٠٠٤)، والخبر أخرجه عبد الرزاق (١٧١٢٠) عن معمر، عن عاصم، عن الشعبي قال: كتب عمر بن الخطاب إلى عمار بن ياسر: أما بعد، فإنها جاءتنا أشربة من قبل الشام كأنها طلاء الإبل قد طبخ حتى ذهب ثلثاه الذي فيه خبث الشيطان أو قال خبيث الشيطان وريح جنونه، وبقي ثلثه فاصطبغه، وَمُرْ من قبلك أن يصطبغوه.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٤٤٨٤) عن محمد بن بشر، عن عبد الله بن الوليد المزني، قال: حدثني عبد الملك بن عمير، عن أبي الهياج: أن الحجاج دعاه فقال: أرني كتاب عمر إلى عمار في شأن الطلاء، فخرج وهو حزين فلقيه الشعبي، فسأله فأخبره عما قال له الحجاج، فقال له الشعبي: هلم صحيفة ودواة، فوالله ما سمعته من أبيك إلا مرة واحدة، فأملى عليه: بسم الله الرحمن الرحيم، من عبد الله عمر أمير المؤمنين إلى عمار بن ياسر أما بعد: فإني أتيت بشراب من قبل الشام، فسألت عنه كيف يصنع؟ فأخبروني أنهم يطبخونه حتى يذهب ثلثاه ويبقى ثلثه، فإذا فعل ذلك به ذهب رسّه وريح جنونه، وذهب حرامه وبقي حلاله، قال عبد الله: وأراه قال: والطيب منه، فإذا أتاك كتابي هذا فمُر من قبلك فليتوسعوا به في أشربتهم، والسلام.

(٢) «كشف الآثار» للحارثي (١٥٨٥).

عنه، عن حماد، عن إبراهيم[1]، قال: كتب عمر بن الخطاب إلى عمار بن ياسر رضي الله عنهما وهو عامل له على الكوفة، أما بعد: فإنه انتهى إلي شراب من الشام من عصير العنب، قد طبخ وهو عصير قبل أن يغلي حتى ذهب ثلثاه وبقي ثلثه فذهب شيطانه [وريح جنونه]، وبقي حلوه وحلاله فهو شبيه بطلاء الإبل، فمر من قبلك فليتوسعوا به في شرابهم [والسلام][2].

٨٨٧٩- أخبرنا أبو القاسم بن أحمد بن عمر، قال: أخبرنا عبد الله ابن الحسن الخلال، قال: أخبرنا عبد الرحمن بن عمر بن أحمد، قال: أخبرنا أبو الحسن محمد بن إبراهيم بن حبيش البغوي، قال: أخبرنا أبو عبد الله محمد بن شجاع الثلجي، قال: حدثنا الحسن بن زياد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم قال: كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى عمار بن ياسر وهو عامل له على الكوفة: أما بعد، فإنه انتهى إلي شراب من الشام من عصير العنب قد طبخ وهو عصير قبل أن يغلى حتى ذهب ثلثاه وبقي ثلثه، فذهب شيطانه وريح جنونه وبقي حلوه وحلاله فهو شبيه بطلا الإبل، فمُرْ من قبلك فليتوسعوا به في شرابهم. والسلام[3].

---

(١) في «ج»: علقمة.

(٢) «مسند» الحسن بن زياد، كما في «جامع المسانيد» (١٣٩٣).

(٣) «المسند» لابن خسرو (٣٨٩).

٨٨٨٠- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم قال: إذا طُبخَ العصير فذهب ثلثاه وبقي ثلثه قبل أن يغلى فلا بأس به[1].

قال محمد: وبه نأخذ، وهو قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى.

٨٨٨١- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، أنه كان يشرب الطِّلاءَ قد ذهب ثلثاه وبقي ثلثه، ويُجعل له منه نبيذ، فيتركه حتى إذا اشتدَّ شربه، ولم ير بذلك بأساً[2].

قال محمد: وهو قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى.

٨٨٨٢- الحافظ أبو بكر أحمد بن محمد بن خالد بن خلي الكلاعي روى في «مسنده»، عن أبيه محمد بن خالد بن خلي، عن أبيه خالد بن خلي، عن محمد بن خالد الوهبي، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن حماد، عن إبراهيم، أنه قال: إذا طبخ العصير فذهب ثلثاه وبقي ثلثه قبل

(١) «الآثار» للإمام محمد بن الحسن الشيباني (٨٣٣)، والأثر أخرجه ابن أبي شيبة (٢٢٥٧١، ٢٤٣٢٢) عن عباد بن العوام، عن عمر بن عامر، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، وعن حماد، عن إبراهيم قال: لا بأس ببيع العصير ما لم يغلِ.

(٢) «الآثار» للإمام محمد بن الحسن الشيباني (٨٣٤)، والأثر أخرجه ابن أبي شيبة (٢٤٤٦٥) عن مروان بن معاوية، عن الحسن بن عمرو، عن فضيل بن عمرو قال: قلت لإبراهيم: ما ترى في الطلاء؟ قال: ما ذهب ثلثاه وبقي ثلثه، وما أرى بالمنصّف بأساً.

أن يغلي فلا بأس بشربه[1].

باب: تكسير سكْر النبيذ بالماء

٨٨٨٣- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أخذ رجلاً سكراناً، فأراد أن يجعل له مخرجاً فأبى إلا ذهاب عقل، فقال: احبسوه فإذا صحا فاضربوه، ثم أخذ فضل إداوته فذاقه فقال: أوه هذا عمل بالرجال العمل، ثم صب فيه ماء فكسره فشرب وسقى أصحابه، وقال: هكذا اصنعوا بشرابكم إذا غلبكم شيطانه[2].

٨٨٨٤- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، أن عمر رضي الله عنه أتي بأعرابي قد سَكِرَ، فطلب له عذراً، فلما أعياه إلا ذهاب عقل قال: احبسوه، فإذا صحا فاجلدوه، ودعا بفضلة فضلت في إداوته، فذاقها فإذا بنبيذ شديد ممتنع، فدعا بماء فكَسَّره، وكان عمر رضي

(١) «مسند» محمد بن خالد بن خلي الكلاعي، كما في «جامع المسانيد» (١٣٩٤).

(٢) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٩٩٨)، والخبر رواه عبد الرزاق (١٧٠١٥) عن ابن جريج، عن إسماعيل أن رجلاً عبّ في شراب لعمر بن الخطاب بطريق المدينة، فسكر فتركه عمر حتى أفاق فحده، ثم أوجعه عمر بالماء فشرب منه، قال: ونبذ نافع بن عبد الحارث لعمر بن الخطاب في المزاد - وهو عامل مكة - فاستأخر عمر حتى عدا الشراب طوره، ثم عدا فدعا به عمر فوجده شديداً، فصنعه في الجفان فأوجعه بالماء، ثم شرب وسقى الناس.

الله عنه يحبّ الشَّراب الشَّديد، فشرب وسقى جلساءه، ثم قال: هكذا اكسِروه بالماء إذا غلبكم شيطانُه[1].

قال محمد: هذا قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى.

٨٨٨٥- الحسن بن زياد روى في «مسنده»، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن حماد، عن إبراهيم، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أتي بأعرابي قد سكر، فطلب له عذراً، فلما أعياه قال: احبسوه فإن صحا فاجلدوه، ودعا عمر بفضله ودعا بماء فصبه عليه فكسره ثم شرب وسقى جلساءه، ثم قال: هكذا فاكسروه بالماء إذا غلبكم شيطانه، قال: وكان يحب الشراب الشديد[2].

٨٨٨٦- أخبرنا أبو القاسم ابن الشيخ أبي بكر بن عمر المقرئ قراءة عليه، قال: أخبرنا عبد الله بن الحسن الخلال، قال: أخبرنا عبد الرحمن بن عمر بن أحمد، قال: أخبرنا أبو الحسن محمد بن إبراهيم بن حبيش، قال: أخبرنا أبو عبد الله محمد بن شجاع الثلجي، قال: حدثنا الحسن بن زياد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم أن عمر أتي بأعرابي قد سكِر، فطلب له عذراً، فلما أعياه قال: احبسوه فإن صحا فاجلدوه، ودعا عمر رضي الله عنه بفضله فدعا بماء فصبه عليه، فكسره ثم شرب منه

(١) «الآثار» للإمام محمد بن الحسن الشيباني (٨٣٢).

(٢) «مسند» الحسن بن زياد، كما في «جامع المسانيد» (١٣٩٥).

وسقى جلساءه ثم قال: هكذا فاكسروه بالماء إذا غلبكم شيطانه، قال: وكان عمر يحب الشراب الشديد[1].

٨٨٨٧- حدثني أبي، قال: حدثني أبي، قال: حدثني محمد بن أحمد بن حماد، قال: ثنا إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، قال: ثنا عبد الله بن عثمان، قال: أنبأ سفيان بن عبد الملك، قال: قال عبد الله: قال خارجة: قال عبيد الله بن عمر لأبي حنيفة في النبيذ؟ فقال له أبو حنيفة: أخذناه من قبل جدك، قال: وأي شيء هو؟ قال: إذا رابكم شرابكم فاكسروه بالماء[2].

٨٨٨٨- حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أبي عن أحمد بن حفص، عن سفيان بن عبد الملك، عن عبد الله[3]، قال: قال خارجة: قال عبيد الله لأبي حنيفة رضي الله عنه في النبيذ: قال أبو حنيفة: أخذناه من قبل أبيك، قال: وأي شيء هو؟ قال: إذا رابكم شيء فاكسروه بالماء[4].

٨٨٨٩- حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أبي، عن أحمد بن حفص، عن سفيان بن عبد الملك، عن عبد الله قال: قال خارجة: قال

(١) «المسند» لابن خسرو (٤٢٦).

(٢) «المسند» لابن أبي العوام (٢٦٩)، والأثر أخرجه ابن أبي شيبة (٥٨٧٦) من طريق عيسى بن يونس به مثله.

(٣) ساقط من «المناقب» للمكي ١/ ٤٩/ ب.

(٤) «كشف الآثار» للحارثي (١٢٨).

عبيد الله لأبي حنيفة في النبيذ، قال أبو حنيفة: أخذناه من قبل أبيك، قال: وأي شيء هو؟ قال: إذا رابكم شيء فاكسروه بالماء[1].

٨٨٩٠- حدثنا أبو سعيد محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن مشكان المروزي، نا عبد الله بن يحيى السرخسي القاضي، نا محمد بن علي، نا عبدان، عن سفيان بن عبد الملك، عن عبد الله بن المبارك قال: سأل عبد الله بن عمر العمري أبا حنيفة عن الشراب، قال: حدثونا من قبل أبيك رحمة الله عليه، قال: إن رابكم فاكسروه بالماء، فقال له عبد الله: فإذا تيقنت ولم ترتب[2].

٨٨٩١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أنبأ أبو بكر الجراحي، ثنا يحيى بن ساسويه، ثنا عبد الكريم بن السكري، ثنا وهب بن زمعة، أخبرني علي الباشاني، قال: قال عبد الله بن المبارك: قال عبيد الله بن عمر لأبي حنيفة في النبيذ، فقال أبو حنيفة: أخذناه من قبل أبيك، قال: وأبي من هو؟ قال: إذا رابكم فاكسروه بالماء، قال عبيد الله العمري: إذا تيقنت به ولم ترتب كيف تصنع؟ قال: فسكت أبو حنيفة[3].

---

(١) «كشف الآثار» للحارثي (٢٤٩٣).

(٢) «السنن» للدارقطني ٤/ ٢٦١.

(٣) «السنن» الكبرى للبيهقي ٨/ ٣٠٦.

باب: السكر من عجوة وزبيب

٨٨٩٢- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن أبي إسحاق، عن عقبة بن زياد، قال: سقاني ابن عمر رضي الله عنهما شربة، فما كدت أهتدي إلى أهلي، فرجعت إليه من الغد فذكرت له ذلك، فقال: ما زدناك على عجوة وزبيب[١].

٨٨٩٣- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن سليمان الشيباني، عن ابن زياد، أنه أفطر عند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، فسقاه شراباً له، فكأنه أخذه فيه، فلما أصبح قال: ما هذا الشراب؟ ما كدت أهتدي إلى منزلي، فقال عبد الله رضي الله عنه: ما زدناك على عجوةٍ وزبيبٍ[٢].

قال محمد: وبه نأخذ، وهو قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى.

باب: لا بأس بما ينبذ الزبيب مع التمر

٨٨٩٤- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنه كان ينبذ له زبيب فلم يستمرئه، فأمر الجارية فألقت فيه عجوة[٣].

---

(١) «الآثار» للإمام أبي يوسف (١٠٠١).

(٢) «الآثار» للإمام محمد بن الحسن الشيباني (٨٢٦).

(٣) «الآثار» للإمام أبي يوسف (١٠٠٠).

٨٨٩٥- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنه، أنه كان يُنبذ له نبيذُ الزبيب، فلم يكن يستمرئه، فقال للجارية: اطرحي فيه تمرات[١].

قال محمد: وبهذا نأخذ، وهو قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى.

٨٨٩٦- حدثنا قبيصة بن الفضل الطبري، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الفارسي، قال: حدثنا مبارك بن سعيد الثوري، عن أبي حنيفة، عن نافع رحمة الله عليهما، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنه كان ينبذ له الزبيب فلا يستمرئه، فأمر أن يلقى فيه تمرة[٢].

٨٨٩٧- حدثنا صالح بن أحمد، قال: حدثنا شعيب، قال: حدثنا مصعب بن المقدام، قال: حدثنا داود الطائي، عن أبي حنيفة، عن نافع رحمة الله عليهم، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنه كان ينبذ له نبيذ الزبيب، فقال لجاريته: ألقي فيه تمرات، فإني لا أستمرئه [وحده][٣].

٨٨٩٨- الحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، عن صالح بن أحمد، عن شعيب بن أيوب، عن مصعب بن المقدام، عن داود الطائي، عن الإمام أبي حنيفة عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنه كان

(١) «الآثار» للإمام محمد بن الحسن الشيباني (٨٢٧).

(٢) «كشف الآثار» للحارثي (٩٠٣).

(٣) «كشف الآثار» للحارثي (١٣٨٨).

ينبذ له الزبيب، فقال للجارية: ألقي فيه تمرات، فإني لا أستمرئه وحده[1].

٨٨٩٩- والحسن بن زياد روى في «مسنده»، عن الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنه كان ينبذ لابن عمر الزبيب والتمر جميعاً فيشربه[2].

٨٩٠٠- أخبرنا الشيخ أبو الحسين، قال: أخبرنا الحسن، قال: أخبرنا محمد، قال: حدثنا أبو الحسن محمد بن إبراهيم، قال: حدثنا أبو عبد الله محمد بن شجاع، قال: حدثنا الحسن بن زياد اللؤلؤي، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما: أنه كان ينبذ لابن عمر الزبيب والتمر جميعاً فيشربه[3].

٨٩٠١- حدثنا خلف بن عامر ومحمد بن أحمد بن أبي عون ومحمد بن عمر بن يوسف البيكندي وقيس بن أنيف وعبد الله بن محمد بن علي الحافظ، قالوا: أخبرنا علي بن حجر، قال: حدثنا داود بن الزبرقان، قال: حدثنا أبو حنيفة، قال: حدثني نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه خلطهما، قال: وحدثني أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم

(١) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (١٤١٦).

(٢) «مسند» الحسن بن زياد، كما في «جامع المسانيد» (١٣٨٠).

(٣) «المسند» لابن خسرو (١٠٩٤).

رحمة الله عليهم، أنه كان لا يرى به بأسا وفي هذا الخبر قصة طويلة بين داود بن الزبرقان، وبين أبي حنيفة نذكره في بابه إن شاء الله تعالى[1].

٨٩٠٢- حدثنا أبو علي محمد بن أحمد، ثنا محمود بن محمد المروزي، ثنا علي بن حجر، ثنا داود بن الزبرقان، قال: سمعت أبا حنيفة يقول: حدثني نافع أن ابن عمر خلطهما، يعني نبيذ البسر والتمر[2].

٨٩٠٣- حدثنا أحمد بن يعقوب بن زياد البلخي، قال: حدثنا عمرو بن محمد، قال: حدثنا عائذ بن حبيب، عن أبي حنيفة، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: التمر والزبيب لا بأس بأن يخلطا، وإنما كان ذلك في أول الأمر لشدة الزمان[3].

٨٩٠٤- أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا عمر بن حفص السلمي، قال: حدثنا علي بن حجر، قال: حدثنا داود بن الزبرقان، عن أبي حنيفة، عن نافع رحمة الله عليهما، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: لا بأس بالتمر والزبيب أن يخلطا، وإنما كره ذلك لشدة الزمان[4].

٨٩٠٥- القاضي عمر بن الحسن الأشناني روى في «مسنده»، عن

(١) «كشف الآثار» للحارثي (١٨١٤).
(٢) «المسند» لأبي نعيم (٣٧٥).
(٣) «كشف الآثار» للحارثي (٧٣٥).
(٤) «كشف الآثار» للحارثي (١٨١٣).

أبي يعقوب القاضي النسوي، عن علي بن حجر، عن داود بن الزبرقان، عن الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنه قال: لا بأس بالتمر والزبيب يخلطان، وإنما كره ذلك لشدة الزمان[١].

٨٩٠٦- أخبرنا الشيخ أبو الفضل بن خيرون، قال: أخبرنا خالي أبو علي، قال: أخبرنا أبو بكر الخياط المقرئ، قال: أخبرنا أبو عبد الله بن العلاف، قال: أخبرنا القاضي عمر بن الحسن الأشناني، قال: أخبرني أبو يعقوب القاضي النسوي، قال: حدثنا علي بن حجر، قال: حدثنا داود بن الزبرقان، عن أبي حنيفة، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: لا بأس بالتمر والزبيب أن يخلطا، وإنما كره ذلك لشدة الزمان[٢].

٨٩٠٧- حُدثتُ عن محمد بن سهل، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا طاهر بن حماد، عن أبيه، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن آدم بن علي، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: نقيع الزبيب تمراً إذا اشتد[٣].

٨٩٠٨- حدثنا محمد بن حميد، ثنا صالح بن أبي مقاتل، ثنا أحمد بن

---

(١) «مسند» عمر بن الحسن الأشناني، كما في «جامع المسانيد» (١٣٧٩).

(٢) «المسند» لابن خسرو (١٠٩٧).

(٣) «كشف الآثار» للحارثي (٢٠٨١).

إسحاق بن صالح، ثنا خالد بن خداش، ثنا خويل الصفّار، عن أبي حنيفة، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهانا عن (....)[1].

٨٩٠٩- الحافظ محمد بن المظفر روى في «مسنده»، عن أبي القاسم الحسين بن محمد بن بشر بن داود، عن جعفر بن محمد بن سوار بن سنان النيسابوري، عن علي بن حجر، عن داود بن الزبرقان، قال: سئل أبو حنيفة عن الخليطين: خليط البسر والزبيب والتمر؟ فقال: حدثنا حماد عن إبراهيم، أنه كان لا يرى بذلك بأساً، فقلت له: هل كان إبراهيم يحدث فيه برخصة كما كان يحدث في نبيذ الجر، وقد قيل ما قيل في نبيذ التمر[2]، قال: لا أعلمه، قلت: ما تصنع بحديث إبراهيم، وقد جاء النهي فيه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، قال أبو حنيفة: أما إني أزيدك، حدثني نافع، أن ابن عمر خلطهما، إنما صنع ذلك مرة واحدة من وجع[3] رأسه، وقيل: من وجع أصاب صدره[4].

٨٩١٠- وروى أيضاً[5] عن محمد بن إبراهيم، عن أبي عبد الله

(١) «المسند» لأبي نعيم (٣٧٦).

(٢) ساقط من طبعة «المسند» لابن خسرو (١٠٩٣).

(٣) لفظ ابن خسرو: (ومن وجع عرض له في صدره).

(٤) «مسند» محمد بن المظفر، كما في «جامع المسانيد» (١٣٨٠).

(٥) كما في «المسند» (١٠٩٤) لابن خسرو.

البلخي، عن الحسن بن زياد، عن الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه[1].

٨٩١١- أخبرنا الشيخ أبو الحسين، قال: أخبرنا الحسن، قال: أخبرنا محمد، قال: حدثنا أبو القاسم الحسين بن محمد بن بشر بن داود البجلي، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن سوار بن سنان النيسابوري، قال: حدثنا علي بن حجر، قال: حدثنا داود بن الزبرقان، قال: سئل أبو حنيفة عن الخليطين: خليط البسر والزبيب والتمر؟ فقال: حدثني حماد، عن إبراهيم: أنه كان لا يرى بذلك بأساً، فقلت: هل كان إبراهيم يحدث فيه برخصة كما حدث في نبيذ الجرّ، فقال: لا أعلمه، فقلت: ما نصنع بحديث إبراهيم، وقد جاء فيه النهي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال أبو حنيفة: أما إني أزيدك، حدثني نافع: أن ابن عمر رضي الله عنهما خلطهما، إنما صنع ذلك مرة واحدة من وجع عرض له في صدره[2].

باب: النهي عن الخليطين

٨٩١٢- أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني بالكوفة، حدثني جعفر بن محمد بن مروان، حدثني أبي، ثنا خاقان بن الحجاج عن أبي حنيفة ومسعر، عن عطاء، عن جابر قال: نهى عن الزبيب والتمر،

(١) «مسند» محمد بن المظفر، كما في «جامع المسانيد» (١٣٨٠).

(٢) «المسند» لابن خسرو (١٠٩٣).

والبسر والتمر[1].

٨٩١٣- الحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، عن أحمد بن محمد بن سعيد، عن جعفر بن محمد بن مروان، عن أبيه، عن خاقان بن الحجاج، عن الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه[2].

٨٩١٤- والقاضي عمر بن الحسن الأشناني روى في «مسنده»، عن جعفر بن محمد بن مروان، عن أبيه، عن خاقان بن الحجاج، عن مسعر وأبي حنيفة رضي الله عنه، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن الزبيب والتمر نقيعاً، وعن البسر والتمر كذلك[3].

٨٩١٥- أخبرنا الشيخ أبو الفضل بن خيرون، قال: أخبرنا خالي أبو علي، قال: أخبرنا أبو عبد الله بن العلاف، قال: أخبرنا القاضي عمر بن الحسن الأشناني، قال: أخبرنا جعفر بن محمد بن مروان، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا خاقان بن الحجاج، عن مسعر وأبي حنيفة، عن عطاء، عن

---

(١) «المسند» للحارثي (٢٠)، والخبر أخرجه عبد الرزاق (١٦٩٦٦، ١٦٩٧٨، ١٦٩٧٩)، وابن أبي شيبة ٨/ ١٨٠، وأحمد ٣/ ٢٩٤، ٣٠٠، ٣١٧، والبخاري ٧/ ١٤٠، ومسلم ٦/ ٩٠، والنسائي ٨/ ٢٩٠، وأبو يعلى (١٨٧٢)، وأبو عوانة ٥/ ٢٧٩، من طرق عن ابن جريج، عن عطاء به.

(٢) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (١٤٢٧).

(٣) «مسند» عمر بن الحسن الأشناني، كما في «جامع المسانيد» (١٤٢٧).

جابر قال: نهى عن الزبيب والتمر والبسر[1].

باب: شراء النبيذ الخوابي

٨٩١٦- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن حماد بن أبي سليمان، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أنه كان ينزل على أبي بكر بن أبي موسى الأشعري بواسط القصب، فكان يرسل إلى السوق فيشتري له النبيذ من الخوابي[2].

٨٩١٧- أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا أحمد بن عبد الحميد الحارثي، قال: حدثنا محمد بن عمرو بن عتبة، قال: حدثنا عبد الرحمن بن مغراء، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أنه كان ينزل على أبي بكر بن أبي موسى بواسط، فيبعث برسل إلى السوق، فيشتري له النبيذ من الخوابي[3].

٨٩١٨- أخبرنا الشيخ أبو سعد أحمد بن عبد الجبار بن أحمد قراءة،

(١) «المسند» لابن خسرو (٦٠١).

(٢) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٩٩٤)، والخبر أخرجه ابن أبي شيبة (٢٤٣٨١) من طريق ثعلبة قال: دخلت على أنس بن مالك فأكلنا عنده، ثم دعا بجُرِيرة خضراء فيها نبيذ فسقانا.

وأخرجه عبد الرزاق (١٦٩٥٤) من طريق أبي جمرة الضبعي يقول: كان أنس بن مالك يشرب نبيذ الجر.

(٣) «كشف الآثار» للحارثي (٢٣٤٠).

قال: أخبرنا القاضي أبو القاسم التنوخي إذناً، قال: أخبرنا أبو القاسم بن الثلاج إذناً، قال: أخبرنا أبو العباس بن عقدة، قال: حدثنا أحمد بن عبد الحميد الحارثي، قال: حدثنا محمد بن عمر بن عتبة، قال: حدثنا عبد الرحمن بن مغراء أبو زهير الدوسي الرازي، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن أنس بن مالك رضي الله عنه: أنه كان ينزل على أبي بكر بن أبي موسى الأشعري بواسط، فبعث يرسل إلى السوق فيشتري له النبيذ من الخوابي[1].

٨٩١٩- أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن محمد بن مسروق، قال: هذا كتاب جدي محمد بن مسروق فقرأت فيه، حدثني موسى بن يزيد، قال: دعانا علقمة بن مرثد وكان في القوم محارب بن دثار، وحمزة بن المغيرة، ومسعر بن كدام، وأبو حنيفة، والأسود بن عبد الرحمن بن الأسود، وأبو إسحاق الشيباني رحمة الله عليهم، فرأيتهم يشربون نبيذ الخوابي[2].

باب: شرب الطلاء المنصف

٨٩٢٠- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن الوليد بن سريع، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أنه كان يشرب الطلاء على

(١) «المسند» لابن خسرو (٣٥٥).

(٢) «كشف الآثار» للحارثي (٣٧٩).

النصف[1].

٨٩٢١- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، قال: حدثنا الوليد بن سريع مولى عمرو بن حريث، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أنه كان يشرب الطلاء على النصف[2].

قال محمد: ولسنا نأخذ بهذا لا ينبغي له أن يشرب من الطلاء إلا ما ذهب ثلثاه وبقي ثلثه. وهو قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى.

٨٩٢٢- الحسن بن زياد روى في «مسنده»، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن الوليد بن سريع مولى عمرو بن حريث، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أنه كان يشرب الطلاء على النصف[3].

٨٩٢٣- الحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، عن أبي العباس

---

(١) «الآثار» للإمام أبي يوسف (١٠٠٥)، والخبر أخرجه ابن أبي شيبة (٢٤٥١١) عن عبد الرحيم بن سليمان ووكيع، عن عبيدة، عن خيثمة، عن أنس أنه كان يشربه على النصف، ومن طريقه رواه ابن حزم في «المحلى» ٧/ ٥٨٤.

وأخرجه أسلم بن سهل بحشل في «تاريخ واسط» ص (٦٤) من طريق محمد بن عبد الملك، والطبراني في «الكبير» ١/ ٢٤٢ (٦٧٢) من طريق محمد بن محمد التمار، كلاهما عن سعد بن شعبة بن الحجاج، عن أبيه، عن أبيه، قال: رأيت أنساً رضي الله عنه يشرب الطلاء على النصف.

(٢) «الآثار» للإمام محمد بن الحسن الشيباني (٨٣٥).

(٣) «مسند» الحسن بن زياد، كما في «جامع المسانيد» (١٣٩١).

أحمد بن عقدة، عن يحيى بن الربيع البرجمي[1]، عن محمد بن عاصم، عن يوسف بن خالد، عن أبي حنيفة رضي الله عنه[2].

٨٩٢٤- وروى أيضاً عن أبي العباس بن عقدة، عن علي بن عبيد عن الهيثم بن خالد، عن أبي نعيم، عن الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه[3].

٨٩٢٥- والقاضي أبو بكر محمد بن عبد الباقي الأنصاري روى في «مسنده»، عن هناد، عن إبراهيم، عن أبي الحسن، عن أبي بكر الشافعي، عن أحمد بن إسحاق بن صالح، عن خالد بن خداش، عن خويل الصفار، عن الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه، عن الوليد بن سريع المخزومي مولى عمرو بن حريث الكوفي، عن أنس بن مالك، أنه كان يشرب الطلاء على النصف[4].

٨٩٢٦- حدثنا أبو الحسن محمد بن الحسن الحنفي بالكوفه، قال: ثنا عبد الله بن زيدان، ثنا الحسن بن عفان، ثنا أبو يحيى الحماني، ثنا أبو حنيفة، عن الوليد بن سريع، عن أنس بن مالك، أنه كان يشرب

(١) في «أ، ب، ج»: البرحي.

(٢) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (١٤٣٥).

(٣) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (١٤٣٥).

(٤) «مسند» محمد بن عبد الباقي الأنصاري، كما في «جامع المسانيد» (١٤٣٥).

الطلاء المنصف[1].

٨٩٢٧- أخبرنا الشيخ أبو سعد أحمد بن عبد الجبار، قال: أخبرنا القاضي أبو القاسم علي بن أبي علي البصري إذناً، قال: حدثنا أبو القاسم بن الثلاج إذناً، قال: أخبرنا أبو العباس بن عقدة، قال: حدثنا عبد الله بن إبراهيم بن قتيبة، قال: حدثنا العلاء بن عمر، قال: حدثنا سعيد بن موسى السيناني الكوفي، عن أبي حنيفة، عن الوليد بن سريع، عن أنس بن مالك رضي الله عنه: أنه كان يشرب الطلاء على النصف[2].

باب: كراهة بيع المنصف

٨٩٢٨- حدثنا عبد الله بن عبيد الله، عن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، عن يزيد بن هارون، قال: سمعت أبا حنيفة قبل موته بجمعة كره المنصّف[3].

٨٩٢٩- حدثنا محمد بن يزيد، قال: حدثنا عبد الله بن أبي حنيفة، قال: سمعت أبي يقول: كان أبو حنيفة يكره بيع المنصّف[4].

---

(١) «المسند» لأبي نعيم (٣٨١).

(٢) «المسند» لابن خسرو (١١٢١).

(٣) «كشف الآثار» للحارثي (١٩٧٨).

(٤) «كشف الآثار» للحارثي (٣١٢٦).

باب: النهي عن السكر في رجل به صفار

٨٩٣٠- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن الهيثم، عن ابن مسعود رضي الله عنه، أنه أتاه رجل به صُفَار، فسأله عن السّكر فنهاه عنه[١].

قال محمد: وبه نأخذ، وهو قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى.

باب: النبيذ إذا غلا فهي الخمر

٨٩٣١- ثنا يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن سعيد بن جبير، أنه قال: في نبيذ الزبيب النقيع المعتق إذا غلا هي الخمر، اجتنبها[٢].

---

(١) «الآثار» للإمام محمد بن الحسن الشيباني (٨٣٦)، والخبر أخرجه ابن أبي شيبة (٢٤٣٠٣) عن أبي بكر بن عياش، عن أبي حصين، عن يحيى وإبراهيم الحربي كما في «تغليق التعليق» ٥/ ٣١.. عن مسروق قال: أتينا عبد الله في مجدرين أو محصبين نعت إليهم السكر فقال: إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم، لفظ إبراهيم الحربي.
وأخرجه عبد الرزاق (١٧٠٩٧، ١٧٠٩٨) ومن طريقه الطبراني (٩٧١٤، ٩٧١٥، ٩٧١٦)، وابن أبي شيبة (٢٤٣٠٤)، وأحمد في «الأشربة» (١٣٠)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/ ١٠٨، والبيهقي ١٠/ ٥ من طريق أبي وائل قال: اشتكى رجل من الحي بطنه فقيل له: إن بك الصفر، فنعتوا له السكر، فأرسل إلى عبد الله يسأله عن ذلك؟ فقال عبد الله: إن الله تعالى لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم، لفظ ابن أبي شيبة.

(٢) «الآثار» للإمام أبي يوسف (١٠١١)، والخبر أخرجه ابن أبي شيبة (٢٤٣٢١) من طريق منصور بن حيان، عن سعيد بن جبير قال: سأله رجل فقال: نعمد إلى الزبيب فنغسله من غباره، ثم نجعله في دنّ أو في خابية، فندعه في الشتاء شهرين، وفي الصيف أقل من ذلك؟ فقال سعيد: تلك الخمر اجتنبوها.

=

٨٩٣٢- أخبرنا الشيخ أبو الحسين المبارك بن عبد الجبار قراءة، قال: أخبرنا أبو منصور محمد بن محمد بن عثمان السواق، قال: حدثنا أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان، قال: حدثنا بشر بن موسى، قال: حدثنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقرئ، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن سعيد بن جبير، قال: إذا عتقت نبيذ الزبيب فهي الخمر[1].

باب: شرب النبيذ المعتق

٨٩٣٣- حدثنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا ابن أبي شيبة، قال: حدثنا حفص بن غياث، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن سعيد بن جبير رحمة الله عليهم قال: أشرب نبيذ الزبيب المعتَّق ما دام حلواً يحذو اللسان[2].

باب: الجمع بين التمر والزبيب

٨٩٣٤- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، أنه قال: إنما كان يكره أن يجمع بين التمر والزبيب في النبيذ كما يكره في شدة

=

وأخرجه أيضاً (٢٤٣١١) من طريق حرب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر: أنه سئل عن نقيع الزبيب؟ فقال: الخمر اجتنبوها.

(١) «المسند» لابن خسرو (٢٦٨).

(٢) «كشف الآثار» للحارثي (٥٦٣).

الزمان اللحم والسمن، وأن يقرن الرجل بين التمرتين، فأما اليوم فلا بأس به[1].

٨٩٣٥- محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، أنه قال: لا بأس بشرب نبيذ التمر والزبيب إذا خُلطا، فإنهما إنَّما كُرها لشدّة العيش في الزمن الأول، كما كُره السَّمن واللحمُ، فأما إذا وسَّعَ الله تعالى على المسلمين فلا بأس بهما[2].

قال محمد: وبه نأخذ، وهو قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى.

٨٩٣٦- الحسن بن زياد روى في «مسنده»، عن الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه، عن حماد، عن إبراهيم، أنه قال: لا بأس بشرب نبيذ التمر

---

(١) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٩٩٩)، والأثر يشهد له ما أخرجه ابن أبي شيبه (٢٤٤٩٥) عن ابن عباس: أنه كان يكره البسر وحده، وأن يجمع بينه وبين التمر، ولا يرى بأساً بالتمر والزبيب، ويقول: حلالان اجتمعا أو تفرقا.
وما أخرجه أبو داود (٣٧٠٧) من حديث السيدة عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينبذ له زبيب فيلقى فيه تمر، أو تمر فيلقى فيه الزبيب.
وما أخرجه ابن عدي كما في «نصب الراية» ٤/ ٣٠١ عن أم سليم وأبي طلحة أنهما كانا يشربان نبيذ الزبيب والبسر يخلطانه، فقيل له: يا أبا طلحة! إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن هذا، قال إنما نهى عن العوز في ذلك الزمان كما نهى عن الإقران، انتهى. وأعله بعمر بن رديح.

(٢) «الآثار» للإمام محمد بن الحسن الشيباني (٨٢٨).

والزبيب إذا خُلِطا، فإنهما إنما كُرها لشدة العيش في الزمن الأول، كما كُره السمن واللحم، فأما إذا وسع الله على المسلمين فلا بأس بهذا[1].

باب: نبيذ البختج

٨٩٣٧- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، أنه كان ينبذ له البُختُج[2].

باب: اشرب النبيذ وإن كان في سفينة مقيرة

٨٩٣٨- القاضي عمر بن الحسن الأشناني روى في «مسنده»، عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن إبراهيم بن سعيد الجوهري، عن أبي معاوية الضرير، عن الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه، عن عامر بن شراحيل الشعبي، أنه قال: يا نعمان اشرب النبيذ وإن كان في سفينة مقيرة[3].

---

(١) «مسند» الحسن بن زياد، كما في «جامع المسانيد» (١٣٨٥).

(٢) «الآثار» للإمام أبي يوسف (١٠٠٢)، والأثر أخرجه ابن أبي شيبة (٢٤٥٢٤) عن وكيع، عن سفيان، عن مغيرة، عن إبراهيم قال: لا بأس بنبيذ البُختُج.
وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٣٣٤ من طريق سفيان، عن مغيرة، عن أبي معشر، عن إبراهيم قال: لا بأس بنبيذ البختج.
و«البُختُج» قال ابن الأثير في «النهاية» ١/ ١٠١: هو العصير المطبوخ، وأصله بالفارسية: ميپخته.

(٣) «مسند» عمر بن الحسن الأشناني، كما في «جامع المسانيد» (١٤١٥).

٨٩٣٩- أخبرنا الشيخ أبو الفضل بن خيرون، قال: أخبرنا خالي أبو علي، قال: حدثنا أبو عبد الله أحمد بن محمد بن يوسف بن العلاف، قال: أخبرنا أبو الحسين عمر بن الحسن بن علي بن مالك القاضي المعروف بالأشناني، قال: حدثنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، قال: حدثنا أبو معاوية الضرير، عن أبي حنيفة قال: قال الشعبي: يا نعمان! اشرب النبيذ وإن كان في سفينة مقيرة[1].

٨٩٤٠- أخبرنا الخطيب أبو القاسم بن جمال الدين القيرواني إذناً، عن أحمد بن محمد بن أحمد المقرئ، عن عمه سعيد بن أحمد، عن عبد الرحمن بن علي العاصمي، عن الجمال إبراهيم بن علي القلقشندي، عن الحافظ أبي الفضل بن حجر، عن أبي الفرج الغزي عن يونس بن إبراهيم الدبوسي، عن أبي الحسن بن المقير، قال: أنا الفضل بن سهل الإسفرائيني، قال: أنا الخطيب البغدادي، عن أبي عبد الله الصيمري، قال: أنا محمد بن عمران المرزباني، قال: ثنا أحمد بن خلف، قال: ثنا أحمد بن الفضل، قال: ثنا عبد الله بن سعيد الكندي، عن يحيى بن يمان، عن أبي حنيفة، قال: سمعت الشعبي يقول: أشرب النبيذ، ولو كان في سفينة مقيرة[2].

---

(١) «المسند» لابن خسرو (٨٩٦).

(٢) «المسند» للثعالبي (٢٧٠).

باب: جواز الطلاء الذي يعالج بالخردل

٨٩٤١- حدثنا محمد بن يزيد وأحيد بن عمر بن هارون، قالا: حدثنا حبان بن موسى، عن أبي الحارث، عن أبي حنيفة أنه سأله عن الطلاء يعالج بالخردل، فيكون حلواً لا يتغير فرخص فيه[١].

باب: لا بأس بنقيع الزبيب ما لم يغل

٨٩٤٢- حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا محمد بن سعيد بن غالب، قال: حدثنا عمرو بن الهيثم أبو قطن، قال: سألت أبا حنيفة رحمة الله عليه، عن نقيع الزبيب؟ فقال: لا بأس مَا لم يغْلِ[٢].

باب: لا بأس بشرب نبيذ التمر والزبيب بشروط

٨٩٤٣- أخبرنا عبد الله بن أحمد بن عمر وأخوه أبو القاسم، قالا: أخبرنا عبد الله بن الحسن الخلال، قال: حدثنا عبد الرحمن بن عمر بن أحمد، قال: حدثنا محمد بن إبراهيم بن حبيش، قال: حدثنا محمد بن شجاع، قال: حدثنا الحسن بن زياد، قال: وكان أبو حنيفة يأخذ بهذه الأحاديث ويقول: لا بأس بشرب نبيذ التمر ونبيذ الزبيب إذا طبخ فأنضجته النار وجعل فيه الدردي ثم ترك حتى يشتد فلا بأس بشربه ما لم

(١) «كشف الآثار» للحارثي (٣٨٠٦).

(٢) «كشف الآثار» للحارثي (٥٦٣)

يسكر منه، وما لم يجلسوا حوله بالرياحين كما يصنع الشيطان، وكان يكره الاجتماع[1].

باب: كراهة بعض الأنبذة

٨٩٤٤- حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن الحكم، قال: أخبرنا الحسن، قال: سئل أبو حنيفة أي شيء يكره من الأنبذة؟ قال: فَقْدها[2].

باب: النهي عن شرب المسكر

٨٩٤٥- أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، أخبرني محمد بن إسماعيل الترمذي، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني الليث، عن أبي عبد الرحمن الخراساني رحمه الله، عن أبي حنيفة رحمه الله، عن علقمة بن مرثد وحماد بن أبي سليمان، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا تشربوا مسكراً»[3].

---

(١) «المسند» لابن خسرو (١٠٦٦).

(٢) «كشف الآثار» للحارثي (٣٢٨٣)، ولعله كناية عن فقد العقل.

(٣) «المسند» للحارثي (٩١٢)، والخبر أخرجه النسائي ٨/ ٣١١ من طريق حماد بن سلمة، عن حماد بن أبي سليمان، عن عبد الله بن بريدة عن أبيه مرفوعاً: «كنت نهيتكم عن الأوعية، فانتبذوا فيما بدا لكم، وإياكم وكل مسكر».

=

٨٩٤٦- القاضي أبو بكر محمد بن عبد الباقي الأنصاري روى في «مسنده»، عن القاضي أبي الحسين بن المهتدي بالله، وأبي يعلى محمد بن الحسين بن الفراء، كلاهما عن عيسى بن علي الوزير، عن أبي الحسن محمد بن نوح الجنديسابوري، عن الفضل بن العباس الشيسيني، عن يحيى ابن غيلان، عن عبد الله بن بزيغ، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن حماد وعلقمة بن مرثد الكوفي، عن عبد الله بن بريدة الأسلمي، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، أنه قال: «لا تشربوا مسكراً»(١).

٨٩٤٧- حدثنا سليمان بن أحمد، ثنا أحمد بن رستة الأصبهاني، ثنا محمد بن المغيرة، ثنا الحكم بن أيوب، ثنا زفر بن الهذيل، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تَشْرَبُوْا مُسْكِراً»(٢).

=

وأخرجه عبد الرزاق (٦٧٠٨، ١٦٩٥٧)، وابن أبي شيبة ٣/ ٣٤٢، وأحمد ٥/ ٣٥٠، ٣٥٥، ٣٥٦، ومسلم ٣/ ٦٥، ٦/ ٨٢، ٩٨، وأبو داود (٣٢٣٥، ٣٦٩٨)، والنسائي ٤/ ٨٩، ٨/ ٣١٠، ٣١١، ٧/ ٢٣٤، وأبو عوانة (٧٨٨٣)، وابن حبان (٥٣٩١، ٥٤٠٠)، والطحاوي ٤/ ١٨٥، ٢٢٨، والبيهقي ٨/ ٢٩٨ من طرق، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه مرفوعاً: «نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، ونهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث، فأمسكوا ما بدا لكم، ونهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء، فاشربوا في الأسقية كلها، ولا تشربوا مسكراً»، والسياق لمسلم.

(١) «مسند» محمد بن عبد الباقي الأنصاري، كما في «جامع المسانيد» (١٣٩٩).

(٢) «تاريخ أصبهان» لأبي نعيم ١/ ٣٧٤.

باب: حرمة شرب الخمر والسكر من كل شراب

٨٩٤٨- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن أبي عون عن عبد الله بن شداد بن الهاد، عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: حرم الله تعالى الخمر بعينها قليلها وكثيرها، والسكر من كل شراب[1].

٨٩٤٩- حدثني أبي، قال: حدثني أبي، قال: حدثني محمد بن أحمد بن حماد، قال: ثنا محمد بن سعدان، قال: ثنا هوذة بن خليفة، قال: ثنا أبو حنيفة، عن أبي عون، عن عبد الله بن شداد، عن ابن عباس قال: حرمت الخمر قليلها وكثيرها وما بلغت السكر من كل شراب[2].

٨٩٥٠- أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن أبي شيبة وأحمد بن زياد البزاز، قالا: حدثنا هوذة بن خليفة، حدثنا أبو حنيفة، عن أبي عون، عن عبد الله بن شداد، عن ابن عباس: أنه قال: حرمت الخمر قليلها وكثيرها، وما بلغ السكر من كل شراب[3].

---

(١) «الآثار» للإمام أبي يوسف (١٠١٠)، والخبر أخرجه ابن أبي شيبة (٢٤٥٤٢)، وأحمد في «الأشربة» (١٠٩)، والنسائي ٤/ ٣٢٠، ٣٢١ والطحاوي ٤/ ٢١٤، والدارقطني ٤/ ٢٥٦، والطبراني في «الكبير» (١٠٨٣٧، ١٠٨٣٩، ١٠٨٤٠، ١٠٨٤١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٢٢٤ من طرق عن مسعر، عن أبي عون، عن ابن شداد، عن ابن عباس قال: حرمت الخمر قليلها وكثيرها، والسكر من كل شراب.

(٢) «المسند» لابن أبي العوام (٣٩٩).

(٣) «المسند» للحارثي (١٦٣٣).

٨٩٥١- حدثنا محمد بن الحسن البزاز، حدثنا أبو هشام الرفاعي، حدثنا يحيى بن اليمان، عن أبي حنيفة، عن أبي عون محمد بن عبيد الله، عن عبد الله بن شداد، عن ابن عباس قال: حرمت الخمر بعينها قليلها وكثيرها والسكر من كل شراب[1].

٨٩٥٢- حدثنا عبد الله بن عبيد الله بن شريح، حدثنا محمد بن سعيد هو ابن غالب العطار، حدثنا أبو قطن عمرو بن الهيثم القطعي، حدثنا أبو حنيفة، عن أبي عون، عن عبد الله بن شداد، عن ابن عباس قال: حرمت الخمر بعينها قليلها وكثيرها والسكر من كل شراب[2].

٨٩٥٣- حدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل، حدثني أحمد بن ملاعب بن حيان، حدثنا هوذة بن خليفة، حدثنا أبو حنيفة، عن أبي عون، عن عبد الله بن شداد، عن ابن عباس قال: حرمت الخمر قليلها وكثيرها، وما بلغ السكر من كل شراب[3].

٨٩٥٤- حدثنا أحمد بن محمد الهمداني، حدثني عبد الله بن أحمد بن بهلول الأزدي الكوفي القاضي، قال: هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد ابن أبي حنيفة فقرأت فيه: حدثني أبي والقاسم بن معن، عن أبي حنيفة

(١) «المسند» للحارثي (١٦٣٤).

(٢) «المسند» (١٦٣٦)، و«كشف الآثار» (١٧٥٥) للحارثي.

(٣) «المسند» للحارثي (١٦٣٧).

ومسعر، عن أبي عون الثقفي، عن عبد الله بن شداد، عن بن عباس قال: حرمت الخمر بعينها قليلها وكثيرها والسكر من كل شراب[1].

٨٩٥٥- وأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد، حدثنا يعقوب بن يوسف بن زياد، حدثنا نصر بن مزاحم، حدثنا أبيض بن الأغر كوفي، عن أبي حنيفة[2].

٨٩٥٦- وحدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة وإبراهيم بن هانئ وأحمد بن حازم، قالوا: حدثنا عبيد الله بن موسى، حدثنا أبو حنيفة[3].

٨٩٥٧- وأخبرنا محمد بن الحسن، حدثنا بشر بن الوليد، أنبأ أبو يوسف، عن أبي حنيفة[4].

٨٩٥٨- وحدثنا محمد بن إسحاق السمسار، حدثنا جمعة بن عبد الله، حدثنا أسد بن عمرو، عن أبي حنيفة[5].

٨٩٥٩- وحدثنا حمدان بن ذي النون، حدثنا إبراهيم بن سليمان

(١) «المسند» للحارثي (١٦٣٨).

(٢) «المسند» للحارثي (١٦٣٩).

(٣) «المسند» للحارثي (١٦٤٠).

(٤) «المسند» للحارثي (١٦٤١).

(٥) «المسند» للحارثي (١٦٤٢).

الزيات، حدثنا زفر[1].

٨٩٦٠- ح قال: وحدثنا أبي، حدثنا أبو عبد الله بن أبي حفص، حدثنا وهب، عن زفر، عن أبي حنيفة[2].

٨٩٦١- أخبرنا أحمد بن محمد، حدثنا يحيى بن زكريا بن شيبان، حدثنا إبراهيم بن حبان بن علي، حدثنا أبي وعائذ بن حبيب، عن أبي حنيفة[3].

٨٩٦٢- حدثنا أبو سعيد سعد بن مسعود الخجندي بكند وأحمد بن محمد، قالا: حدثنا عبد الواحد بن حماد بن الحارث الخجندي، حدثنا أبي، حدثنا النضر بن محمد، حدثنا أبو حنيفة[4].

٨٩٦٣- أخبرنا أحمد بن محمد، أخبرني المنذر بن محمد، حدثني أبي، حدثني عمي الحسين بن سعيد بن أبي الجهم، عن أبيه، عن أبي حنيفة[5].

٨٩٦٤- حدثنا أحمد بن محمد، أخبرنا المنذر بن محمد، حدثني أبي،

(١) «المسند» للحارثي (١٦٤٣).

(٢) «المسند» للحارثي (١٦٤٣).

(٣) «المسند» للحارثي (١٦٤٥).

(٤) «المسند» للحارثي (١٦٤٦).

(٥) «المسند» للحارثي (١٦٤٧).

حدثنا أيوب بن هانئ الجعفي، عن أبي حنيفة[1].

٨٩٦٥- أخبرنا أحمد بن محمد، قال: [حدثتني فاطمة بنت محمد بن حبيب بن حبيب، قالت: سمعت أبي يقول:] قرأت في كتاب حمزة بن حبيب الزيات: عن أبي حنيفة[2].

٨٩٦٦- أخبرنا أحمد بن محمد، حدثني الحسن بن علي بن هاشم قال: هذا كتاب الحسين بن علي فقرأت فيه: حدثنا يحيى بن حسن، حدثني زياد بن الحسن، عن أبيه، عن أبي حنيفة[3].

٨٩٦٧- حدثنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا يحيى بن زكريا بن شيبان، قال: حدثنا إبراهيم بن حيان بن علي، قال: حدثنا عائذ، عن أبي حنيفة، عن أبي عون، عن عبد الله بن شداد، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: حرمت الخمر لعينها قليلها وكثيرها، والسكر من كل شراب[4].

٨٩٦٨- حدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل البغدادي، قال: حدثنا شعيب بن أيوب، قال: حدثنا مصعب بن المقدام، قال [حدثنا] أبو حنيفة،

(١) «المسند» للحارثي (١٦٤٨).

(٢) «المسند» للحارثي (١٦٤٩).

(٣) «المسند» للحارثي (١٦٥٠).

(٤) «كشف الآثار» للحارثي (٧٣٩).

عن محمد بن عبيد الله، عن عبد الله بن شداد رحمة الله عليهم، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: الخمر قليلها وكثيرها حرام والسكر من كل شراب[1].

٨٩٦٩- حدثنا محمد بن الحسن صاحب الأمالي، قال: حدثنا أبو هشام الرفاعي، قال: حدثنا يحيى بن اليمان، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه عن أبي عون محمد بن عبيد الله، عن عبد الله بن شداد، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: حرمت الخمر لعينها، قليلها وكثيرها، والسكر من كل شراب[2].

٨٩٧٠- حدثنا عامر بن مكاعل أبو مسلم الربنجني، قال: حدثنا عبد الله بن وضاح اللؤلؤي، قال: حدثنا سليمان بن عمرو، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي عون، عن عبد الله بن شداد، عن ابن عباس، قال: حرمت الخمر لعينها، قليلها وكثيرها والسكر من كل شراب[3].

٨٩٧١- حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الكوفي، قال: حدثنا يحيى بن زكريا بن شيبان، قال: حدثنا إبراهيم بن حبان بن علي، قال: حدثنا أبي، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن أبي عون، عن عبد الله بن شداد رحمة

(١) «كشف الآثار» للحارثي (٩٥٧).

(٢) «كشف الآثار» للحارثي (٦٢٩).

(٣) «كشف الآثار» للحارثي (٦٦٩).

الله عليهم، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: حرمت الخمر قليلها وكثيرها والسكر من كل شراب[1].

٨٩٧٢- أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا يوسف بن يعقوب بن زياد قراءة عليه، قال: حدثنا نصر بن مزاحم، قال: حدثنا الأبيض بن الأغر، عن أبي حنيفة، عن أبي عون، عن عبد الله بن شداد رحمة الله عليهم، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: حرمت الخمر لعينها، قليلها، وكثيرها، والسكر من كل شراب[2].

٨٩٧٣- حدثنا أبو سعيد أحيد بن عمر بن هارون، قال: حدثنا الحسن بن حماد الحضرمي، قال: أخبرنا الحسن[3].

٨٩٧٤- وأخبرنا حماد بن أحمد المروزي، قال: حدثنا الوليد بن حماد، قال: حدثنا الحسن بن زياد، وحدثنا سهل بن بشر، قال: حدثنا الفتح بن عمرو، قال أخبرنا الحسن بن زياد، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن أبي عون، عن عبد الله بن شداد بن الهاد، عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: حرمت الخمر بعينها، قليلها وكثيرها، والسكر من كل شراب[4].

---

(١) «كشف الآثار» للحارثي (١٠١٧).

(٢) «كشف الآثار» للحارثي (١٢٣٠).

(٣) «المسند» (١٥٩٩)، و«كشف الآثار» (١٥٩٩) للحارثي.

(٤) «المسند» (١٥٩٩)، و«كشف الآثار» (١٥٩٩) للحارثي.

٨٩٧٥- أخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل، قال: حدثنا أحمد بن حيان، قال: حدثنا هوذة[1].

٨٩٧٦- وأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن أبي شيبة، وأحمد بن زياد البزاز، قالا: حدثنا هوذة، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي عون، عن عبد الله بن شداد، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: حرمت الخمر قليلها وكثيرها، وما بلغ السكر من كل شراب، لفظ أحمد بن محمد[2].

٨٩٧٧- كتب إلي صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا محمد بن علي الوراق البغدادي، قال: حدثنا... ابن أسد، قال: حدثنا خالد بن عبد الله، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي عون محمد بن عبيد الله، عن عبد الله بن شداد، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: الخمر قليلها وكثيرها حرام والسكر من كل شراب[3].

٨٩٧٨- حدثنا خلف بن عامر، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن أبي عون، عن عبد الله بن شداد، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: حرمت الخمر قليلها

---

(١) «كشف الآثار» للحارثي (١٨١٥).

(٢) «كشف الآثار» للحارثي (١٨١٥).

(٣) «كشف الآثار» للحارثي (١٨٩٢).

وكثيرها، وما بلغ السكر من كل شراب[1].

٨٩٧٩- حدثنا السري بن عصام، قال: حدثنا حامد بن آدم، قال: حدثنا النضر بن محمد، عن أبي حنيفة، عن أبي عون، عن عبد الله بن شداد رحمهم الله، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: حرمت الخمر قليلها وكثيرها، والسكر من كل شراب[2].

٨٩٨٠- حدثنا محمد بن الحسن البلخي، قال: حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، قال: أخبرني أبو إسحاق الطالقاني، قال: حدثنا الهيّاج، عن أبي حنيفة، عن أبي عون محمد بن عبيد الله، عن عبد الله بن شداد رحمة الله عليهم، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: حرمت الخمر بعينها قليلها وكثيرها والسكر من كل شراب[3].

٨٩٨١- حدثنا زكريا بن يحيى بن الحارث، قال: حدثنا محمد بن سهل، قال: حدثنا محمد بن عبد الملك، قال: حدثنا جميل بن يزيد، قال: حدثنا سويد بن عبد العزيز، قال: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله عليهم، عمن سمع عبد الله بن شداد بن الهاد أن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

(١) «كشف الآثار» للحارثي (٢١٩٩).

(٢) «كشف الآثار» للحارثي (٢٥٤٧).

(٣) «المسند» (١٦٣٤)، و«كشف الآثار» (٣٦٦٠) للحارثي، وفي الأصل: (لعنت الخمر) وهو خطأ.

حرمت الخمر بعينها قليلها وكثيرها والسكر من كل شراب، قال سويد: وسمعت أبا حنيفة يقول في الرجل: يقول برئت إليك من كل عيب، فقد دخل فيه الداء، وإذا قال برئت من كل داء، فإن العيب ليس بداء[(١)].

٨٩٨٢- القاضي أبو بكر محمد بن عبد الباقي الأنصاري روى في «مسنده»، عن القاضي هناد بن إبراهيم، عن أبي محمد جعفر بن محمد بن الحسين الأبهري، عن أبي عبد الله محمد بن علي بن محمد، عن أحمد بن محمد بن سعيد، عن أحمد بن محمد بن يحيى الجبائي، عن أبيه وحماد بن أبي حنيفة ومسعر وعبد الله بن عياش، عن الإمام أبي حنيفة ومسعر بن كدام وعبد الله بن عياش، كلهم عن أبي عون، عن عبد الله بن شداد، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «حرمت الخمر لعينها، القليل منها والكثير والمسكر من كل شراب»[(٢)].

٨٩٨٣- الحافظ أبو بكر أحمد بن محمد بن خالد بن خلي الكلاعي روى في «مسنده»، عن أبيه محمد بن خالد بن خلي، عن أبيه خالد بن خلي، عن محمد بن خالد الوهبي، عن الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه[(٣)].

٨٩٨٤- والحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، عن إسحاق بن

---

(١) «كشف الآثار» للحارثي (٢١٠٢).

(٢) «مسند» محمد بن عبد الباقي الأنصاري، كما في «جامع المسانيد» (١٣٦٧).

(٣) «مسند» محمد بن خالد بن خلي الكلاعي، كما في «جامع المسانيد» (١٤١٨).

محمد بن مروان الغزال، عن أبيه، عن مصعب بن المقدام، عن الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه[1].

٨٩٨٥- وروى أيضاً عن علي بن محمد بن عبيد، عن أحمد بن حازم، عن عبيد الله بن موسى، عن الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه[2].

٨٩٨٦- وروى أيضاً عن صالح بن أحمد، عن أحمد بن ملاعب، عن هوذة بن خليفة، عن الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه[3].

٨٩٨٧- وروى أيضاً عن علي بن محمد بن عبيد، عن أحمد بن حرب، عن هوذة بن خليفة، عن أبي حنيفة رضي الله عنه[4].

٨٩٨٨- والقاضي عمر بن الحسن الأشناني روى في «مسنده» عن أحمد بن محمد بن ثابت، قال: وجدت في كتاب جدي محمد بن ثابت، عن محمد بن صبيح، عن الإمام أبي حنيفة وسفيان رحمهما الله تعالى[5].

٨٩٨٩- والقاضي أبو بكر محمد بن عبد الباقي الأنصاري روى في «مسنده»، عن أبي الحسين بن المقرئ، عن القاضي أبي عبد الله

(١) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (١٤١٨).

(٢) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (١٤١٨).

(٣) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (١٤١٨).

(٤) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (١٤١٨).

(٥) «مسند» عمر بن الحسن الأشناني، كما في «جامع المسانيد» (١٤١٨).

الحسين بن هارون بن محمد الضبي، عن أحمد بن محمد بن سعيد، عن يحيى بن زكريا بن شيبان، عن إبراهيم بن حبان بن علي، عن أبيه، عن الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه[1].

٨٩٩٠- والحسن بن زياد روى في «مسنده»، عن الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه، عن أبي عون محمد بن عبيد الله الثقفي، عن عبد الله بن شداد، عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، أنه قال: حرمت الخمر قليلها وكثيرها، وما بلغ السكر من كل شراب[2].

٨٩٩١- الحافظ طلحة بن محمد روى في «مسنده»، عن ابن عقدة، عن أحمد بن محمد بن ثابت الضبعي[3]، عن محمد بن صبيح، عن أبي حنيفة وسفيان، عن عون بن أبي جحيفة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «حرمت الخمر لعينها قليلها وكثيرها، والسكر من كل شراب»[4].

٨٩٩٢- قال الحافظ طلحة: المحفوظ عن أبي حنيفة، عن أبي عون، عن عبد الله بن شداد، عن ابن عباس على ما حدثنا صالح بن أحمد بن

---

(١) «مسند» محمد بن عبد الباقي الأنصاري، كما في «جامع المسانيد» (١٤١٨).

(٢) «مسند» الحسن بن زياد، كما في «جامع المسانيد» (١٤١٨).

(٣) في «أ، ج»: الضبي.

(٤) «مسند» طلحة بن محمد، كما في «جامع المسانيد» (١٣٦٨).

ملاعب، عن هوذة بن خليفة، عن أبي حنيفة، عن أبي عون، قال: وأخبرنا إسحاق بن محمد بن مروان، عن أبيه، عن مصعب بن المقدام، عن أبي حنيفة، عن أبي عون، قال: وأخبرنا ابن مخلد، عن العباس بن محمد، عن مصعب بن المقدام، عن أبي حنيفة، عن أبي عون.

٨٩٩٣- حدثنا أبو عروبة وأبو معشر، قالا: ثنا عمرو، ثنا أبو يوسف، ثنا أبو حنيفة، عن أبي عون الثقفي، عن عبد الله بن شداد، عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: حرمت الخمر لعينها قليلها وكثيرها، والسكر من كل شراب[١].

٨٩٩٤- حدثنا أبو عروبة وأبو معشر، قالا: ثنا عمرو، ثنا أبو يوسف، ثنا مسعر، عن أبي عون، عن عبد الله بن شداد بن الهاد، عن ابن عباس رضي الله عنهما مثل ذلك[٢].

٨٩٩٥- حدثنا أبو بكر القاضي، أنبأ الحسين بن محمد بن حماد، ثنا عمرو بن سعيد بن زاذان، أنبأ أبو يوسف القاضي، أنبأ أبو حنيفة عن أبي عون الثقفي[٣].

---

(١) «المسند» لابن المقرئ (٦٤).

(٢) «المسند» لابن المقرئ (٦٥).

(٣) «المسند» لأبي نعيم (٦٧).

٨٩٩٦- وثنا ابن حيان، ثنا أبو بكر بن معدان، ثنا عبد الرحمن بن عبد الصمد، ثنا جدّي شعيب بن إسحاق، ثنا أبو حنيفة عن أبي عون[١].

٨٩٩٧- وحدثنا الحسن بن علان، ثنا محمد بن أحمد بن عيسى الرازي، ثنا الحسين بن إسحاق، ثنا محمد بن مقاتل الرازي، ثنا أبو مطيع البلخي، والصباح بن محارب التيمي عن أبي حنيفة، عن أبي عون[٢].

٨٩٩٨- وثنا أبو محمد بن حيان، ثنا إبراهيم بن محمد بن عبد البارئ، ثنا أنيس بن مهران، ثنا عبد الحميد الحماني، ثنا أبو حنيفة ومسعر وسفيان عن أبي عون، قالوا كلهم عن عبد الله بن شداد، عن ابن عباس، قال: حرمت الخمر بعينها والسكر من كل شراب[٣].

٨٩٩٩- أخبرنا الشيخ الزاهد الثقة أبو طالب عبد القادر بن محمد بن عبد القادر، قال: أخبرنا أبو محمد الفارسي، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن نصر بن أحمد بن محمد بن مكرم الشاهد، قال: حدثنا أبو عبد الله محمد بن مخلد بن حفص، قال: حدثنا رجاء بن سهل أبو نصر الصاغاني، قال: حدثنا أبو قطن، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي عون،

---

(١) «المسند» لأبي نعيم (٦٧).

(٢) «المسند» لأبي نعيم (٦٧).

(٣) «المسند» لأبي نعيم (٦٧).

عن عبد الله بن شداد[١].

٩٠٠٠- وحدثنا أبو عبد الله، قال: حدثنا أحمد بن العباس بن مبارك، قال: حدثنا مصعب بن المقدام، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي عون، عن عبد الله بن شداد بن الهاد، عن عبد الله بن العباس رضي الله عنهما قال: حرمت الخمر لعينها قليلها وكثيرها والسكر من كل شراب[٢].

٩٠٠١- أخبرنا الشيخ أبو الفضل بن خيرون، قال: أخبرنا خالي أبو علي الباقلاني، قال: أخبرنا أبو عبد الله بن دوست، قال: أخبرنا القاضي عمر الأشناني، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن سعيد الأحمسي، قال: حدثنا نصر بن مزاحم، قال: حدثنا الأبيض بن الأغر، عن أبي حنيفة، عن أبي عون، عن عبد الله بن شداد، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: حرمت الخمر لعينها قليلها وكثيرها والسكر من كل شراب[٣].

٩٠٠٢- أخبرنا الشيخ أبو الفضل بن خيرون، قال: أخبرنا خالي أبو علي، قال: أخبرنا أبو عبد الله بن دوست، قال: أخبرنا القاضي عمر، قال: أخبرنا إبراهيم بن عبد الرحيم دنوقا، قال: حدثنا هوذة بن خليفة،

---

(١) «المسند» لابن خسرو (١٠٨٠).

(٢) «المسند» لابن خسرو (١٠٨١).

(٣) «المسند» لابن خسرو (١٠٨٢).

قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عون، عن عبد الله بن شداد بن الهاد، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: حرمت الخمر لعينها قليلها وكثيرها وما بلغ منه، والسكر من كل شراب[1].

٩٠٠٣- أخبرنا الشيخ أبو الفضل بن خيرون، قال: أخبرنا خالي أبو علي، قال: أخبرنا أبو عبد الله بن العلاف، قال: أخبرنا القاضي عمر الأشناني، قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن ثابت البزاز، قال: وجدت في كتاب جدي محمد بن ثابت: عن محمد بن صبيح، عن أبي حنيفة وسفيان، عن عون بن أبي جحيفة قال: قال ابن عباس رضي الله عنهما: حرمت الخمر لعينها قليلها وكثيرها، والسكر من كل شراب[2].

٩٠٠٤- حدثنا جعفر بن أحمد بن الوليد الأسلمي، قال: حدثنا بشر بن الوليد الكندي، قال: أخبرنا أبو يوسف، عن أبي حنيفة، عن أبي عون، عن عبد الله بن شداد، عن ابن عباس مثله، [حرمت الخمر بعينها القليل منها والكثير، والسكر من كل شراب][3].

٩٠٠٥- وحدثنا أحمد بن عبد الله، قال:حدثنا علي بن معبد، قال: حدثنا محمد بن الحسن، قال: أخبرنا أبو حنيفة، ثم ذكر بإسناده

(١) «المسند» لابن خسرو (١٠٨٣).

(٢) «المسند» لابن خسرو (٦٤٨).

(٣) «شرح مشكل الآثار» للطحاوي ١٢/ ٥٠٦.

مثله[1].

باب: كراهة السكر

٩٠٠٦- يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، أنه كان يكره السكر[2].

(١) «شرح مشكل الآثار» للطحاوي ١٢/ ٥٠٦.

(٢) «الآثار» للإمام أبي يوسف (١٠١٢)، والأثر أخرجه ابن أبي شيبة (٢٤٢٩٨) عن هُشيم، عن مغيرة، عن الشعبي وإبراهيم وأبي رزين قالوا: السكَّر خمر.
وأخرجه أيضاً (٢٤٢٩٦) من طريق مغيرة، عن إبراهيم قال: قال عبد الله: السكّر خمر.
والسكر نقيع التمر الذي لم تمسه النار، كما في «غريب الحديث» ٢/ ١٧٦ لأبي عبيد.

فهرس الموضوعات

كتاب السلم ٣
باب: لا يجوز السلم في الحيوان ٣
باب: النهي عن السلم في النخل حتى يبدو صلاحه ٦
باب: السلم فيما يكال ويوزن ٦
باب: لا بأس بالسلم في الثياب المعلومة ٩
باب: لا بأس بالسلم إذا كان كيلاً معلوماً أو ذرعاً معلوماً ١٠
باب: ١٠
باب: ما جاء فيما لا يسلم في الثمر حتى يُطعم ١٠
باب: فيما يكره السلم في الفاكهة إلى القطاع ١١
باب: من يسلم الثيابَ في الثياب ١٢
باب: لا بأس بالسلم في الفلوس ١٣
باب: الدين لا يجعل في السلم حتى يقبضه ١٣
باب: لا بأس بالرهن والكفيل في السلم والبيع ١٤
باب: الرجل يأخذ بعض سلمه وبعض رأس ماله ١٥
باب: لا تأخذ إلا رأس مالك أو سلمك بعينه ١٧
كتاب الـرهـن ١٨
باب: ما جاء في جواز الرهن ١٨
باب: الرهن يهلك في يد المرتهن ١٩
كتاب الشفعة ٢٣
باب: الجار أحق بالشفعة ٢٣

باب: الشفعة بالأبواب ٣٩
باب: ما يكون فيه الشفعة.. ٤٠
باب: النهي عن منع المرء جاره أن يضع الخشبة على حائطه ٤١
باب: ما جاء فيما يحول الجذع عن الحائط ٤٥
كتاب المزارعة.. ٤٦
باب: النهي عن استئجار الأرض بشيء منها.. ٤٦
باب: النهي عن المخابرة والمزارعة ٦٥
باب: الرخصة في ذلك.. ٦٦
باب: كراهة من يستأجر الأرض ثم يؤاجرها بأكثر مما استأجرها ٦٩
كتاب الفضائل والشمائل ٧٠
باب: عمر النبي صلى الله عليه وسلم حين وفاته ٧٠
باب: لين مسحه ورائحته صلى الله عليه وسلم ٧٢
باب: صفة خَلق رسول الله صلى الله عليه وسلم ٧٧
باب شعر رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم ٧٧
باب: شعره صلى الله عليه وسلم كان مخضوباً بالحناء والكتم ٧٨
باب طيب رائحة النبي صلى الله عليه وسلم ٨٣
باب: زهده في أكله ومعيشته صلى الله عليه وسلم ٨٤
باب: خُلُق رسول الله صلى الله عليه وسلم.. ٩٢
باب: شمائل النبي صلى الله عليه وسلم ٩٤
باب: تواضع النبي صلى الله عليه وسلم ١١٠
باب: بعض أملاكه وشمائله صلى الله عليه وسلم ١١٣
باب: حسن قضائه صلى الله عليه وسلم.. ١١٦

باب: معجزاته صلى الله عليه وسلم ١٢٠
باب: ما جاء في فضله صلى الله عليه وسلم ١٢٤
باب: أمر النبي صلى الله عليه وسلم رجلا بقتل والديه لاختبار إيمانه وحبه للنبي صلى الله عليه وسلم ١٢٥
باب: مرض وفاته صلى الله عليه وسلم ١٢٦
باب: قصة وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ١٢٨
كتاب فضائل الصحابة ١٣٦
باب: الاقتداء بأبي بكر وعمر رضي الله عنهما ١٣٦
باب: الاقتداء بجماعة من الصحابة ١٣٦
باب: فضائل أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ١٣٧
باب فضل أبي بكر رضي الله عنه ١٣٩
باب: فضائل عمر رضي الله عنه ١٤٢
باب: فضائل عثمان رضي الله عنه ١٥٥
باب: فضائل علي رضي الله عنه ١٦٢
باب: فضائل العشرة المبشرة بالجنة ١٧٠
باب: فضائل حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه ١٧٢
باب: فضل الزبير بن العوام رضي الله عنه ١٨١
باب: فضل عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ١٨١
باب: فضائل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ١٨٤
باب: فضل خزيمة بن ثابت رضي الله عنه ٢٠٧
باب: فضل الحسن بن علي رضي الله عنهما ٢١٤
باب: فضل عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه ٢١٥

باب: فضائل السيدة خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها ٢١٦
باب: فضائل السيدة عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها ٢١٨
باب: السكوت عمّا شجر بين الصحابة ٢٤٧
باب: فضل عامر الشعبي ٢٤٨
باب: فضل جماعة من التابعين ٢٥٠
باب: فضل جعفر بن محمد ٢٥٠
باب: فضل إبراهيم بن أدهم ٢٥١
باب: فضل الحسن البصري وعطاء رحمهما الله تعالى ٢٥٢
باب: فضل تُبّع ٢٥٣
باب: فضل أمته صلى الله عليه وسلم ٢٥٣
باب: ما جاء في لزوم الجماعة ٢٦٠
كتاب الأطعمة والأشربة ٢٦٢
باب: النهي عن الأكل والشرب بشماله ٢٦٢
باب: الكافر يأكل في سبعة أمعاء ٢٦٣
باب: الشرب من فم القربة قائماً ٢٦٣
باب: النفخ في الطعام ٢٦٥
باب: الأكل والشرب مثل العبد ٢٦٥
باب: ما جاء فيما لا يؤكل متكئاً ٢٦٧
باب: يؤكل بما جزر عنه البحر ٢٧١
باب: لا يؤكل من البحر إلا السمك ٢٧١
باب: النهي عن السمك الطافي ٢٧٢
باب: الائتدام بالخل ٢٧٣

باب: أكل الأرنب ٢٧٥
باب: أكل الجراد ٢٧٦
باب: ما جاء في أكل الضب ٢٨٢
باب ما يكره أكله من الشاة ٢٨٥
باب: النهي عن لحوم الحمر الأهلية وألبانها ٢٨٧
باب: النهي عن أكل كل ذي ناب من السباع، وكل ذي مخلب من الطير ٢٩٤
باب: ما جاء في كراهة لحوم الخيل ٣٠١
باب: النهي عن أكل خشاش الأرض ٣٠٢
باب: النهي عن أكل الغراب الغدافي والأبقع ٣٠٣
باب: أكل سلخ الدجاج ٣٠٣
باب: حكم لحم يطبخ في القدر فوقع فيه الطير ٣٠٤
باب: الجدي أرضعته امرأة حتى نبت من ذلك ٣٠٤
باب: شرب النبيذ ٣٠٥
باب: ما جاء فيما ينبذ في الأوعية ٣٠٨
باب: ثمن النبيذ ٣١٠
باب: جواز النبيذ ٣١١
باب: النبيذ الشديد يقطع اللحم ٣١٢
باب: ما جاء فيما لا بأس بالمطبوخ إذا ذهب ثلثاه ٣١٦
باب: تكسير سكْر النبيذ بالماء ٣٢٠
باب: السكر من عجوة وزبيب ٣٢٤
باب: لا بأس بما ينبذ الزبيب مع التمر ٣٢٤
باب: النهي عن الخليطين ٣٣٠

باب: شراء النبيذ الخوابي ٣٣٢
باب: شرب الطلاء المنصف ٣٣٣
باب: كراهة بيع المنصف ٣٣٦
باب: النهي عن السكر في رجل به صفار ٣٣٧
باب: النبيذ إذا غلا فهي الخمر ٣٣٧
باب: شرب النبيذ المعتق ٣٣٨
باب: الجمع بين التمر والزبيب ٣٣٨
باب: نبيذ البختج ٣٤٠
باب: اشرب النبيذ وإن كان في سفينة مقيرة ٣٤٠
باب: جواز الطلاء الذي يعالج بالخردل ٣٤٢
باب: لا بأس بنقيع الزبيب ما لم يغل ٣٤٢
باب: لا بأس بشرب نبيذ التمر والزبيب بشروط ٣٤٢
باب: كراهة بعض الأنبذة ٣٤٣
باب: النهي عن شرب المسكر ٣٤٣
باب: حرمة شرب الخمر والسكر من كل شراب ٣٤٥
باب: كراهة السكر ٣٦١
فهرس الموضوعات ٣٦٢

AL-MAWSŪ'A AL-ḤADĪṬIYYA

LIMARWIYYĀT AL-IMĀM 'ABĪ ḤANĪFA

BY

AL-SHAYKH LATIFUR RAHMAN

BAHRAICH AL-QASEMY

